جامعة اليرموك
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية

أطروحة دكتوراه بعنوان:

معايير المحاسبة المالية الإسلامية المتعلقة بالاستثمار وأثرها في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية

(٢٠٠٩م – ٢٠١٥م)

(دراسة تحليلية)

Islamic Financial Accounting Standards Related to Investment and their Impact on the Financial Statements of the Jordanian Islamic banks (2009 – 2015) (An analytical study)

إعداد الطالب:

محمد عبد الله حمود المخلافي

إشراف:

الأستاذ الدكتور عبد الجبار حمد السبهاني – مشرفًا رئيسًا

الأستاذ الدكتور حسين محمد سمحان – مشرفًا مشاركًا

حقل التخصص: الاقتصاد والمصارف الإسلامية

٢٠١٧م

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

معايير المحاسبة المالية الإسلامية المتعلقة بالاستثمار وأثرها في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية
(٢٠٠٩م – ٢٠١٥م)
(دراسة تحليلية)

إعداد:

محمد عبد الله حمود المخلافي

ماجستير محاسبة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، عام ٢٠٠٩م

بكالوريوس محاسبة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، ٢٠٠٤م

قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في تخصص الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد، الأردن

وافق عليها

١. أ.د. **عبد الجبار حمد السبهاني** ..... **مشرفاً (رئيساً)**
استاذ في قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية – جامعة اليرموك

٢. أ.د. **حسين محمد سمحان** ..... **مشرفاً (مشاركاً)**
استاذ في قسم المصارف الإسلامية – جامعة الزرقاء

٣. أ.د. **عبد الناصر موسى أبو البصل**..... **عضواً**
استاذ في قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية – جامعة اليرموك

٤. أ.د. **تركي راجي الحمود**..... **عضواً**
استاذ في قسم المحاسبة – جامعة اليرموك

٥. د. **عامر يوسف العتوم**..... **عضواً**
استاذ مشارك في قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية – جامعة اليرموك

٦. د. **حسين سعيد اسعيفان**..... **عضواً**
نائب المدير العام– البنك الإسلامي الأردني/ عمان

تاريخ تقديم الأطروحة: ٧ / ٥ /٢٠١٧م

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإهداء

إلى من مهدا لي طريق العلم بعد الله سبحانه وتعالى..

إلى من ذللا لي الصعاب بدعواتهما الصالحة..

إلى من وقفا بجانبي وكان لهما الفضل بعد الله فيما وصلت إليه..

إلى والديّ أمد الله في عمرهما ورزقني برهما ورضاهما..

إلى من مدوا يد العون لي.. إخواني وأخواتي

إلى أساتذتي الكرام..

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع.

الباحث

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله المتفضل بمنه وجوده، أحمدك ربي وأستغفرك وأتوب إليك، لك الحمد على ما أنعمت وفضّلت، والصلاة والسلام على أفضل الخلق والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين.

لا يسعني بعد الانتهاء بفضل الله من إعداد هذه الأطروحة، إلا أن أتقدم بجزيل الشكر لكل من ساهم في إنجازه وإبرازه إلى حيز الوجود.

وأخص بجزيل الشكر وعظيم الامتنان مشرفيّ الأستاذ الدكتور عبد الجبار حمد السبهاني، والأستاذ الدكتور حسين محمد سمحان، اللذان تفضّلا بقبول الإشراف على هذا العمل منذ بدايته وحتى نهايته، فقدما لي كل النصح والإرشاد دون كلل أو ملل، فأفاضا علي من علمهما وحكمتهما ونصحهما، حتى خرج هذا العمل بهذه الصوره، فأجزل الله لهما الثواب على ذلك.

ويطيب لي أن أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة هذه الأطروحة ومراجعتها.

وأتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى أساتذتي الكرام في قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية لما قدموه من تفانٍ أثناء فترة دراستي.

والله ولي التوفيق

محمد عبد الله حمود المخلافي

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

قائمة المحتويات

الموضـــــــوع	الصفحة
الإهداء	د
شكر وتقدير	هـ
قائمة المحتويات	و
قائمة الجداول	ط
قائمة الإشكال	ي
الملخص باللغة العربية	ك
المقدمة	١
مشكلة الدراسة	٣
أهداف الدراسة	٣
أهمية الدراسة	٣
حدود الدراسة	٤
منهجية الدراسة	٤
الدراسات السابقة	٦
الفصل الأول: القوائم المالية في المصارف الإسلامية	٢٥
الفصل الثاني: معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة.	٤٣
المبحث الأول: التعريف بالمعيار رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة.	٤٥
المطلب الأول: الشركات الحليفة.	٤٥
المطلب الثاني: نطاق المعيار، وهدفه، والأساس الفقهي للمعيار	٤٧
المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للاستثمار في الشركات الحليفة في ضوء المعيار.	٥٠
المبحث الثالث: آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية	٥٦
المطلب الأول: آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.	٥٦
المطلب الثاني: آلية تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.	٦٣
المبحث الرابع: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية.	٦٦
المطلب الأول: تحليل أثر تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.	٦٦
المطلب الثاني: تحليل أثر تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.	٦٨

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الموضـــــــوع	الصفحة
الفصل الثالث: معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة.	٦٩
المبحث الأول: التعريف بالمعيار رقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة	٧١
المطلب الأول: الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة.	٧١
المطلب الثاني: نطاق المعيار، وهدفه، والأساس الفقهي للمعيار.	٧٦
المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة في ضوء المعيار	٨١
المبحث الثالث: آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية	٨٧
المطلب الأول: آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.	٨٨
المطلب الثاني: آلية تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.	٩٣
المطلب الثالث: آلية تطبيق المعيار في البنك العربي الإسلامي الدولي.	٩٦
المبحث الرابع: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية	١٠٠
المطلب الأول: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني	١٠٠
المطلب الثاني: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة ببنك الأردن دبي الإسلامي	١٠١
المطلب الثالث: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة بالبنك العربي الإسلامي الدولي	١٠٢
الفصل الرابع: معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات.	١٠٣
المبحث الأول: التعريف بالمعيار رقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات.	١٠٥
المطلب الأول: الاستثمار في العقارات.	١٠٥
المطلب الثاني: نطاق المعيار، وهدفه، والأساس الفقهي للمعيار.	١٠٦
المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للاستثمار في العقارات في ضوء المعيار	١٠٨
المبحث الثالث: آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية.	١١٧
المطلب الأول: آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.	١١٧
المطلب الثاني: آلية تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.	١١٩
المطلب الثالث: آلية تطبيق المعيار في البنك العربي الإسلامي الدولي.	١٢٠
المبحث الرابع: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية	١٢٢
المطلب الأول: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني	١٢٢
المطلب الثاني: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة ببنك الأردن دبي الإسلامي.	١٢٣

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الموضـــــــوع	الصفحة
المطلب الثالث: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة بالبنك العربي الإسلامي الدولي.	١٢٣
الفصل الخامس: معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار.	**١٢٥**
المبحث الأول: المعيار رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار.	١٢٧
المطلب الأول: حسابات الاستثمار.	١٢٧
المطلب الثاني: نطاق المعيار وهدفه والأساس الفقهي للمعيار.	١٢٧
المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية لحسابات الاستثمار في ضوء المعيار	١٢٩
المبحث الثالث: آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية.	١٣١
الخاتمة	١٣٣
النتائج	١٣٣
التوصيات	١٣٥
المصادر والمراجع	١٣٦
الملخص باللغة الإنكليزية	١٤٦

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
جدول (١)	ملخص الدراسات السابقة	٢٢
جدول (٢)	المعالجة المحاسبية للاستثمار في أسهم الشركات الحليفة بطريقة حقوق الملكية وطريقة القيمة العادلة في دفاتر الشركة الأم (الشركة المستثمرة: المصرف)	٥١
جدول (٣)	شركات حليفة مع البنك الإسلامي الأردني/ مشترك	٥٧
جدول (٤)	شركات حليفة مع البنك الإسلامي الأردني/ ذاتي	٥٧
جدول (٥)	تعديل حصة البنك الإسلامي الأردني في الشركات الحليفة	٥٩
جدول (٦)	شركات حليفة مع بنك الأردن دبي الإسلامي / مشترك	٦٣

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
شكل (١)	قائمة المركز المالي الموحدة للبنك الإسلامي الأردني ٣١/كانون الأول/ ٢٠١٥م	٣٠
شكل (٢)	قائمة الدخل الموحدة للبنك الإسلامي الأردني ٣١/كانون الأول/ ٢٠١٥م	٣٣
شكل (٣)	قائمة التغيرات في حقوق الملكية – البنك الإسلامي الأردني ٣١/كانون الأول/ ٢٠١٥م	٣٥
شكل (٤)	قائمة التدفقات النقدية – البنك الإسلامي الأردني ٣١/كانون الأول/٢٠١٥م	٣٧
شكل (٥)	قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة٣١ كانون الأول.....	٣٨
شكل (٦)	قائمة مصادر واستخدام أموال صندوق الزكاة والصدقات ٣١ كانون الأول.....	٤٠
شكل (٧)	قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض الحسن الموحدة – البنك الإسلامي الأردني ٣١ كانون الأول ٢٠١٥م	٤٢

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الملخص

المخلافي، محمد عبد الله حمود: معايير المحاسبة المالية الإسلامية المتعلقة بالاستثمار وأثرها في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية، (٢٠٠٩م – ٢٠١٥م)، (دراسة تحليلية)، أطروحة دكتوراه – جامعة اليرموك– ٢٠١٧م، إشراف: أ.د. عبد الجبار حمد السبهاني (مشرفاً رئيساً)، أ.د. حسين محمد سمحان (مشرفاً مشاركاً).

هدفت الدراسة إلى بيان الأساس الفقهي لمفردات معايير المحاسبة المالية الإسلامية رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة، ورقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة، ورقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات، ورقم {٢٧}: حسابات الاستثمار، وبيان مدى التزام المصارف الإسلامية الأردنية بالمعايير المذكورة، وبيان أثر تطبيق كل من هذه المعايير في القوائم المالية.

واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، ويمثل مجتمع الدراسة جميع المصارف الإسلامية الأردنية دون العاملة في الأردن، وهي: البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي الدولي، وبنك الأردن دبي الإسلامي. واشتملت عينة الدراسة على جميع المصارف الإسلامية الأردنية دون العاملة في الأردن، وقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج، أهمها:

تصدر المصارف الإسلامية سبعة قوائم مالية، وهي: قائمة المركز المالي، وقائمة الدخل، وقائمة التدفقات النقدية، وقائمة الأرباح المبقاة (قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية)، وقائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة، وقائمة مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات واستخداماتها، وقائمة مصادر أموال صندوق القرض واستخداماتها.

يُلزم البنك المركزي الأردني المصارف الإسلامية الأردنية بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نتيجة تطبيق المصارف الإسلامية الأردنية لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة، ورقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة، ورقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات، أحدث أثراً في قوائمها المالية.

لم تطبق المصارف الإسلامية الأردنية معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار، في عام ٢٠١٦م، وسيتم تطبيقه في عام ٢٠١٧م.

الكلمات المفتاحية:معايير المحاسبة المالية الإسلامية، المصارف الإسلامية الأردنية، القوائم المالية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً وبعد،،،

يقوم علم المحاسبة المالية على مبادئ وقواعد تستخدم في تصنيف العمليات المالية، وتحليلها، وتسجيلها، وعرضها، للتوصل إلى نتائج العمليات المالية للمشروع وبيان مركزه المالي.

ونتيجة لانتشار المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في العقود الأخيرة على نطاق واسع، ازدادت أهمية العمليات المصرفية الإسلامية ومحاسبتها، الأمر الذي أدى إلى بروز حاجة ملحة أمام جمهور عريض يضم إدارات هذه المؤسسات، والعاملين فيها، والمتعاملين معها، للإلمام التام بطبيعة عملها سواء من البعد الفقهي التشريعي أو الممارسة المالية المحاسبية.

فقد تأسست هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ ١٩٩٠/٢/٢٦م في الجزائر، وقد تم تسجيلها في ١٩٩١ /٣/٢٧ في دولة البحرين بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة غير هادفة للربح، تحظى بدعم عدد كبير من المؤسسات ذات الصفة الاعتبارية حول العالم ومنها المصارف المركزية والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها من الأطراف العاملة في الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية الدولية، ومن مهامها إعداد وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة والصناعة المصرفية والمالية الإسلامية على وجه العموم، فقد أصدرت حتى الآن تسعة وعشرين معياراً محاسبياً إسلامياً تهدف إلى أن تكون دليلاً للإثبات والقياس والعرض والإفصاح للعمليات المالية في المؤسسات المالية الإسلامية، ومن بين تلك المعايير..المعايير

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأربعة محل الدراسة، وهي: [معيار رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة، ومعيار رقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة، ومعيار رقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات، ومعيار رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار].

وتعبّر القوائم المالية عن الوظائف التي تقوم بها المصارف الإسلامية وما يترتب على تنفيذها من نتائج وحقوق للغير، تشتمل على: قائمة المركز المالي، وقائمة الدخل، وقائمة التدفقات النقدية، وقائمة الأرباح المبقاة (قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية)، وقائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة، وقائمة مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات واستخداماتها، وقائمة مصادر أموال صندوق القرض واستخداماتها.

ولأن المادة رقم (٢٥): "الإفصاح والشفافية" من التعليمات المعدلة للحاكمية المؤسسية للبنوك الإسلامية رقم (٢٠١٦/٦٤) تاريخ ٢٠١٦/٩/٢٥م الصادرة عن البنك المركزي الأردني، تنص على أن يتأكد مجلس إدارة البنك الإسلامي من التزام البنك بالإفصاحات التي حددتها المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وعلى أن يتم كذلك الالتزام بالإفصاحات التي حددتها المعايير الدولية للإبلاغ المالي (IFRS) ومعايير المحاسبة الدولية (IAS) وذلك في حال عدم توفر معايير للمؤسسات المالية الإسلامية – وتعليمات البنك المركزي والتشريعات الأخرى ذات العلاقة وأن يتأكد من الإدارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمعايير الدولية للإبلاغ المالي، لذا خصصت هذه الأطروحة لدراسة المعايير المشار إليها، والتحري من عدم مخالفتها لفقه المعاملات، مع بيان أثرها في معطيات القوائم المالية الخاصة بالمصارف الإسلامية الأردنية للمدة المالية من (٢٠٠٩م – ٢٠١٥م).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مشكلة الدراسة:

تتضح مشكلة الدراسة من خلال الإجابة عن الأسئلة التالية:

١. ما فحوى معايير المحاسبة المالية الإسلامية المذكورة، وأساسها الفقهي؟

٢. ما مدى التزام المصارف الإسلامية الأردنية بمعايير المحاسبة المالية الإسلامية المذكورة؟

٣. ما أثر تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية المذكورة في القوائم المالية؟

أهداف الدراسة:

تتلخص أهداف الدراسة بما يلي:

١. بيان الأساس الفقهي لمفردات معايير المحاسبة المالية الإسلامية المذكورة.

٢. بيان مدى التزام المصارف الإسلامية الأردنية بمعايير المحاسبة المالية الإسلامية المذكورة.

٣. بيان أثر تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية المذكورة في القوائم المالية.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة في بيان فحوى معايير المحاسبة المالية الإسلامية المذكورة الذي يجب أن يستند إلى أساسٍ فقهي، في فهم المعايير المذكورة وتطبيقها، وفي تطبيق المصارف الإسلامية لهذه المعايير، وأما الأهمية العملية فتكمن في تحديد مدى التزام المصارف الإسلامية الأردنية بالمعايير المحاسبية المذكورة، وتحديد أثر تطبيق هذه المعايير في القوائم المالية.

وأما الجهات التي قد تستفيد من هذه الدراسة فهي: البنك المركزي، وإدارة المصارف الإسلامية، والهيئات الشرعية، والمساهمين، والمستثمرين، و(AAOIFI).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حدود الدراسة

اقتصرت الدراسة على البحث في معايير المحاسبة المالية الإسلامية رقم {٢٤، ٢٥، ٢٦}، وأثرها في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية تحديداً (دون العاملة في الأردن)، منذ صدور المعيار رقم {٢٤}، بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٢م، إلى صدور المعيار رقم {٢٧}، في الشهر الثاني عشر من عام ٢٠١٥م؛ والقوائم المالية للمدة من (٢٠٠٩م – ٢٠١٥م).

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على جمع البيانات والمعلومات لوصف المفردات والحقائق المرتبطة بموضوع الدراسة وصفاً دقيقاً. بالإضافة إلى تحليل القوائم المالية وتحليل المقابلات الشخصية مع المدراء الماليين في المصارف الإسلامية الأردنية، والإفادة من آرائهم في الاطلاع على أثر تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية رقم {٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧} في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية المدرجة في سوق عمان المالي. والرجوع إلى قرارات المجلس الشرعي التابع لـــ (AAOIFI)، لمعرفة التأصيل الفقهي لهذه المعايير.

- مجتمع الدراسة، وعينة الدراسة:

١- مجتمع الدراسة:

يمثل مجتمع الدراسة جميع المصارف الإسلامية الأردنية دون العاملة في الأردن، وهي: البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي الدولي، وبنك الأردن دبي الإسلامي.

٢- عينة الدراسة:

تمثل عينة الدراسة جميع المصارف الإسلامية الأردنية دون العاملة في الأردن، وهي: البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي الدولي، وبنك الأردن دبي الإسلامي.

عينة الدراسة = مجتمع الدراسة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- طرق جمع البيانات:

١- مصادر البيانات الأولية:

تمثل مصادر البيانات الأولية: إصدارات هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، والتقارير السنوية الصادرة عن المصارف الإسلامية الأردنية، وما ورد فيها من بيانات، بالإضافة إلى المقابلات الشخصية مع المدراء الماليين في المصارف الإسلامية الأردنية للاستفسار عن ما يجده الباحث من غموض في القوائم المالية.

٢- مصادر البيانات الثانوية:

تمثل مصادر البيانات الثانوية في المعلومات ذات الصلة والمتوفرة في الكتب، والدوريات، والرسائل الجامعية، والمقالات لإعداد الدراسات السابقة والجانب النظري لهذه الدراسة.

وقد جاءت الدراسة في مقدمة وأربعة فصول، خصص الأول منها للقوائم المالية وخصوصيتها في المصارف الإسلامية، وكرّس الثاني لمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، وأما الثالث فلمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة"، والرابع لمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات"، والخامس لمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار، وقد ختمت الدراسة بخاتمة تضمنت النتائج والتوصيات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدراسات السابقة:

لعل أبرز الدراسات السابقة التي تم الوقوف عليها:

أ- الدراسات العربية:

١- دراسة الشرفا (٢٠٠٦م)، بعنوان: مدى التزام البنك الإسلامي الفلسطيني بمعيار الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار[١].

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى التزام البنك الإسلامي الفلسطيني بمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٥} المختص بشأن الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار.

استخدم الباحث المنهج الوصفي والكمي في تحليل البيانات والتقارير السنوية الصادرة عن البنك الفلسطيني لعام ٢٠٠٥م، واستخلاص النتائج عبر تحليل النسب والأرقام وتتبع تطورها ما أمكن.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- أن البنك الإسلامي الفلسطيني لا يوفر قياسا موضوعيا لعملية توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، وهذا خلاف ما نص عليه معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٥}، ومبيناً أنّ هناك حاجة ملحة لبيان الأوعية الاستثمارية

(١) الشرفا، ياسر عبد طه، مدى التزام البنك الإسلامي الفلسطيني بمعيار الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، مج ١٥، العدد ١، ٢٠٠٧م، ص ٣٤٩ - ٣٧٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– فضلا عن الفصل بينها – التي شاركت في تمويل أعمال البنك وأنشطته التي تحققت منها الإيرادات بحيث يستحق كل وعاء استثماري أرباحه بنسبة مشاركته الفعلية في تحقيق العائد.

- يراعي البنك الإسلامي الفلسطيني مبدأ الإفصاح عن معدلات العائد الموزعة على الودائع وعلى عوائد المساهمين إلا أن هذا يتسم بالإجمالية والغموض، ويكوّن مخصصات واحتياطيات لأغراض تدعيم المركز المالي للبنك، تختص بالمصروفات الإدارية والعمومية وإيرادات الخدمات المصرفية بالمساهمين فقط دون المودعين.

وأوصى الباحث بما يلي:

- ضرورة الاهتمام بقياس الأرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية والعمل على تطوير أساليبه إلى جانب عقد الندوات والدورات التدريبية للمهتمين والدارسين من المحاسبين والمصرفيين الشرعيين والباحثين.

- إعداد حسابات ختامية وحسابات مستقلة تختص بالمساهمين فقط، ترحل نتائج أعمالها للمرحلة الثانية من الحسابات مع سائر الإيرادات الخاصة بالمساهمين.

٢- دراسة سمحان (٢٠٠٧م)، بعنوان: أساليب خلط مال المضاربة وأثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية[١].

هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير الأسلوب الذي يتبعه المصرف الإسلامي في خلط أمواله بأموال أصحاب الحسابات الاستثمارية على عملية قياس الربح وتوزيعه بين المساهمين

(١) سمحان، حسين محمد حسين، أساليب خلط مال المضاربة وآثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، الأردن، مج ٤، العدد٤، ٢٠٠٧م، ص ٧٥ -٩٢ .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأصحاب الحسابات الاستثمارية، وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي من خلال تحديد مفهوم الربح ومبادئ قياسه وتوزيعه في ضوء أحكام عقد المضاربة الشرعية.

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- هناك أسلوبين مختلفين من الناحية العملية لا غبار عليهما من وجهة نظر هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية.
- أن عملية قياس الأرباح وتوزيعها الناجمة عن استثمار أصول المصرف أو عن أموال المصرف الخاصة أو عن أموال أصحاب الحسابات الاستثمارية تتأثر بالأسلوب الذي يتبعه المصرف في خلط أموال المضاربة.
- أكدت الدراسة على عدم الوضوح في تقارير المصارف الإسلامية عند الإفصاح عن الأسلوب الذي تتبعه في خلط أموال المضاربة وعن أسس قياس الأرباح وتحميل النفقات وتوزيع الأرباح بسبب عدم التزام هذه المصارف بمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في هذا المجال.
- وجدت الدراسة أن لكل أسلوب من الأساليب التي تتبعها المصارف الإسلامية في خلط مال المضاربة إيجابيات وسلبيات – وأن أسلوب المحفظة الاستثمارية المختلطة جزئيا هو الذي يناسب الواقع العملي للمصارف الإسلامية وللمعاملات المالية المعاصرة شرط إعطاء أولوية الاستثمار لأموال أصحاب الحسابات الاستثمارية.

أوصى الباحث عدة توصيات أهمها:

- العمل على إيجاد أسلوب موحد للمصارف الإسلامية في خلط مال المضاربة للحد من الاختلافات وتسهيل عملية المقارنة من اجل تطوير العمل المصرفي الإسلامي وتحسينه.
- ضرورة التزام المصارف الإسلامية بالمعيار رقم {٥} من معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- العمل على إيجاد آلية معينة بالاتفاق مع حكومات الدول الإسلامية تلزم المصارف الإسلامية بالالتزام بمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- إيلاء مسألة قياس الربح اهتماما اكبر من قبل الباحثين والفقهاء للتوصل إلى الأسلوب الأمثل في قياس وتوزيع الربح.

٣- دراسة رجب (٢٠٠٨م)، بعنوان: مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين بمعيار الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين[١].

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين بمعيار الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين، من خلال تقديم معلومات ملائمة وقابلة للفهم وذات موثوقية عالية، مما يجعل المستثمر أكثر قدرة على اتخاذ قراره السليم.

وقد استخدم الباحث في دراسته المنهج الوصفي التحليلي لتحليل ومناقشة القواعد والأسس التي يجب أن تحكم العلاقة بين الطرفين، من خلال استبانة تم توزيعها على عينة الدراسة، ونظرا لصغر حجم المجتمع، فإن عينة الدراسة تشمل كافة أفراد المجتمع، وبلغ حجمها ٨٤ مفردة، مكونة من رؤساء أقسام المحاسبة والمدققين الداخليين ومدراء الفروع ونوابهم في كل من البنك الإسلامي العربي، والبنك الإسلامي الفلسطيني، وبنك الأقصى الإسلامي.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- عدم قيام المصارف الإسلامية بالإفصاح الكافي عن السياسات المحاسبية المتعلقة بالأسس المتبعة في تحميل المصروفات، واحتساب المخصصات، وتأثير معالجة نفقات التأسيس والأصول الثابتة على حجم الأموال المقدمة من المساهمين، وتحديد نسبة المضاربة التي يتقاضاها البنك، ومدى أحقية المودعين في الإيرادات المرتبطة بالعمليات المصرفية الأخرى، وكذا نسب تشغيل الأموال المقدمة من المودعين والمساهمين وصولا إلى توزيع عادل للأرباح بين المساهمين والمودعين.

---

(١) رجب، ماجد تحسين، مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين بمعيار الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية –غزة، فلسطين، ٢٠٠٨م، ص XI & XII .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- عدم قيام سلطة النقد الفلسطينية بدورها الرقابي الفعال لإلزام البنوك بالإفصاح الكافي عن السياسات المحاسبية المتبعة حول توزيع الأرباح، وضعف الدور الرقابي لهيئة الرقابة الشرعية في التحقق من التزام المصارف بتطبيق معيار الإفصاح بصورة كافية عن السياسات المحاسبية المتبعة حول توزيع الأرباح.

وأوصى الباحث عدة توصيات أهمها:

- ضرورة قيام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين بالإفصاح الكافي عن السياسات المحاسبية المتعلقة بالموضوعات المشار إليها في الدراسة بهدف تحقيق العدالة في توزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين مما يجعل المستثمر أكثر قدرة على اتخاذ قراره السليم.
- إنشاء دائرة متخصصة لدى سلطة النقد الفلسطينية في مجال العمل المصرفي الإسلامي مما يسهم بتفعيل دورها الرقابي نحو إلزام البنوك الإسلامية بالإفصاح الكافي عن السياسات المحاسبية المتعلقة بأسس توزيع الأرباح.
- ضرورة أن تضم لجنة الرقابة الشرعية عضواً أو أكثر ممن تتوافر فيهم المؤهلات والخبرات المصرفية والمهنية والمحاسبية اللازمة لممارسة دورها الرقابي بشكل أكثر فعالية في كافة مجالات العمل المصرفي الإسلامي.

٤- دراسة الهاجري (٢٠٠٩م)، بعنوان: مدى تطبيق معيار المحاسبة الإسلامية رقم (٨) المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المؤسسات المالية الإسلامية الكويتية[١].

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق معيار المحاسبة الإسلامية رقم {٨} المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المؤسسات المالية الإسلامية الكويتية، من خلال التعرف على المعالجات المحاسبية لعقد الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك. بالإضافة إلى التعرف على متطلبات الإفصاح عن عقد الإيجار، ومعرفة آراء الفقهاء فيما يتعلق بعقد الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك. إضافة إلى بيان مدى الاتفاق والاختلاف بين معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٨} المعدل ومعيار المحاسبة الدولي رقم {١٧}.

---

(١) الهاجري، أحمد محمد شلوان، مدى تطبيق معيار المحاسبة الإسلامية رقم (٨) المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المؤسسات المالية الإسلامية الكويتية، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، الأردن، ٢٠٠٩، ص (ح).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي لمعرفة مدى تطبيق معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٨}: المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المؤسسات المالية الإسلامية، والمنهج المقارن لبيان مدى الاتفاق والاختلاف بين معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٨} المعدل ومعيار المحاسبة الدولي رقم {١٧}.

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- أجاز مجمع الفقه الإسلامي الدولي عقد الإجارة المنتهية بالتمليك سواء عن طريق البيع بثمن رمزي أو غير رمزي أو ببقية الأقساط أو البيع التدريجي أو عن طريق الهبة.
- وجود شبه اتفاق بين معيار المحاسبة الإسلامي رقم{ ٨} ومعيار المحاسبة الدولي رقم {١٧} فيما يتعلق بالمعالجة المحاسبية للتكاليف المباشرة الأولية للعقد لدى المؤجر، مع اختلاف المعيارين من حيث المنهج والأساس النظري الذي استند إليه كل معيار.
- أن المؤسسات المالية الإسلامية الكويتية تطبق متطلبات معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٨}.

أوصى الباحث، ما يلي:

- ضرورة رسملة(*) الأصول الثابتة المستأجرة في دفاتر المستأجر طبقا لما تقضي به معايير المحاسبة الدولية وتعديل معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٨} بما يتماشى مع هذه السياسة والاعتراف بانتقال مخاطر ومنافع ملكية الأصل المؤجر إلى المستأجر.
- ضرورة تطبيق عقود الإجارة المنتهية بالتمليك في المجالات الصناعية والتجارية والزراعية والإسكان.
- تمويل العجز المالي للشركات والمؤسسات والأفراد في إطار الضوابط الشرعية.

(*) يقصد بالرسملة المصروفات الرأسمالية وليست المصروفات العمومية، والتي تؤدي إلى زيادة الإنتاجية، وزيادة العمر الافتراضي للأصل، وعادة ما تكون ذات مبالغ كبيرة نسبياً.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٥- دراسة سمحان (٢٠١٠م)، بعنوان: تطبيق المصارف الإسلامية لمعيار المحاسبة المالية رقم {٤} في عمليات المشاركة المتناقصة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية "حالة المصارف الإسلامية الأردنية"[١]

هدفت الدراسة إلى ما يلي:

- تحليل عقد المشاركة المتناقصة في المصارف الإسلامية الأردنية من وجهة النظر المحاسبية وفي إطار الأحكام الفقهية لعقد المشاركة، ثم تحليل المعالجة المحاسبية لعمليات المشاركة المتناقصة في المصارف الإسلامية الأردنية ومقارنة هذه المعالجة بمعيار المشاركة رقم {٤} من معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وقد استخدم الباحث الأسلوب الاستقرائي للتوصل إلى نتائج الدراسة من خلال استقراء الآراء الفقهية والمحاسبية في هذا المجال إضافة إلى دراسة وتحليل معيار المحاسبة المالية رقم (٤) الصادر (AAOIFI) وعقود المشاركة المتناقصة في كل من البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي والاطلاع على واقع محاسبة عمليات المشاركة المتناقصة على وجه الخصوص في المصارف الإسلامية الأردنية للخروج بنتائج البحث.

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- عقود المشاركة المتناقصة المستخدمة في المصارف الإسلامية الأردنية ينقصها بند مهم جدا وهو التحديد الدقيق لرأسمال العميل الشريك لما له من أهمية بالغة في معالجة الخسائر الناجمة عن المشاركة والتأهل لنصيبه من الربح.
- عدم معالجة المعيار المذكور للحالات التي يتولى فيها المصرف الإسلامي الأردني إدارة مشروع المشاركة رغم أن هذا هو الغالب في الواقع العملي.

أوصى الباحث بما يلي:

- ضرورة معالجة هذه العيوب في عقود المشاركة المتناقصة في المصارف الإسلامية الأردنية.
- ضرورة شمول المعيار للحالات التي يتولى فيها المصرف إدارة مشروع المشاركة، وقد اقترح الباحث آلية محاسبية لذلك.

---

(١) سمحان، حسين محمد حسين، تطبيق المصارف الإسلامية لمعيار المحاسبة المالية رقم (٤) في عمليات المشاركة المتناقصة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية "حالة المصارف الإسلامية الأردنية"، المجلة العربية للإدارة – المنظمة العربية للإدارة – منظمة منبثقة عن جامعة الدول العربية، مج ٣٠، العدد٢، ٢٠١٠م، ص٣ – ٢٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦- دراسة مبيض (٢٠١٠م)، بعنوان: الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك وفق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم {٨} بالمقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي رقم {١٧} "دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية"[١].

هدفت الدراسة إلى دراسة وتحليل جوانب كل من المعيار المحاسبي الإسلامي رقم {٨} الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك، والمعيار المحاسبي الدولي رقم {١٧} عقود الإيجار، وبيان مدى التطابق والاختلاف بين المعياريين فيما يتعلق بالقياس والإثبات والإفصاح للبيانات المالية المتعلقة بعقود الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك بالنسبة لكل من المؤجر والمستأجر طرفا العقد، ودراسة وتحليل واقع التطبيق العملي للمعيار المحاسبي الإسلامي رقم {٨} في المصارف الإسلامية.

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال المراجع والدوريات العربية والمنهج المقارن من خلال إجراء مقارنة لمفاهيم القياس والإثبات والعرض والإفصاح لعقود الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك بين كل من المعيار المحاسبي الإسلامي رقم {٨} والمعيار المحاسبي الدولي رقم {١٧}

أجرى الباحث دراسة تطبيقية على ثلاثة مصارف إسلامية أردنية وثلاثة مصارف إسلامية سعودية، للتعرف إلى واقع التطبيق العملي للمعيار المحاسبي الإسلامي رقم {٨} الخاص بالإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك. توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- اتفاق منهجي المعيارين إلى حد كبير فيما يخص المعالجة المحاسبية لعقود الإجارة التشغيلية، باستثناء المعالجة المحاسبية للتكاليف المباشرة الأولية للتعاقد فقد كانت محل خلاف بينهما، وقد أيد الباحث ما ذهب إليه معيار المحاسبة الإسلامي بشأنها.

---

(١) مبيض، مكرم محمد صلاح الدين، الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك وفق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (٨) بالمقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (١٧) "دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية"، رسالة ماجستير - محاسبة، جامعة حلب، ٢٠١٠م، ص ١١- ١١٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تناول المعيار المحاسبي الإسلامي المعالجة المحاسبية لمصاريف الصيانة والإصلاح في حين لم يتطرق المعيار المحاسبي الدولي لها.
- لم يتطرق أي من المعيارين للمعالجة المحاسبية لمصاريف الضرائب والتأمين، واقترح تحميلها على قائمة الدخل للمؤجر باعتباره صاحب الملكية والمستفيد من التأمين.
- أوضحت الدراسة التطبيقية التي أجراها الباحث في القوائم المالية، أن البنوك الإسلامية الأردنية لم تلتزم بمتطلبات القياس والإثبات والعرض والإفصاح لعمليات الإجارة التشغيلية سواء بصفتها مؤجر أو مستأجر، والتزمت بذلك في عمليات الإجارة المنتهية بالتمليك بصفتها مؤجرا، في حين لم تجر عمليات الإجارة المنتهية بالتمليك بصفتها مستأجرا.
- التزام البنوك الإسلامية السعودية بمتطلبات القياس والعرض والإفصاح لعمليات الإجارة التشغيلية بصفتها مستأجرا في حين لم تجر عمليات الإجارة التشغيلية بصفتها مؤجرا.

أوصى الباحث عدة توصيات أهما:

- ضرورة التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم {٨} بعد إجراء التعديلات المقترحة، مما يؤدي لتوحيد البيانات المالية وتدعيم مسيرة العمل المصرفي الإسلامي.
- تعتبر الدراسة في المصارف الإسلامية السعودية أنموذجاً يحتذى به في تطبيق المعيار بالنسبة لعقود الإجارة التشغيلية، بينما تعتبر المصارف الإسلامية الأردنية أنموذجاً يحتذى به في تطبيق المعيار بالنسبة لعقود الإجارة المنتهية بالتمليك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٧- دراسة المطارنة (٢٠١١م)، بعنوان: مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٨} المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك[١].

هدفت الدراسة إلى بيان مدى التزام المصارف الإسلامية الأردنية بتطبيق الإجراءات والقواعد المتعلقة بعقد الإجارة التشغيلية، وعقد الإجارة المنتهية بالتمليك، بصفة المؤسسة مؤجرا أو مستأجرا، وبيان مدى التزام البنوك الإسلامية بمتطلبات الإفصاح الواردة في المعيار.

استخدم الباحث أداة استابنة تم توزيعها على العاملين في الدائرة المالية والرقابة الشرعية ودائرة الاستثمار ومدراء الفروع في كل من البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- التزام المصارف الإسلامية الأردنية بتطبيق الإجراءات والقواعد المتعلقة بعقد الإجارة التشغيلية وعقد الإجارة المنتهية بالتمليك بدرجة مرتفعة.
- التزام المصارف الإسلامية الأردنية بمتطلبات الإفصاح الواردة في المعيار.

وقد أوصى الباحث بضرورة قيام هيئة الرقابة الشرعية بإلزام المصارف الإسلامية بجميع متطلبات المعيار رقم {٨} المعدل، وكذا إلزامها بتطبيق جميع معايير المحاسبة المالية الإسلامية الأخرى.

---

(١) المطارنة، غسان فلاح، مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الإسلامي رقم (٨) المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، مج ٣٣، العدد ٦، ٢٠١١م، ص ٤٥ .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٨- دراسة الأسطل (٢٠١٤م)، بعنوان: مدى تطبيق معيار المحاسبة المالي رقم {٨} الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين[١].

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق معيار المحاسبة المالي رقم {٨}الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين وقد شملت البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني.

قام الباحث بعمل دراسة تحليلية غطت ثلاثة جوانب:

- بيان الواقع العملي لتطبيق صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك من خلال استخدام بعض المؤشرات.
- إلقاء الضوء على الشروط التنفيذية للتعاقد بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك ومدى توافقها مع الضوابط الشرعية.
- تحليل المعالجة المحاسبية لحالة عملية، لبيان مدى توافق هذه المعالجة مع المعالجة المحاسبية للمعيار المحاسبي المالي رقم {٨}.
- التعرف على مدى تطبيق معيار المحاسبة المالي رقم {٨} عن طريق دراسة تحليلية للقوائم المالية والايضاحات المرفقة بها.

وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، ويتكون مجتمع الدراسة من المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين وهما البنك الإسلامي العربي، والبنك الإسلامي الفلسطيني.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

---

(١) الأسطل، أحمد محمد عبد السلام، مدى تطبيق معيار المحاسبة المالي رقم (٨) الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية –غزة، فلسطين، ٢٠١٤م، ص (ب).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- أهمية الإجارة المنتهية بالتمليك في المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين إلا أن هذه الأهمية لم تنعكس فيها، إذ تشكل صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك حوالي 2.4 % من حجم تمويلات البنك الإسلامي العربي، و 4.4 % من حجم تمويلات البنك الإسلامي الفلسطيني.
- عدم توافق بعض الشروط التنفيذية للتعاقد مع الضوابط التي تحكم عمل هذه الصيغة إضافة إلى عدم توافق المعالجة المحاسبية في البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين مع المعالجة المحاسبية للمعيار المحاسبي رقم {٨}.
- عدم تطبيق البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين للمعيار المحاسبي المالي رقم {٨}.
- ضرورة استخدام الصيغ الأخرى وعدم الاقتصار على المرابحة، وضرورة تطبيق المعيار المحاسبي المالي رقم{٨}.
- ضرورة قيام هيئة الرقابة الشرعية مراجعة شروط عقد الإجارة المنتهية بالتمليك بما يتوافق مع الضوابط التي تحكم عمل هذه الصيغة.
- إضافة مساق دراسي في الجامعات للتعريف بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومعاييرها.

٩- دراسة سمحان (٢٠١٥م)، بعنوان: تطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٨} (المعدل) في البنوك الإسلامية. "دراسة عملية على المصارف الإسلامية الأردنية"[١]

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق المصارف الإسلامية الأردنية لمعيار الإجارة المعدل رقم {٨} والصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية

---

(١) سمحان، حسين محمد حسين، تطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم (٨) (المعدل) في البنوك الإسلامية. "دراسة عملية على المصارف الإسلامية الأردنية"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، ٢٠١٥م، ص ١ .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من خلال تحليل محاسبة عمليات التأجير المنتهي بالتمليك (التأجير التمويلي) في المصارف الإسلامية الأردنية، وقد استخدم الباحث الأسلوب الاستقرائي التحليل للتوصل إلى الإجابة عن تساؤلات الدراسة وبالتالي إلى الاستنتاجات والتوصيات وذلك من خلال استقراء ما كتب في هذا المجال وما جاء في معيار المحاسبة المالية رقم (٨) بالإضافة إلى دراسة وتحليل المعالجة المحاسبية في بعض المصارف الإسلامية الأردنية لعمليات التأجير المنتهية بالتمليك.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

- تطبق المصارف الإسلامية الأردنية المعيار رقم {٨} المعدل بشكل عام خاصة عند عرض عمليات التأجير المنتهي بالتمليك في القوائم المالية المنشورة.
- أن هذه المصارف لا تطبق المعيار المشار إليه أحيانا في بعض العمليات المتعلقة بهذا النوع من التأجير مثل المعالجة المحاسبية لمصروفات الصيانة والإصلاح.
- عدم تعرض المعيار رقم {٨} المعدل إلى المعالجة المحاسبية لعمليات التأمين على العين المؤجرة.

أوصى الباحث، بما يلي:

- ضرورة تعديل بعض الإجراءات المحاسبية المتعلقة بالتأجير المنتهي بالتمليك في المصارف الإسلامية الأردنية وتعديل المعيار رقم {٨} ليشمل جميع النواحي المتعلقة بهذا النوع من التأجير خاصة عمليات التأمين على المأجور.

١٠- دراسة يوسف ومنصور (٢٠١٥م)، بعنوان: تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية ودوره في رفع كفاءة الإفصاح المحاسبي للتقارير المالية "بالتطبيق على عينة من المصارف الإسلامية"[(١)].

(١) يوسف، الإمام أحمد، ومنصور، فتح الرحمن الحسن، تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية ودوره في رفع كفاءة الإفصاح المحاسبي للتقارير المالية "بالتطبيق على عينة من المصارف الإسلامية"، مجلة العلوم الاقتصادي، عمادة البحث العلمي، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، مج ١٦، العدد ٢، ٢٠١٥م، ص ٧٨ – ٩٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هدفت الدراسة إلى توضيح أثر معيار العرض والإفصاح العام على شمولية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية في المصارف الإسلامية، وبيان دور تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف الإسلامية من خلال الإفصاح المحاسبي الذي يؤدي عدالة ومصداقية القوائم االمالية، ودور تطبيق معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف في زيادة شفافية الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية.

استخدم الباحثان المنهج التاريخي لتتبع الدراسات السابقة والمنهج الاستنباطي لتحديد المشكلة وصياغة الفرضيات والمنهج الاستقرائي لاختبار فرضيات البحث والمنهج الوصفي باستخدام أداة الاستبانة لجمع بيانات عينة الدراسة التي تمثل عينة عشوائية من العاملين بالمصارف الإسلامية السودانية، لمعرفة دور المعيار.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- استخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يوفر معلومات محاسبية موثوقة.
- تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.
- التزام المصارف بالمعيار جعلها ذات شفافية عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية المهمة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى.

وأوصى الباحثان عدة توصيات أهمها:

- ضرورة الالتزام بالمعيار عند إعداد القوائم المالية لما يوفره من معلومات محاسبية موثوقة.
- على المصارف الإسلامية تطبيق المعيار لأنه يساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية.
- على المصارف الالتزام بالمعيار لمساعدة الجهات الرقابية في التعرف على مدى التزام تلك المصارف بتوجيهات الشريعة الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- الدراسات الأجنبية:

١- دراسة Al-Abdullatif (2007)، The Application of the AAOIFI Accounting Standards by the Islamic Banking Sector in Saudi Arabia

بعنوان: تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI) من قبل القطاع المصرفي الإسلامي في المملكة العربية السعودية[١].

هدفت الدراسة إلى الكشف عن مدى استجابة المصارف الإسلامية السعودية لمعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)، والبحث عن مدى أهمية هذه المعايير في القوائم المالية الخاصة بالمصارف الإسلامية السعودية. واستخدم الباحث أداة الاستبانة على عينة الدراسة وهي الجامعات السعودية، ومكاتب التدقيق المحاسبي، والمصارف الإسلامية. وخلصت الدراسة إلى جملة من النتائج، أهمها: لدى الكثير من المستجوبين المعرفة والخبرة بمعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)، كما أنهم يفضلون اعتماد هذه المعايير في المصارف الإسلامية السعودية، وترى الدراسة أن النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية في المملكة العربية السعودية هي الخطوة الأولى نحو إضفاء الطابع الإسلامي على النظام المالي.

٢- دراسة Sarea (2011)، The Extent of Compliance with the AAOIFI Accounting Standards by Islamic Banks in Bahrain and Malaysia.

بعنوان: مدى التزام المصارف الإسلامية البحرينية والماليزية بمعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI) [٢].

هدفت الدراسة إلى قياس مدى التزام المصارف الإسلامية البحرينية والماليزية بمعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وقد اعتمد الباحث على نظرية (انتشار الاختراع) التي تبحث في أثر الأهمية النسبية، والقابلية

(1) Al-Abdullatif, Sultan Abdullah, **The Application of the AAOIFI Accounting Standards by Islamic Banking sector in Saudi Arabia**, Doctoral Dissertation, Durham University, Durham, U.K, 2007, P II.

(2) Sarea, Adel Mohammed Yaslam, **The Extent of compliance with the AAOIFI Accounting Standards by Islamic Banks in Bahrain and Malaysia**, Doctoral Dissertation, University Sains Islam Malaysia, Nilai, Malaysia, 2011, P V.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للتجانس، ودرجة التعقيد، والتجربة، والقابلية للملاحظة على مستوى الالتزام بمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، كما اعتمد الباحث كذلك على الدراسات السابقة في الموضوع وذلك لتكوين رؤية واضحة وبما يضيق الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية. واعتمد الباحث على بيانات رئيسة (الاستبيان)، وبيانات ثانوية (التقارير المالية)، وقد قام بتحليل هذه البيانات عن طريق المنهج الوصفي التحليلي، وتحليل الانحدار والارتباط بالإضافة إلى تحليل T-test. وقد خلصت الدراسة إلى أن البنوك الإسلامية البحرينية تلتزم بمعايير المحاسبة المالية الإسلامية في حين لا تلتزم المصارف الإسلامية الماليزية بهذه المعايير، ويمكن إرجاع هذه النتيجة إلى أن المشرع البحريني يُلزم المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، بينما تركها المشرع الماليزي إلى الاختيار دون الإلزام.

٣-دراسة Sarea & Hanefah (2015)، The Need of Accounting Standards for Islamic financial Institutions: Evidence from AAOIFI.

بعنوان: ضرورة وجود معايير محاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية[1].

هدفت الدراسة إلى تحديد مدى ضرورة وجود معايير محاسبية إسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية، واستخدم الباحث المنهج الاستقرائي، لتحليل الحاجة إلى معايير محاسبية خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية، وخلصت الدراسة إلى جملة من النتائج، أهمها: إن معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)، تستخدم كمبادئ توجيهية قد تعكس الخصائص الفريدة للمؤسسات المالية الدولية وتصبح أداة مفيدة لمختلف احتياجات المؤسسات المالية الدولية، كما أن أحد التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الدولية يكمن حاليا في إعداد البيانات المالية وفقا لمعايير محاسبية مختلفة.

(1) Sarea, Adel Mohammed, and Hanefah, Mustafa Mohd, **The Need of Accounting Standards for Islamic Financial Institutions : Evidence from AAOIFI**, Journal of Islamic Accounting and Business Research, Emerald Group Publishing Limited, Malaysia, 2015, P 64.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول رقم (١)

ملخص الدراسات السابقة

م	اسم الباحث/السنة	عنوان الدراسة	أهم نتائج الدراسة
أ-	الدراسات العربية:		
١	ياسر الشرفا، ٢٠٠٧م	مدى التزام البنك الإسلامي الفلسطيني بمعيار الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار.	توصلت الدراسة إلى أن البنك الإسلامي الفلسطيني لا يوفر قياسا موضوعيا لعملية توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، وهذا خلاف ما نص عليه معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٥}.
٢	حسين سمحان، ٢٠٠٧م	أساليب خلط مال المضاربة وآثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية	توصلت الدراسة إلى عدم وجود أسلوب موحد لدى المصارف الإسلامية في خلط أموالها بأموال أصحاب الحسابات الاستثمارية – وجود أسلوبين مختلفين من الناحية العملية، ولا غبار عليهما من وجهة نظر هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية
٣	ماجد رجب، ٢٠٠٨م	مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين بمعيار الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين	توصلت الدراسة إلى عدم قيام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين بالإفصاح الكافي عن السياسات المحاسبية المتعلقة بالأسس المتبعة في تحميل المصروفات، واحتساب المخصصات، وتأثير معالجة نفقات التأسيس والأصول الثابتة على حجم الأموال المقدمة من المساهمين، وتحديد نسبة المضاربة التي يتقاضاها البنك، ومدى أحقية المودعين في الإيرادات المرتبطة بالعمليات المصرفية الأخرى، وكذا نسب تشغيل الأموال المقدمة من المودعين والمساهمين وصولا إلى توزيع عادل للأرباح بين المساهمين والمودعين.
٤	أحمد الهاجري، ٢٠٠٩م	مدى تطبيق معيار المحاسبة الإسلامية رقم {٨} المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المؤسسات المالية الإسلامية الكويتية	توصلت الدراسة إلى وجود شبه اتفاق بين معيار المحاسبة الإسلامي رقم{٨} ومعيار المحاسبة الدولي رقم {١٧} فيما يتعلق بالمعالجة المحاسبية للتكاليف المباشرة الأولية للعقد لدى المؤجر مع اختلاف المعيارين من حيث المنهج والأساس النظري الذي استند إليه كل معيار.
٥	حسين سمحان، ٢٠١٠م	تطبيق المصارف الإسلامية لمعيار المحاسبة المالية رقم {٤} في عمليات المشاركة المتناقصة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية "حالة المصارف الإسلامية الأردنية"	عدم معالجة المعيار المذكور للحالات التي يتولى فيها المصرف الإسلامي الأردني إدارة مشروع المشاركة رغم أن هذا هو الغالب في الواقع العملي.
٦	مكرم مبيض، ٢٠١٠م	الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك وفق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم {٨} بالمقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي رقم {١٧} "دراسة تطبيقية	توصلت الدراسة إلى أنه يتفق منهج المعيارين إلى حد كبير فيما يخص المعالجة المحاسبية لعقود الإجارة التشغيلية، باستثناء المعالجة المحاسبية للتكاليف المباشرة الأولية للتعاقد كانت محل خلاف، فقد أيدت الباحثة ما ذهب إليه معيار المحاسبة الإسلامي بشأنها. تناول المعيار المحاسبي الإسلامي المعالجة المحاسبية لمصاريف

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

م	اسم الباحث/السنة	عنوان الدراسة	أهم نتائج الدراسة
		في المصارف الإسلامية"	الصيانة والإصلاح في حين لم يتطرق المعيار المحاسبي الدولي لها. لم يتطرق أي من المعيارين للمعالجة المحاسبية لمصاريف الضرائب والتأمين، وكانت الباحثة قد اقترحت تحميلها على قائمة الدخل للمؤجر باعتباره صاحب الملكية والمستفيد من التأمين.
٧	غسان المطارنة، ٢٠١١م	مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٨} المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك	توصلت الدراسة إلى أن هناك التزام من قبل المصارف الإسلامية الأردنية بتطبيق الإجراءات والقواعد المتعلقة بعقد الإجارة التشغيلية وعقد الإجارة المنتهية بالتمليك وبدرجة مرتفعة، وهناك التزام من قبل المصارف الإسلامية بمتطلبات الإفصاح الواردة في المعيار.
٨	أحمد الأسطل، ٢٠١٤م	مدى تطبيق معيار المحاسبة المالي رقم {٨} الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين	توصلت الدراسة إلى عدم توافق بعض الشروط التنفيذية للتعاقد مع الضوابط التي تحكم عمل هذه الصيغة إضافة إلى عدم توافق المعالجة المحاسبية في البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين مع المعالجة المحاسبية للمعيار المحاسبي رقم {٨}. وتوصلت أيضا إلى عدم تطبيق البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين للمعيار المحاسبي المالي رقم {٨}.
٩	حسين سمحان، ٢٠١٥م	تطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٨} (المعدل) في البنوك الإسلامية. "دراسة عملية على المصارف الإسلامية الأردنية"	توصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية الأردنية تطبق المعيار رقم {٨} المعدل بشكل عام خاصة عند عرض عمليات التأجير المنتهي بالتمليك في القوائم المالية المنشورة، وأنها لا تطبق المعيار في بعض العمليات المتعلقة بهذا النوع من التأجير مثل المعالجة المحاسبية لمصروفات الصيانة والإصلاح، وتوصلت أيضا إلى عدم تعرض المعيار رقم {٨} المعدل إلى المعالجة المحاسبية لعمليات التأمين على العين المؤجرة.
١٠	الإمام يوسف، وفتح الرحمن منصور، ٢٠١٥م	تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية ودوره في رفع كفاءة الإفصاح المحاسبي للتقارير المالية "بالتطبيق على عينة من المصارف الإسلامية"	توصلت الدراسة إلى أن استخدام المعيار في الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان يوفر معلومات محاسبية موثوقة. وأن تطبيق المعيار يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين على مختلف فئاتهم في ترشيد قراراتهم الاقتصادية. وأن التزام المصارف بالمعيار يجعلها ذات شفافية عالية من الإفصاح عن السياسات المحاسبية المهمة في إيضاح واحد ملائم بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى.
ب- الدراسات الأجنبية:			
١	Al-Abdullatif (2007)	تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI) من قبل القطاع المصرفي الإسلامي في المملكة العربية السعودية	لدى الكثير من المستجوبين المعرفة والخبرة بمعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)، كما أنهم يفضلون اعتماد هذه المعايير في المصارف الإسلامية السعودية، وترى الدراسة أن النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية في المملكة العربية السعودية هي الخطوة الأولى نحو إضفاء الطابع الإسلامي على النظام المالي.
١٢	(2011) Sarea	مدى التزام المصارف الإسلامية البحرينية	خلصت الدراسة إلى أن البنوك الإسلامية البحرينية تلتزم بمعايير المحاسبة المالية الإسلامية في حين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

م	اسم الباحث/السنة	عنوان الدراسة	أهم نتائج الدراسة
		والماليزية بمعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)	لا تلتزم المصارف الإسلامية الماليزية بهذه المعايير، ويمكن إرجاع هذه النتيجة إلى أن المشرع البحريني يُلزم المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، بينما تركها المشرع الماليزي إلى الاختيار دون الإلزام.
١٣	Sarea & Hanefah (2015)	ضرورة وجود معايير محاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية	إن معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)، تستخدم كمبادئ توجيهية قد تعكس الخصائص الفريدة للمؤسسات المالية الدولية وتصبح أداة مفيدة لمختلف احتياجات المؤسسات المالية الدولية، كما أن أحد التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الدولية يكمن حاليا في إعداد البيانات المالية وفقا لمعايير محاسبية مختلفة.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

أهم ما يميز هذه الدراسة:

١. القيام بمراجعة الجوانب الشرعية لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية المذكورة.

٢. دراسة أربعة معايير حديثة من معايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ذات صلة باستثمارات المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

٣. دراسة واقع محاسبة عمليات [الاستثمار في الكيانات المنتسبة {الشركات الحليفة} في ضوء معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}، والاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة في ضوء معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}، والاستثمار في العقارات في ضوء معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}] في المصارف الإسلامية الأردنية.

٤. ركزت هذه الدراسة على الاختلاف بين تطبيق بعض معايير المحاسبة المالية الإسلامية البديلة عن بعض معايير المحاسبة المالية الإسلامية المطبقة قديما، وأثر ذلك في القوائم المالية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول

القوائم المالية في المصارف الإسلامية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول

القوائم المالية في المصارف الإسلامية

يقصد بالقوائم المالية: القوائم التي يتم إعدادها محاسبياً، لبيان الوضع المالي لأي وحدة اقتصادية، فتحتوي على كافة التفاصيل المالية التي حدثت[١]. ويتعين على المصارف الإسلامية إصدارها لبيان وضعها المالي،ونشر هذه القوائم دوريًّا لتلبية الاحتياجات المشتركة لفئات مستخدمي التقارير المالية، ويجب أن تلتزم المصارف الإسلامية بالقواعد العامة لعرض المعلومات في تلك القوائم ومتطلبات الإفصاح فيها التي نص عليها معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١} بشأن: العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، لتحقيق أهداف المحاسبة والتقارير المالية في حدود آليات المحاسبة المالية[٢].

أولاً: قائمة المركز المالي.

تهدف إلى معرفة حقيقة المركز المالي للمصرف في تاريخ معين، ومعرفة ما للمصرف من حقوق وما عليه من التزامات[٣].

وأما وظائفها فهي، كالآتي[٤]:

١- تبين مقدار الأصول التي يمتلكها المصرف، ومقدار ما يستحق على المصرف من التزامات، وماله من حقوق ملكية.

---

(١) لطفي، أمين السيد أحمد، "إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٨م، ص٧٧.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م، ص ١٥٤.

(٣) العداسي، أحمد محمد، "التحليل المالي للقوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية"، دار الإعصار العلمي؛ مكتبة المجتمع العربي، عمان، الأردن، ٢٠١١م، ص ٣٠.

(٤) حنان، رضوان حلوه، البلداوي، نزار فليح، "مبادئ المحاسبة المالية القياس والإفصاح في القوائم المالية"، إثراء للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م، ص ٢٠. والدهراوي، كمال الدين، "تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار"، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٦م، ص ١١٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- تبين مقدار السيولة المتوفرة في المصرف.

ويقصد بالسيولة في المصرف: احتفاظ المصرف بأصول سائلة لمواجهة سحوبات المودعين، وتلبية احتياجات المتمولين، في الوقت المناسب[١].

٣- تبين قدرة المصرف على مقابلة التزاماته قصيرة الأجل وطويلة الأجل.

وتشمل العناصر الأساسية لقائمة المركز المالي للمصرف الإسلامي، على ما يلي:

١- الموجودات أو الأصول:

يراد بالموجود أو الأصل: كل شيء يملكه المصرف أو له التصرف فيه أصالة أو نيابة، قادر على توليد تدفقات نقدية إيجابية أو منافع اقتصادية أخرى في المستقبل، بمفرده أو بالاشتراك مع موجود أو موجودات أخرى، الذي تم اكتساب الحق فيه نتيجة عمليات أو أحداث في الماضي. ويتعين أن يكون قابلا للقياس المالي بدرجة موثوق بها، وأن لا يرتبط بالتزام غير قابل للقياس المالي بدرجة موثوق بها[٢].

٢- المطلوبات:

المراد بالمطلوب: هو التزام قائم في حينه، واجب سداده بتحويل موجودات أو تقديم خدمات لطرف آخر في المستقبل، نتيجة لعمليات تبادلية أو غير تبادلية أو أحداث في الماضي. ويتعين أن يكون قابلا للقياس المالي في الحال وبصورة موثوق بها، والتزام المصرف دون قيد أو شرط بالوفاء بالالتزام، وقابلية نقل أو تحويل أو وضع منفعة أحد موجودات المصرف في المستقبل تحت تصرف الطرف الآخر للوفاء بالالتزام سواء كان لأجل محدد أم عند الطلب[٣].

---

(1) Al-Omar, Fuad and Abdel-Haq, Mohammed, "Islamic Banking: Theory, practice & challenges, Oxford University press, Karachi, Zed Booksm London & New Jersy, 1996, P 109.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، مرجع سابق، ص ٩٤.

(٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، مرجع سابق، ص ٩٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- حقوق أصحاب حسابات الاستثمار (خاصة بالمصارف الإسلامية فقط).

أشار معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧} المختص بشأن: حسابات الاستثمار، الآتي[١]:

تمثل حسابات الاستثمار الأموال التي تلقتها المؤسسة المالية الإسلامية لاستثمارها نيابة عن الطرف الآخر (رب المال)، بشروط أو بغير شروط، فيما يتعلق بأسلوب استثمار تلك الأموال، وتنقسم إلى قسمين، كالآتي:

أ- حسابات الاستثمار المطلقة، وهي: الحسابات التي يعطي أصحابها الحق للمصرف في استثمارها على أساس عقد المضاربة على الوجه الذي يراه مناسباً، دون تقييد له باستثمارها بنفسه، أو في مشروع معين، أو لغرض معين، أو بكيفية معينة، ويسمح أصحاب هذه الحسابات للمصرف بخلط أمواله الذاتية (حقوق أصحاب الملكية) أو الأموال التي له حق التصرف المطلق فيها (مثل: الحسابات الجارية أو أي أموال أخرى لم يتسلمها المصرف على أساس عقد المضاربة) مع أموالهم، وتعود نتائج الاستثمار لهذه الحسابات على مجموع المشاركين فيها بالمال والجهد، وعليه فإن هذه الحسابات تدرج ضمن عناصر قائمة المركز المالي.

ب- يقصد بحسابات الاستثمار المقيدة وما في حكمها، الحسابات التي يقوم المصرف باستثمارها لصالح أصحاب هذه الحسابات وفقاً لشروط الاتفاق بين المصرف وأصحابها، ويقتصر دور المصرف على إدارتها، على أساس عقد المضاربة المقيّدة، وعلى أساس عقد الوكالة، وبالتالي لا تعتبر الاستثمارات المقيّدة موجودات للمصرف ولا تظهر في قوائمه المالية، ولا يحق للمصرف حرية التصرف فيها دون مراعاة القيود المتفق عليها، وعادة ما يقوم المصرف بتمويل الاستثمارات المقيّدة، من أموال أصحاب

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار"، مرجع السابق، ص ٩٤٣&٩٤٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذه الحسابات دون أن يستخدم موارده الذاتية، ويخصص لهذه الحسابات قائمة مالية تدعى قائمة التغيرات في حسابات الاستثمارات المقيدة[١]. ولكن إذا توفرت في هذه الحسابات صلاحية استخدامها وتوظيفها، وتنطوي على صفات مخاطرة شبيهة بمخاطر حسابات الاستثمار المضمنة في الميزانية العمومية[٢].

٣-حقوق أصحاب الملكية.

تمثل المقدار المتبقي من موجودات (أصول) المصرف بعد استبعاد المطلوبات (الالتزامات)، وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة المدرجة في قائمة المركز المالي[٣].

وتتمثل بـــ:

حقوق أصحاب الملكية =	**الموجودات (الأصول) – {المطلوبات + حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة + حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة المدرجة في قائمة المركز المالي}**

(١) عبد الله، خالد أمين، وسعيفان، حسين سعيد، العمليات المصرفية الإسلامية "الطرق المحاسبية الحديثة"، مرجع سابق، ص ٤٦٤.
(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار"، مرجع السابق، ص ٩٤٤.
(٣) الباحث.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شكل(١)
قائمة المركز المالي الموحدة للبنك الإسلامي الأردني(*)
٣١/كانون الأول/ ٢٠١٥م

	إيضاحات	٢٠١٥م بالدينار الأردني	٢٠١٤م بالدينار الأردني
الموجودات			
نقد وأرصدة لدى بنوك مركزية	٣	××	××
أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	٤	××	××
حسابات استثمار لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	٥	××	××
ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى – بالصافي	٦	××	××
موجودات إجارة منتهية بالتمليك	٧	××	××
التمويلات – بالصافي	٨	××	××
موجودات مالية بالقيمة العادلة(**) من خلال حقوق الملكية	٩	××	××
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك	١٠	××	××
استثمارات في شركات حليفة	١١	××	××
استثمارات في العقارات	١٢	××	××
قروض حسنة – بالصافي	١٣	××	××
ممتلكات ومعدات – بالصافي	١٤	××	××
موجودات غير ملموسة	١٥	××	××
موجودات أخرى	١٦	××	××
مجموع الموجودات		××××	××××
المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق غير المسيطرين وحقوق الملكية			
المطلوبات			
حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية	١٧	××	××
حسابات العملاء الجارية وتحت الطلب	١٨	××	××
تأمينات نقدية	١٩	××	××
ذمم دائنة	٢٠	××	××
مخصصات أخرى	٢١	××	××
مخصص ضريبة الدخل	٢٢	××	××
مطلوبات ضريبية مؤجلة	٢٣	××	××
مطلوبات أخرى	٢٤	××	××
مجموع المطلوبات		××××	××××
حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك			
حسابات الاستثمار المطلقة	٢٥	××	××
احتياطي أصحاب حسابات الاستثمار في شركات تابعة وحليفة	٢٦	××	××
احتياطي القيمة العادلة	٢٧	××	××
مطلوبات ضريبية مؤجلة	٢٨	××	××
مجموع حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك		××××	××××
حقوق غير المسيطرين	٢٨	××	××
مجموع حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق غير المسيطرين		××××	××××
صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	٣٠	××	××
مخصص ضريبة دخل صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	٣٠	××	××
حقوق الملكية			
رأس المال المدفوع	٣١	××	××
احتياطي قانوني	٣٢	××	××
احتياطي إختياري	٣٣	××	××
احتياطي مخاطر مصرفية عامة	٣٤	××	××
احتياطي القيمة العادلة	٣٥	××	××
أرباح مدورة	٣٦	××	××
مجموع حقوق الملكية (مساهمي البنك)	٣٧	××	××
مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق غير المسيطرين وحقوق الملكية	٣٨	××××	××××

(*) انظر: التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١٥م، ص٨٩.

(**) القيمة العادلة: "القيمة التي يمكن بموجبها تبادل الموجودات بين أطراف مطلعة ولديها الرغبة في التبادل، وذلك في عملية تبادل تجارية حقيقية". انظر: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية– معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات–، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م.، ص٨٩٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا: قائمة الدخل:

تهدف قائمة الدخل إلى معرفة القدرة الكسبية للمصرف، وذلك بمقارنة دخل السنة الحالية مع دخل السنوات السابقة(١).

وأما وظائفها فهي، كالآتي(٢):

١- تبين مقدار الإيرادات التي حققها المصرف، ومقدار المصروفات التي تكبدها.

٢- تبين صافي الأرباح (الخسائر) المتحققة للمصرف، عن فترة محاسبية محددة.

تشمل العناصر الرئيسية لقائمة الدخل في المصرف الإسلامي على ما يلي(٣):

١- الإيرادات:

وهي عبارة عن مقدار الزيادة الحاصلة في الموجودات (الأصول) أو النقص الحاصل في المطلوبات (الالتزامات) أو كلاهما معا، خلال مدة زمنية معينة. ويتعين أن لا تكون تلك الزيادة أو ذلك النقصان ناشئين عن استثمارات أو توزيعات على أصحاب حقوق الملكية، أو عن إيداعات أو سحوبات مرتبطة بأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها، أو عن إيداعات أو سحوبات مرتبطة بأصحاب الحسابات الجارية أو الحسابات الأخرى أو عن شراء الموجودات، وأن ترتبط بمدة زمنية معينة.

٢- المصروفات:

وهي عبارة عن مقدار النقص الحاصل في الموجودات (الأصول) أو الزيادة الحاصلة في المطلوبات (الالتزامات) أو كلاهما معاً، خلال مدة زمنية معينة. ويتعين أن لا يكون ذلك النقص أو تلك الزيادة ناشئين عن توزيعات أو استثمارات أصحاب حقوق الملكية أو عن سحوبات أو إيداعات مرتبطة بأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها، أو عن سحوبات أو إيداعات مرتبطة بأصحاب الحسابات الجارية أو الحسابات الأخرى، وأن ترتبط بمدة زمنية معينة.

---

(١) الدهراوي، كمال الدين مصطفى، مدخل معاصر في تحليل القوائم المالية (تحديد قيمة المنشأة- تحديد قيمة السهم – صياغة عقود الحوافز وشروط المديونية، المكتب الجامعي الحديث، الأسكندرية، ٢٠١١م، ص ٥٧.

(٢) الدهراوي، كمال الدين، "تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار"، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٦م، ص ٥٨-٥٩.

(٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، مرجع سابق، ص ٩٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- المكاسب أو الخسائر:

أ- المكاسب:

وهي مقدار الزيادة الحاصلة في صافي موجودات المصرف الناتجة عن حيازة موجودات زادت قيمتها خلال المدة الزمنية التي تمثلها قائمة الدخل، أو الناتج عن تحويلات فعلية تبادلية أو غير تبادلية من عمليات عرضية، ويستثنى من ذلك التحويلات التي تجري بين المصرف وأصحاب حقوق حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها أو التي تجري بين المصرف وأصحاب حقوق الملكية.

ب- الخسائر:

وهي مقدار النقص الحاصل في صافي موجودات المصرف والناتج عن حيازة موجودات انخفضت قيمتها خلال المدة الزمنية التي تمثلها قائمة الدخل، أو الناتج عن تحويلات فعلية تبادلية أو غير تبادلية من عمليات عرضية، ويستثنى من ذلك التحويلات التي تجري بين المصرف وأصحاب حقوق حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها أو التي تجري بين المصرف وأصحاب حقوق الملكية.

٤- عوائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها:

وهي عبارة عن حصة أصحاب هذه الحسابات في الربح أو الخسارة الناتجة عن استثمار أموالهم مع أموال المصرف لفترة زمنية معينة.

٥- صافي الدخل أو صافي (الخسارة):

وهو عبارة عن مقدار الزيادة أو (النقص) في حقوق أصحاب الملكية الناتج عن الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر وما خصص لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها كنصيبهم في ربح أو خسارة استثمار أموالهم الذي يرتبط بتلك الفترة الزمنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شكل(٢)

قائمة الدخل الموحدة للبنك الإسلامي الأردني(*)

٣١/كانون الأول/ ٢٠١٥م

	إيضاحات	٢٠١٥م بالدينار الأردني	٢٠١٤م بالدينار الأردني
الايرادات			
إيرادات البيوع المؤجلة	٣٣	××	××
إيرادات التمويلات	٣٤	××	××
أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلةمن خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك	٣٥	××	××
حصة الأموال الداخلة في الاستثمار من الأرباح الموزعة من الشركات التابعة والحليفة	٣٦	××	××
إيرادات عقارات	٣٧	××	××
إيرادات موجودات مؤجرة وإجارة منتهية بالتمليك	٣٨	××	××
إيرادات استثمارات أخرى	٣٩	××	××
إيرادات حسابات الاستثمار المشترك		××	××
صافي نتائج أعمال الشركات التابعة	٤٠	××	××
حصة الأموال الداخلة في الاستثمار من أرباح الشركات الحليفة		××	××
إجمالي إيرادات حسابات الاستثمار المشترك		××	××
حصة أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة	٤١	××	××
حصة أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة من صافي نتائج أعمال الشركات التابعة	٤٤	××	××
حصة حقوق غير المسيطرين من صافي نتائج أعمال الشركات التابعة		××	××
حصة الأموال الداخلة في الاستثمار من أرباح الشركات الحليفة		××××	××××
حصة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	٢٩	××	××
حصة البنك من إيرادات حسابات الاستثمار المشترك	٤٢	××	××
أرباح البنك الذاتية	٤٣	××	××
حصة البنك من إيرادات الاستثمارات المقيدة بصفته مضاربا	٤٤	××	××
أجرة البنك من إيرادات الاستثمارات المقيدة بصفته وكيلا	٤٤	××	××
إيرادات الخدمات المصرفية	٤٥	××	××
أرباح العملات الأجنبية	٤٦	××	××
إيرادات أخرى	٤٧	××	××
إجمالي الدخل		××	××
نفقات الموظفين	٤٨	××	××
استهلاكات وإطفاءات	١٦	××××	××××
مصروفات أخرى	٤٩	××	××
(خسائر) وفر تدني موجودات – ذاتي	١٤	××	××
مخصصات متنوعة	٥٠	××	××
إجمالي المصروفات		××	××
الربح قبل الضريبة		××	××
ضريبة الدخل	٢٤	××	××
الربح بعد الضريبة		××××	××××
الحصة الأساسية والمخفضة للسهم من ربح السنة	٥١	××	××

(*) انظر: التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١٥م، ص٩١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثا: قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية أو قائمة الأرباح المبقاة.

تهدف قائمة التغيرات في حقوق الملكية إلى إعطاء معلومات عن التغيرات على رأس المال، والأرباح المدورة، والتوزيعات، والاحتياطيات[١].

تشمل العناصر الأساسية لقائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية أو قائمة الأرباح المبقاة، الآتي[٢]:

١-قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية:

وتشمل العناصر التالية:

أ- صافي الدخل أو صافي الخسارة.

ب- استثمارات حقوق أصحاب الملكية:

وهي الزيادة في حقوق أصحاب الملكية الناتجة عن تحويل موجودات أو تقديم خدمات إلى المصرف أو سداد التزامات على المصرف، بغية زيادة حقوقهم بصفتهم أصحاب ملكية.

ج- التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية:

وهو مقدار النقص في حقوق الملكية الناتج عن قيام المصرف بتحويل موجودات أو تقديم خدمات إلى أصحاب حقوق الملكية أو سداده أو تحمله التزامات عليهم، بغية تخفيض أو إنهاء حقوقهم بصفتهم أصحاب حقوق ملكية.

٢-قائمة الأرباح المبقاة

وتشمل العناصر التالية:

أ- صافي الدخل أو صافي الخسارة.

---

(١) حسن، جلال عبده، "الأصول العلمية في القوائم المحاسبية والمالية"، دار زهران، عمان، الأردن، ٢٠٠٣م، ص ٦٣. ولطفي، أمين السيد أحمد، "إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة"، مرجع سابق، ص ١٤٤.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، مرجع سابق، ص ١٠٢& ١٠٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- توزيع الأرباح على أصحاب حقوق الملكية: يعتبر إحدى أنواع التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية.

ج- تحويل الأرباح إلى حسابات أخرى لأصحاب حقوق الملكية، وهو مقدار النقص في الأرباح المحتجزة الناتج عن تحويل كل أو جزء من الأرباح إلى الاحتياطيات أو إلى حسابات رأس المال.

شكل(٣)

قائمة التغيرات في حقوق الملكية – البنك الإسلامي الأردني(*)

٣١/كانون الأول/ ٢٠١٥م

البيان	ايضاح	رأس المال المدفوع	احتياطي إجباري	احتياطي اختياري	احتياطي مخاطر مصرفية عامة	احتياطي القيمة العادلة	الأرباح المدورة
رصيد بداية السنة							
الربح بعد الضريبة							
التغير في احتياطي القيمة العادلة							
مجموع الدخل الشامل للسنة							
المحول إلى (من) الاحتياطيات							
أرباح موزعة							
رصيد نهاية السنة							

رابعا: قائمة التدفقات النقدية:

تهدف إلى إعطاء معلومات تتعلق بالنقدية المقبوضة والمدفوعة ذات الصلة بعمليات المصرف، واستثماراته، وتمويلاته، وتساعد في تحديد قدرة المصرف في مواجهة التزاماته، وفي توليد تدفقات مالية إيجابية، والقدرة على توزيع الأرباح(١).

وتشمل العناصر الأساسية لقائمة التدفقات النقدية، الآتي(٢):

(*) انظر: التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١٥م، ص٩٣.

(١) حنان، رضوان حلوه، البلداوي، نزار فليح، "مبادئ المحاسبة المالية القياس والإفصاح في القوائم المالية"، مرجع سابق، ٢٠٠٩م، ص ٢٠.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، مرجع سابق، ص ١٠٣&١٠٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١- النقد وما في حكمه:

ويشمل كل ما يحتفظ به المصرف من نقد بالعملة المحلية والأجنبية، وودائع المصرف لدى البنك المركزي ولدى المؤسسات المصرفية الأخرى.

٢- التدفقات النقدية من العمليات:

وهي عبارة عن كل نقد يقبضه المصرف أو يدفعه نتيجة لعمليات ينعكس تأثيرها في قائمة الدخل، كالإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر، خلال مدة زمنية معينة. وتستثنى المكاسب أو الخسائر الناتجة عن موجودات اقتناها المصرف لاستخدامه أو استثماره الذاتي.

٣- التدفقات النقدية من الاستثمار:

وهي عبارة عن التدفقات النقدية الناتجة عن اقتناء موجودات بغرض الاستثمار، أو نتيجة التصرف في تلك الموجودات.

٤- التدفقات النقدية من عمليات التمويل:

وهي عبارة عن التدفقات النقدية الناتجة عن استثمارات أصحاب حقوق الملكية أو إيداعات أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وأصحاب الحسابات الائتمانية، أو التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية أو سحوبات أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وأصحاب الحسابات الجارية وحسابات الادخار.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شكل (٤)

قائمة التدفقات النقدية – البنك الإسلامي الأردني(*)

٣١/كانون الأول/٢٠١٥م

البيان	ايضاح	٢٠١٥م	٢٠١٤م
التدفق النقدي من عمليات التشغيل			
الربح للسنة قبل الضريبة		××	××
تعديلات:			
استهلاكات واطفاءات		××	××
صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار		××	××
مخصص اجازات الموظفين		××	××
مخصص تعويض نهاية الخدمة		××	××
خسائر (وفر) تدني موجودات – ذاتي		××	××
مخصص عقارات مستملكة		××	××
مخصص تدني عقارات مستملكة		××	××
أرباح بيع ممتلكات ومعدات		××	××
تأثير التغير في أسعار الصرف على النقد		××	××
الربح قبل التغير في الموجودات والمطلوبات		××××	××××
التغير في الموجودات والمطلوبات			
(الزيادة) النقص في حسابات استثمار لدى بنوك ومؤسسات مصرفية		××	××
الزيادة في ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى		××	××
الزيادة في التمويلات		××	××
الزيادة في موجودات الاجارة المنتهية بالتمليك		××	××
(الزيادة) النقص في القروض الحسنة		××	××
النقص (الزيادة) في الموجودات الأخرى			
الزيادة في الحسابات الجارية وتحت الطلب		××	××
(النقص) الزيادة في الذمم الدائنة		××	××
الزيادة في التأمينات النقدية		××	××
الزيادة المطلوبات الأخرى		××	××
صافي التغير في الموجودات والمطلوبات		××	××
صافي التدفق النقدي (المستخدم في) من عمليات التشغيل		××	××
التدفق النقدي من عمليات الاستثمار			
بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية		××	××
شراء موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية		××	××
بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال أصحاب حسابات الاستثمار المشترك		××	××
شراء موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال أصحاب حسابات الاستثمار المشترك		××	××
بيع استثمارات في شركات حليفة		××	××
بيع استثمارات في العقارات		××	××
شراء استثمارات في العقارات		××	××
بيع ممتلكات ومعدات		××	××
شراء موجودات غير ملموسة		××	××
صافي التدفق النقدي المستخدم في عمليات الاستثمار		××	××
التدفق النقدي من عمليات التمويل			
الزيادة في حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة		××	××
أرباح موزعة على المساهمين		××	××
صافي التدفق النقدي من عمليات التمويل		××	××
صافي (النقص) الزيادة في النقد وما في حكمه		××	××
تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه		××	××
النقد وما في حكمه في بداية السنة		××	××
النقد وما في حكمه في نهاية السنة		××	××

(*) انظر: التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١٥م، ص٩٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خامسا: قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة وما في حكمها.

تشمل العناصر الأساسية لقائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة وما في حكمها، الآتي[1]:

١- إيداعات وسحوبات أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة وما في حكمها:

وهي ما يتسلمه المصرف أو يدفعه من أموال لأصحاب هذه الحسابات.

٢- الأرباح أو الخسائر الناتجة من الاستثمارات المقيدة قبل خصم نصيب المصرف في أرباح الاستثمارات المقيدة بصفته مضارباً:

وهي عبارة عن مقدار صافي الزيادة أو النقص الحاصل في الاستثمارات المقيدة، نتيجة ممارسة المصرف نشاطه في استثمار هذه الأموال قبل خصم نصيب المصرف مقابل إدارتها.

٣- نصيب المصرف في أرباح الاستثمارات المقيدة بصفته مضارباً.

شكل(٥)

قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة[*]

٣١ كانون الأول.....

البيان	الأسهم المتداولة	المتاجرة في العقارات	المرابحات	المجموع
الاستثمارات بداية السنة				
عدد الوحدات الاستثمارية في بداية السنة				
قيمة الوحدات في بداية السنة				
إصدارات				
سحوبات ووحدات استثمارية مستردة				
أرباح (خسائر) استثمارية				
يحسم: مصروفات إدارية				
يحسم: أجر المصرف بصفته وكيلا أو مضارباً				
الاستثمارات في نهاية السنة				
عدد الوحدات الاستثمارية في نهاية السنة				
قيمة الوحدة الاستثمارية في نهاية السنة				

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، مرجع سابق، ص ١٠٥-١٠٧.

(*) انظر: سمحان، حسين محمد، "محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ٢٠١٥م، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٧م، ص ٤٣٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سادسا: قائمة مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات واستخداماتها.

تشمل قائمة مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات واستخداماتها، الآتي[١]:

١- مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات:

جاء في فتاوى وتوصيات مؤتمر الزكاة الأول، الذي عقد في دولة الكويت، الآتي[٢]:

تجب الزكاة في أموال الشركات المساهمة نفسها لكونها ذات شخصية اعتبارية، على أساس مبدأ الخلطة، "بأن يقتضي النظر إلى أموال الشركة على أنه مال واحد، في حسابات النصاب والحول والقدر الواجب. وتقوم الشركة وفقاً لذلك باحتساب الزكاة وتحديد نصيب حصة كل مالك من الزكاة لكي يسهل على كل صاحب حق من حقوق الملكية إخراج نصيبه من الزكاة بنفسه[٣]".

أما إذا توافرت إحدى الحالات الأربع التالية، التي اعتمدها مؤتمر الزكاة الأول، فإن الشركة تخرج الزكاة عن أموالها نيابة عن أصحاب حقوق الملكية[٤]:

أ- صدور قانون بإخراج الشركة للزكاة إلزاماً.

ب- اشتمال النظام الأساسي للشركة على نص يلزمها بإخراج الزكاة.

ج- صدور القرار من الجمعية العمومية للشركة يلزمها بإخراج الزكاة.

د- توكيل أصحاب حقوق الملكية كلهم أو بعضهم لإدارة الشركة بإخراج الزكاة نيابة عنهم.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، مرجع سابق، ص ١٠٧-١٠٩.

(٢) فتاوى مؤتمر الزكاة الأول، المنعقد بدعوة من بيت الزكاة في وزارة الأوقاف بالكويت، ٧/٢٩-١٤٠٤/٨/١هـ، الموافق: ٤/٣٠-١٩٨٤/٥/٢م.

(٣) عبد الله، خالد أمين، وسعيفان، حسين سعيد، "العمليات المصرفية الإسلامية "الطرق المحاسبية الحديثة"، مرجع سابق، ص ٤٦٦.

(٤) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، مرجع سابق، ص ١٠٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- استخدامات أموال الزكاة والصدقات:

وتشمل المصارف الثمانية المبينة في قوله تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (سورة التوبة، الآية:٦٠).

٣- رصيد الأموال الباقي في صندوق الزكاة والصدقات:

ويقصد به ما لم يتم توزيعه أو استخدامه من مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات.

شكل(٦)

قائمة مصادر واستخدام أموال صندوق الزكاة والصدقات(*)

٣١ كانون الأول.....

البيان	٢٠١٥م	٢٠١٤م
مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات		
الزكاة المستحقة على البنك - الزكاة المحصلة من أصحاب الحسابات - التبرعات مجموع المصادر		
مصاريف أموال صندوق الزكاة والصدقات		
- الفقراء والمساكين - ابن السبيل - الغارمون وفي الرقاب - المؤلفة قلوبهم - في سبيل الله - العاملون عليها (مصاريف إدارية وعمومية)		
مجموع المصاريف		
زيادة (نقص) المصادر على (عن) المصاريف		
الزكاة والصدقات غير الموزعة في بداية السنة		
رصيد الزكاة والصدقات غير الموزعة في نهاية السنة		

(*) انظر: عبد الله، خالد أمين، وسعيفان، حسين سعيد، العمليات المصرفية الإسلامية "الطرق المحاسبية الحديثة"، ط٣، دار وائل للنشر والتوزيع، ٢٠١٥م، ص ٤٧٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سابعا: قائمة مصادر أموال صندوق القرض واستخداماته.

يقصد بالقرض: "دفع المال إلى الغير لينتفع به ويرد بدله"[١].

مشروعيته: قوله تعالى: {مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً وَاللّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} (سورة البقرة، آية: ٢٤٥).

وتشمل مصادر واستخدامات أموال هذا الصندوق التي أذن أصحاب الأموال بإقراضها[٢]، الآتي[٣]:

١- مصادر أموال صندوق القرض:

وتشمل الأموال التي يودعها العملاء في صندوق القرض، والأموال المتاحة من أصحاب حقوق الملكية لصندوق القرض. وهنا يعد المودع (المقرض) هو الضامن، ولكن حسب إفادة أحد مدراء الفروع في البنك الإسلامي الأردني، أن البنك يقوم بإدارة هذه الأموال وتنظيمها وضمانها من أجل تشجيع الناس لبذل الخير، أما إذا كانت عملية إدارة هذه الأموال من قبل المودع (المقرض)، وعملية تنظيمها من قبل البنك (وكيل)، فهنا يضمن المودع (المقرض).

٢- استخدامات أموال صندوق القرض:

وتشمل القروض الجديدة التي اعتمدتها إدارة المصرف، ومسحوبات أصحاب الحسابات الجارية لأموالهم التي أتيحت للإقراض لفترة زمنية معينة

---

(١) انظر: بن مفلح، أبي إسحاق إبراهيم بن محمد، المبدع في شرح المقنع، ط١، المكتب الإسلامي، ٢٠٤/٤.

(٢) سمحان، حسين محمد، "محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ٢٠١٥م، مرجع سابق، ص ٤٣٣.

(٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، مرجع سابق، ص ١٠٩&١١٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣-رصيد الأموال المتبقية في صندوق القرض:

وتشمل مبالغ القروض القائمة المتوقع تحصيلها، وأموال الصندوق التي لم يتم استخدامها.

شكل(٧)

قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض الحسن الموحدة – البنك الإسلامي الأردني(*)

٣١ كانون الأول ٢٠١٥م

البيان	٢٠١٥م	٢٠١٤م
رصيد بداية السنة		
مصادر أموال الصندوق من:		
الأموال المأذون للبنك باستخدامها		
خارج البنك		
مجموع مصادر أموال الصندوق خلال السنة		
استخدامات أموال الصندوق على:		
التعليم		
العلاج		
الزواج		
الحسابات المكشوفة		
سلف اجتماعية لموظفي البنك		
مجموع الاستخدامات خلال السنة		
رصيد نهاية السنة		

(*) انظر: التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١٥م، ص٩٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني

معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني

معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة.

اعتمد مجلس معايير المحاسبة والمراجعة التابع لـــ (AAOIFI)، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة" في اجتماعه رقم (٣٥) المنعقد في ٦ ربيع الثاني ١٤٣٠هـــ، الموافق ٢ أبريل ٢٠٠٩م[١].

وقد اشتمل هذا الفصل على أربعة مباحث، كالآتي:

المبحث الأول: التعريف بالمعيار رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للاستثمار في الشركات الحليفة في ضوء المعيار.

المبحث الثالث: آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية.

المبحث الرابع: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية.

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، مرجع سابق، ص ٨٥٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

التعريف بالمعيار رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

الشركات الحليفة

يعرف المعيار الشركة الحليفة بأنها: "الكيان الذي تمارس المؤسسة تأثيراً جوهرياً عليه"، وذلك من خلال قدرة الشركة الأم على التأثير بصورة جوهرية في السياسات المالية والتشغيلية للشركة التي تستثمر فيها دون السيطرة عليها(١).

وعرف معيار المحاسبة الدولي رقم {٢٨}: المختص بالاستثمار في المنشآت الحليفة، بأن الشركة الحليفة: "عبارة عن منشأة، يمارس المستثمر تأثيراً هاماً عليها، وهي ليست شركة تابعة أو حصة في مشروع مشترك"(٢).

وافترض المعيار رقم {٢٤} وجود التأثير الهام، في الحالات الآتية(٣):

١- عندما تمتلك المؤسسة الأم ٢٠% فأكثر من حقوق التصويت(*) في المؤسسة المستثمر فيها سواء كانت هذه الملكية بصورة مباشرة أو غير مباشرة عبر المؤسسات التابعة للمؤسسة الأم.

٢- أو إذا استطاعت بالاتفاق مع حملة الأسهم في الشركة الحليفة على اعتماد سياساتها دون أن تكون لها الحصة الفاعلة فيها.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، مرجع سابق، ص ٨٣٩.

(2) International Accounting Standard No. 28: "Investments in Associates", 2009, P 1

(٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، مرجع سابق، ص ٨٤٠.

(*) تشمل حقوق التصويت في المؤسسة الحقوق الممنوحة من خلال : أساس الأسهم أو حقوق الملكية أو أدوات التمويل الأخرى، إضافة إلى الحقوق المكتسبة من خلال الاتفاق مع حملة أسهم المؤسسة الآخرين أو المؤسسة نفسها. **انظر:** هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، مرجع سابق، ص ٨٤١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والعوامل التالية تحدد ما إذا كان للشركة الأم (الشركة المستثمرة) تأثير جوهري في السياسات المالية والتشغيلية للشركة التي تستثمر فيها[1]:

١- التمثيل في مجلس الإدارة، والمشاركة في عملية صياغة سياسات الشركة التي تستثمر فيها ولو عبر الاتفاق.

٢- وجود عمليات وصفقات بينية مهمة نسبياً.

٣- تبادل الخبرات الإدارية بين الشركة المستثمرة والشركة المستثمر فيها.

٤- درجة الاعتماد التكنولوجي.

وعليه يعرف الاستثمار في الشركات الحليفة: بأنه امتلاك المؤسسة الأم أسهماً في شركات تصل حصتها من الأسهم (٢٠% - ٥٠%).

ومثل هذا الاستثمار يتيح تأثيراً للمؤسسة الأم في الشركة التي نعتها المعيار بالحليفة، وهذا التأثير يوصف بأنه هام لكنه لا يصل إلى حد السيطرة، وفي ظل هذه الظروف فإن الطريقة المحاسبية المناسبة هي طريقة حقوق الملكية لتقييم ذلك الاستثمار[2]، لكي تعكس التغيرات التي تحدث في القيمة الدفترية[*] لهذه الاستثمارات في دفاتر الشركة المستثمر فيها[3]، وهذا ما أشار إليه معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤} الاستثمار في الشركات الحليفة الصادر عن (AAOIFI).

---

(1) Accounting Principals Board No. 18 "The Equity Method of Accounting for Investments in Common Stock, 1971.
والكسار، طلال، المحاسبة المتقدمة للاستثمار في الأسهم والسندات وتطبيقها للمعايير المحاسبية الحديثة والقابضة والتابعة، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م، ص ٢٢٩. والدهراوي، كمال الدين مصطفى، مدخل معاصر في المحاسبة المالية المتقدمة، المكتب الجامع الحديث، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٩م ، ص ٧٧.

(2) International Accounting Standard No. 28: "Investments in Associates", 2009, P 2
وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، مرجع سابق، ص ٨٤١ - ٨٤٤.

(*) القيمة الدفترية: "المبلغ الذي يثبت به الاستثمار في قائمة المركز المالي. انظر: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م.، ص٨٩٦.

(٣) الدهراوي، كمال الدين مصطفى، مدخل معاصر في المحاسبة المالية المتقدمة، مرجع سابق، ص ٧٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني

نطاق المعيار، وهدفه، والأساس الفقهي للمعيار

أولاً: نطاق المعيار.

يشتمل نطاق المعيار على ما يلي[١]:

١- أسس تحديد الشركات الحليفة.

٢- المعالجة المحاسبية للاستثمار في الشركات الحليفة في دفاتر المؤسسة الأم.

٣- تطبيق المعيار على القوائم المالية التي تعدها المؤسسة الأم.

وعدم تطبيقه على الاستثمارات التي تقوم بها مؤسسات صناديق الاستثمار[**] وغيرها من المؤسسات المماثلة.

ويجب الإفصاح عن كل ما يخالف المعيار بناءً على القوانين والأنظمة التي تعمل المؤسسة الإسلامية في إطارها.

ثانياً: الهدف من المعيار.

يهدف المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية، التي تحكم الإثبات والقياس والعرض والإفصاح للعمليات المالية الخاصة بالاستثمارات في الشركات الحليفة التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية، و / أو المؤسسات التابعة لها[٢].

---

(١)الدهراوي، كمال الدين مصطفى، مدخل معاصر في المحاسبة المالية المتقدمة، مرجع سابق، ص ٨٣٩.

(**) صناديق الاستثمار: عبارة عن "أوعية مستقلة في ذمتها المالية عن الجهات المنشئة لها، وتتكون من مساهمات في صورة أسهم أو وحدات متساوية، تمثل ملكية أصحابها في الموجودات، مع استحقاق الربح أو تحمل الخسارة، وتدار بالمضاربة أو الوكالة". **انظر:** هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٤}: "صناديق الاستثمار"، مرجع سابق، ص ٨٣٨.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، مرجع سابق، ص ٨٣٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثا: الأساس الفقهي للمعيار.

إن الأساس الفقهي لمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة، كالآتي:

١- الاستثمار في الأسهم:

جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ٦٣ (١/٧): بشأن الأسواق المالية، الآتي[١]:

أ- أن الأصل في المعاملات الحل فإن تأسيس شركة مساهمة ذات أغراض وأنشطة مشروعة أمر جائز.

ب- لا خلاف في حرمة الإسهام في شركات غرضها الأساسي محرم، كالتعامل بالربا أو إنتاج المحرمات أو المتاجرة بها.

ج- لا يجوز إصدار أسهم ممتازة، لها خصائص مالية تؤدي إلى ضمان رأس المال أو ضمان قدر من الربح أو تقديمها عند التصفية، أو عند توزيع الأرباح. ويجوز إعطاء بعض الأسهم خصائص تتعلق بالأمور الإجرائية أو الإدارية.

٢- جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ١٣٠ (٤/١٤): بشأن الشركات الحديثة: الشركات القابضة وغيرها وأحكامها الشرعية، الآتي[٢]:

أ- " الأصل في الشركات الجواز إذا خلت من المحرمات والموانع الشرعية في نشاطاتها، فإن كان أصل نشاطها حراماً كالبنوك الربوية أو الشركات التي تتعامل بالمحرمات كالمتاجرة في المخدرات والأعراض والخنازير في كل أو بعض معاملاتها، فهي شركات محرمة لا يجوز تملك أسهمها ولا المتاجرة بها. كما يتعين أن تخلو من الغرر والجهالة المفضية للنزاع، وأي من الأسباب الأخرى التي تؤدي إلى بطلان الشركة أو فسادها في الشريعة.

---

(١) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، رقم ٦٣ (١/٧)، بشأن: الأسواق المالية، الدورة السابعة، جدة، المملكة العربية السعودية، ٧-١٢ ذي القعدة ١٤١٢هـ، الموافق ٩-١٤ أيار (مايو) ١٩٩٢م.

(٢) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، رقم ١٣٠ (٤/١٤)، بشأن: الشركات الحديثة: الشركات القابضة وغيرها وأحكامها الشرعية، الدورة الرابعة عشرة، الدوحة، دولة قطر، ٨-١٣ ذي القعدة ١٤٢٣هـ، الموافق ١١-١٦ كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٣م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- يحرم على الشركة أن تصدر أسهم تمتع أو أسهم امتياز أو سندات قرض.

ج- في حالة وقوع خسارة لرأس المال فإنه يجب أن يتحمل كلُّ شريكٍ حصَّته من الخسارة بنسبة مساهمته في رأس المال.

د- إن المساهم في الشركة يملك حصَّةً شائعةً من موجوداتها بمقدار ما يملكه من أسهمٍ. وتبقى ملكية الرقبة له إلى أن تنتقل إلى غيره لأي سبب من الأسباب، من تخارج أو غيره".

٣- مستند اعتماد التكلفة لقياس الاستثمارات عند الاقتناء غني عن البيان، لأنه هو العوض المدفوع عنها وكذلك إلحاق المصروفات المباشرة المتعلقة بالاقتناء، والمراد بالتكلفة في الفقه الثمن الأصلي المدفوع والمصروفات المتعارف على ضمها إليه(١).

٤- استخدام طريقة حقوق الملكية في المعالجة المحاسبية للاستثمارات في الشركات الحليفة، فقد توصل علماء الشريعة إلى أنّ توسيع الأسس لتحديد السيطرة وفق أفضل الممارسات المحاسبية لا يفضي إلى تجاوز الرؤية الشرعية(٢).

٥- مستند الفصل بين ما يخص حقوق أصحاب الملكية، وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة فيها، هو اختلاف طبيعتهما ولمنع اختلاط الحقوق، ولتحقيق العدل، ولأن عدم الفصل بينهما قد ترتب عليه ضمان أصحاب حقوق الملكية (المضارب) لاستثمارات أصحاب الحسابات، وهو ممنوع شرعاً(٣).

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٧}: "الاستثمارات"، مرجع سابق، ص ٥٦٣.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، مرجع سابق، ص ٨٥٣.

(٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٧}: "الاستثمارات"، مرجع سابق، ص ٥٦٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

المعالجة المحاسبية للاستثمار في الشركات الحليفة في ضوء المعيار.

عندما يمثل الاستثمار في أسهم الشركات بنسبة ملكية (٢٠% أو أكثر) من الأسهم العادية، فمن المفترض أن يكون للشركة الأم تأثيراً جوهرياً وإن كان لا يصل إلى درجة السيطرة في السياسات المالية والتشغيلية للشركة المستثمر لديها، ويعتبر ذلك الكيان منتسبا (شركة حليفة)، ففي ظل هذه الظروف فإن الطريقة المحاسبية المناسبة هي طريقة حقوق الملكية لتقييم ذلك الاستثمار[١]. وبناءً على ذلك يسجل الاستثمار على أساس تكلفة الأسهم المقتناة ابتداءً، ثم يعدل كل مدة مالية بعد ذلك حسب التغييرات التي تطرأ على صافي أصول الشركة المستثمر فيها، بمعنى أن قيمة الاستثمار يتم زيادتها (تخفيضها) دورياً حسب الحصة النسبية للشركة الأم المستثمرة في صافي أرباح (خسائر) الشركة المستثمر فيها، كما يتم تخفيض قيمة الاستثمار بكل التوزيعات التي تحصل عليها الشركة المستثمرة من الشركة المستثمر فيها[٢].

وتعتمد المؤسسة ثلاثة طرق محاسبية للاستثمارات في أسهم الشركات الأخرى، يتم اختيار كل طريقة بناءً على درجة سيطرة المؤسسة الأم في الشركة الأخرى، مثل استخدام طريقة القيمة العادلة إذا كان مستوى التأثير ضئيلاً جداً أو معدوماً، وطريقة حقوق الملكية إذا كان لها تأثير جوهري في الكيان المنتسب (الشركة الحليفة)، و(توحيد القوائم المالية، مع استخدام طريقة حقوق الملكية أو الكلفة إذا كانت المؤسسة تسيطر على الكيان المنتسب سيطرة كاملة[*])[٣].

---

(١) معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، مرجع سابق، ٢٠١٥م، ص ٨٤٠ – ٨٤٤. و الدهراوي، كمال الدين مصطفى، وآخرون، المحاسبة المتوسطة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٦م، ص ٢٠٩.

(٢) الوقاد، سامي محمد، المحاسبة المتوسطة، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، ط ١، عمان، الأردن، ٢٠١١م، ص ٨٩. وعبد السلام، محمود إبراهيم، المحاسبة المالية المتقدمة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠٢م، ص ٨٥ – ٨٧. و حسين، أحمد حسين علي، وآخرون، المحاسبة المتوسطة "في الأصول الثابتة والاستثمارات والالتزامات ومشاكل قياس الدخل"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٣م، ص ٢٠٩. والدهراوي، كمال الدين مصطفى، وآخرون، المحاسبة المتوسطة، مرجع سابق، ص ٢٠٩ &٢١٠.

(*) هذه الحالة خاصة بمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٣} المختص بتوحيد القوائم المالية.

(٣)الدهراوي، كمال الدين مصطفى، مدخل معاصر في المحاسبة المالية المتقدمة، مرجع سابق، ص ٧٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفيما يلي مقارنة للقيود الواجب تسجيلها وفق طريقة القيمة العادلة وطريقة حقوق الملكية في دفاتر الشركة الأم (الشركة المستثمرة: المصرف):

جدول (٢)

المعالجة المحاسبية للاستثمار في أسهم الشركات الحليفة بطريقة حقوق الملكية وطريقة القيمة العادلة في دفاتر الشركة الأم (الشركة المستثمرة: المصرف)[١]

طريقة حقوق الملكية (تأثير جوهري)	طريقة القيمة العادلة (بنعدم التأثير)
نسبة الملكية ٣٠%	
عند الشراء (بالتكلفة):	
من حـــ/ الاستثمارات في الشركات الحليفة إلى حـــ/ النقدية	من حـــ/ استثمارات في الأسهم/ متاحة للبيع إلى حـــ/ النقدية
عند نشر الشركة الحليفة لقوائمها المالية والإفصاح عن صافي ربح (خسارة):	
١- في حالة تحقق صافي ربح (٣٠% × صافي الربح).	
من حـــ/ الاستثمارات في الشركات الحليفة إلى حـــ/ إيرادات الاستثمارات في شركة حليفة	لا يوجد قيد
٢- في حالة تحقق صافي خسارة (٣٠% × صافي الخسارة)	
من حـــ/ خسائر الاستثمارات في الشركات الحليفة إلى حـــ/ الاستثمارات في الشركات الحليفة	لا يوجد قيد
عند إعلان الشركة الحليفة عن توزيعات أرباح ودفعها (٣٠% × التوزيعات)	
من حـــ/ النقدية إلى حـــ/ الاستثمارات في الشركات الحليفة	من حـــ/ النقدية إلى حـــ/ إيرادات الاستثمار في الأسهم/ متاحة للبيع
بافتراض أن السعر السهم السوقي أكبر (أقل) من القيمة الدفترية في نهاية السنة المالية	
١- سعر السهم السوقي أكبر من القيمة الدفترية	
لا يوجد قيد	من حـــ/ الاستثمار المعدل في الأسهم المتاحة للبيع بالقيمة العادلة إلى حـــ/ مكاسب أو خسائر غير متحققة – حقوق ملكية
٢- سعر السهم السوقي أقل من القيمة الدفترية	
لا يوجد قيد	من حـــ/ مكاسب أو خسائر غير متحققة – حقوق ملكية إلى حـــ/ الاستثمار المعدل في الأسهم المتاحة للبيع بالقيمة العادلة
عند البيع:	
١- في حالة إيراد بيع الأسهم أكبر من القيمة الدفترية:	
من حـــ/ النقدية إلى مذكورين: حـــ/ الاستثمارات في الشركات الحليفة حـــ/ أرباح بيع أسهم الشركات الحليفة	من حـــ/ النقدية إلى مذكورين: حـــ/ استثمارات في الأسهم/ متاحة للبيع حـــ/ أرباح بيع أسهم/ متاحة للبيع
٢- في حالة إيراد بيع الأسهم أقل من القيمة الدفترية:	
من مذكورين: حـــ/ النقدية حـــ/ خسائر بيع أسهم الشركات الحليفة إلى حـــ/ الاستثمارات في الشركات الحليفة	من مذكورين: حـــ/ النقدية حـــ/ خسائر بيع أسهم/ متاحة للبيع إلى حـــ/ استثمارات في الأسهم/ متاحة للبيع

(١) الدهراوي، كمال الدين مصطفى، مدخل معاصر في المحاسبة المالية المتقدمة، مرجع سابق، ص ٨٠ – ٨٩. والكسار، طلال، المحاسبة المتقدمة باتجاهات حديثة، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط ١، ٢٠١٠م، ص ١٥٧ – ١٦٣. والدهراوي، كمال الدين مصطفى، وآخرون، المحاسبة المتوسطة، مرجع سابق، ص ٢٠٨ – ٢١٣. وحسين، أحمد حسين علي، وآخرون، المحاسبة المتوسطة "في الأصول الثابتة والاستثمارات والالتزامات ومشاكل قياس الدخل"، مرجع سابق، ص ٢٠٦ – ٢٠١١. والوقاد، سامي محمد، المحاسبة المتوسطة، مرجع سابق، ص ٩٠.

Kieso, Donald E., Weygandt, Jerry J., Warfield, Terry D., Intermediate Accounting, Wiley, 16th edition, New York, U.S, 2015, p 913.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً: في ظل طريقة القيمة العادلة، يلاحظ الآتي[١]:

١- لا يهدف المصرف من خلال استثماراته إلى السيطرة أو التأثير الهام على الشركة المستثمر فيها.

٢- أن التوزيعات النقدية (الأرباح الموزعة) المستلمة من الشركة المستثمر فيها فقط هي التي يقرر عنها كإيراد لدى المصرف.

٣- لا يعتبر اكتساب صافي ربح لدى الشركة المستثمر فيها أساساً مناسباً للاعتراف بالربح من الاستثمار لدى المصرف، ويرجع السبب في ذلك: أن أية زيادة في صافي أصول الشركة الحليفة ناتج عن صافي الربح قد يتم احتجازه بصورة دائمة في أعمال الشركة الحليفة، ومن ثم فإن الإيراد لا يعتبر مكسبا لدى المصرف حتى يتم تحصيله.

ثانياً: في ظل طريقة حقوق الملكية، يلاحظ الآتي[٢]:

١- يهدف المصرف من خلال استثماراته إلى التأثير المهم في الشركة الحليفة.

٢- أظهر المصرف حصته في صافي الربح المتحقق في الشركة الحليفة كإيرادات.

٣- تسجل التوزيعات النقدية (الأرباح الموزعة) المستلمة من الشركة الحليفة كتخفيض في القيمة المرحلة للاستثمار.

---

(١) الدهراوي، كمال الدين مصطفى، مدخل معاصر في المحاسبة المالية المتقدمة، مرجع سابق، ص ٨٠ & ٨١. والكسار، طلال، المحاسبة المتقدمة باتجاهات حديثة، مرجع سابق، ص ١٦٢&١٦٣. Kieso, Donald E., Weygandt, Jerry J., Warfield, Terry D., Intermediate Accounting, Wiley, 16th edition, New York, U.S, 2015, p 913.

(٢)الدهراوي، كمال الدين مصطفى، مدخل معاصر في المحاسبة المالية المتقدمة، مرجع سابق، ص ٨١. والكسار، طلال، المحاسبة المتقدمة باتجاهات حديثة، مرجع سابق، ص ١٦٢&١٦٣. Kieso, Donald E., Weygandt, Jerry J., Warfield, Terry D., Intermediate Accounting, Wiley, 16th edition, New York, U.S, 2015, p 913.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤- يعتبر اكتساب صافي الربح لدى الشركة الحليفة أساساً مناسباً للاعتراف بالربح من الاستثمار لدى المصرف، وبالتالي: فإن المصرف يضمن أية زيادة في صافي أصول الشركة الحليفة الناتج عن صافي الربح الذي يسدد كتوزيعات عند الرغبة في ذلك.

ويمكن القول بأن "طريقة حقوق الملكية تؤدي إلى إظهار قيمة الاستثمارات في دفاتر الشركة الأم (المصرف) بما يعادل نسبة ملكيتها مضروباً في القيمة الدفترية لحقوق الملكية في دفاتر الشركة الحليفة"(١)، بمعنى لو كانت نسبة ملكية المصرف تعادل ٣٠% من أسهم الشركة الحليفة، فإن رصيد حساب الاستثمارات في الشركات الحليفة في دفاتر المصرف يعادل ٣٠% مضروباً في القيمة الدفترية لحقوق الملكية في دفاتر الشركة الحليفة.

٥- يجب على الشركة الأم مراعاة الآتي(٢):

أ- استبعاد أية أرباح أو خسائر بين الشركتين (منعاً لاحتسابها مرتين).

ب- إذا تضمن صافي الربح بنوداً غير عادية(*)، فإنه لا يجوز الاعتراف بهذه البنود كإيراد عادي من الاستثمارات وإنما كبند "غير عادي".

ج- عندما تكون التكلفة الأولية للاستثمار أكبر من صافي القيمة الدفترية للاستثمار في دفاتر الشركة الحليفة، بسبب وجود أصول خاضعة للاستهلاك ومقيّمة بأقل من قيمتها الحقيقية، أو وجود شهرة محل غير مسجلة.

[فإنه لابد من إطفاء الفرق في التكلفة الأولية للاستثمار وعلى العمر الاقتصادي المتوقع لتلك البنود]، المعالجة المحاسبية كالآتي:

---

(١) الدهراوي، كمال الدين مصطفى، مدخل معاصر في المحاسبة المالية المتقدمة، مرجع سابق، ص ٨١.
(٢) الوقاد، سامي محمد، المحاسبة المتوسطة، مرجع سابق، ص ٩٠ – ٩٢.
(*) الأرباح أو الخسائر غير العادية، وهي الناتجة عن عمليات لا ترتبط بالأنشطة العادية للمؤسسة، وتتميز بكونها غير متكررة. **انظر**: الوقاد، سامي محمد، المحاسبة المتوسطة، مرجع سابق، ص ٩١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من حـــ/ إيرادات استثمارات (عادية)

إلى حـــ/ الاستثمارات في شركة حليفة

- تسجيل استهلاك الزيادة في تكلفة الاستثمار عن قيمته الدفترية تتمثل في:

[نسبة الملكية ×{(أصول مقدرة بأقل مـــن قيمتهـــا÷العمر الاقتصـــادي)+(شـــهر قحل غيـــر مســـجلة÷العمـــر الاقتصادي)}]

وعليه يتم حساب قيمة الاستثمار في الشركة الحليفة في ميزانية الشركة الأم، كالآتي:

تكلفة اقتناء أسهم في شركة حليفة في ١/١	××
يضاف: حصة الشركة الأم من صافي الربح المتحقق في الشركة الحليفة	××
يحسم: حصة الشركة الأم في الخسارة غير العادية.	(××)
التوزيعات النقدية المحصلة.	(××)
استهلاك الأصول المقدرة بأقل من قيمتها.	(××)
استهلاك شهرة المحل غير المسجلة.	(××)
القيمة المرحلة للاستثمار في الشركة الحليفة في ١٢/٣١	××

د- عندما تكون التكلفة الأولية للاستثمار أقل من صافي القيمة الدفترية للاستثمار في دفاتر الشركة الحليفة، بسبب وجود أصول مقيمة بأكثر من قيمتها الحقيقية، فإن كانت تلك الأصول تخضع للاهتلاك، فإنه لابد من إطفاء الفرق ما بين التكلفة الأولية وصافي القيمة الدفترية للاستثمار في حساب إيرادات الاستثمارات على مدار العمر الاقتصادي المتبقي لهذه الأصول. "حيث يتم زيادة حساب إيرادات الاستثمارات في كل فترة بافتراض أن صافي الربح المقرر عنه لدى الشركة الحليفة أقل مما يجب، وذلك لأن الشركة الحليفة تحتسب الإهلاك على أساس قيم مغالى فيها للأصول"[1].

(1) Kieso, Donald E., Weygandt, Jerry J., Warfield, Terry D., Intermediate Accounting, Wiley, 16th edition, New York, U.S, 2015, p 914.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هـ- يجب أن تتوقف الشركة الحليفة عن تطبيق طريقة حقوق الملكية، إذا تجاوزت حصتها في خسائر الشركة الحليفة المقدار المرحل للاستثمار في قائمة المركز المالي، وعدم الاعتراف بأي خسائر إضافية، إلا إذا كانت عودة الشركة الحليفة لتحقيق أرباح من عملياتها تبدو مؤكدة في وقت قريب(١).

ويفضل الباحث تطبيق المصارف الإسلامية طريقة حقوق الملكية بدلا من طريقة القيمة العادلة المطبقة سابقاً، وذلك لأنها تعكس أثر نتائج العمليات الخاصة بالشركة الحليفة لديها من أرباح وخسائر وتوزيعات على حقوق الملكية فيها، ويُعترف فيها بوجود علاقة اقتصادية جوهرية بين المستثمر (المؤسسة الأم) والشركة المستثمر فيها (الشركة الحليفة)، على عكس طريقة القيمة العادلة التي تهدف فقط إلى تحقيق إيرادات من هذه الاستثمارات في صورة توزيعات.

(1) Kieso, Donald E., Weygandt, Jerry J., Warfield, Terry D., Intermediate Accounting, Wiley, 16th edition, New York, U.S, 2015, p 914.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية

بدأت المصارف الإسلامية الأردنية (البنك الإسلامي الأردني، وبنك الأردن دبي الإسلامي) في تطبيق المعيار من أول كانون الثاني لعام ٢٠١٠م[١]، ولا يوجد استثمار في الشركات الحليفة في البنك العربي الإسلامي الدولي في المدة المالية من (٢٠١٠م – ٢٠١٥م).

وسيتناول هذا المبحث آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني، وبنك الأردن دبي الإسلامي في الفترات المالية من (٢٠١٠م – ٢٠١٥م)، كالآتي:

المطلب الأول: آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.

المطلب الثاني: آلية تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.

المطلب الأول

آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني

بعد الإطلاع على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني في المدة المالية من (٢٠١٠م – ٢٠١٥م)، تبين الآتي:

١– أفصح البنك الإسلامي الأردني في تقريره السنوي لعام ٢٠١٠م، عن بداية تطبيقه للمعيار رقم {٢٤} الصادر عن (AAOIFI) في الأول من كانون الثاني لعام ٢٠١٠م[٢].

وقد عرف البنك الإسلامي الأردني الشركات الحليفة[*]: " تلك الشركات التي يمارس البنك فيها تأثيراً فعالاً على القرارات المتعلقة بالسياسات المالية والتشغيلية، والتي يملك البنك نسبة تتراوح بين ٢٠ ٪ إلى ٥٠ ٪ من حقوق التصويت"[٣].

---

(١) انظر: التقرير السنوي الثاني والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٠م، ص ٩٩.

(٢) انظر: التقرير السنوي الثاني والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٠م، ص ٩٩.

(*) استخدم البنك الإسلامي الأردني مصطلح الشركة الحليفة وهو مصطلح مرادف لمصطلح الشركة الحليفة.

(٣) انظر: التقرير السنوي الثاني والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٠م، ص ١٠٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١- الشركات الحليفة مع البنك الإسلامي الأردني، هي:

أ- شركات حليفة/ مشترك (*):

جدول (٣) (١):

شركات حليفة مع البنك الإسلامي الأردني/ مشترك

م	اسم الشركة الحليفة	نسبة الملكية	طبيعة النشاط	الدولة
١	شركة المركز الأردني للتجارة الدولية	%٢٨.٤	تجاري	الأردن
٢	شركة الأمين للاستثمار	%٢٩.٧	خدمات	الأردن
٣	شركة التأمين الإسلامية	%٣٣.٢	تأمين	الأردن
٤	الشركة العربية لصناعة المواسير المعدنية	%٢٦	صناعة	الأردن

ب-شركات حليفة/ ذاتي (**):

جدول (٤) (٢):

شركات حليفة مع البنك الإسلامي الأردني/ ذاتي

م	اسم الشركة الحليفة	نسبة الملكية	طبيعة النشاط	الدولة
١	شركة سنابل للاستثمارات المالية	%٢٠	وساطة	سوريا

علما أن البنك الإسلامي الأردني يؤثر تأثيراً جوهرياً في جميع الشركات الحليفة.

٢- تطبيق البنك الإسلامي الأردني لبنود المعيار:

أ- اعتمد البنك الإسلامي الأردني **طريقة حقوق الملكية**، ابتداء من عام ٢٠١٠م بناءً على نص المعيار رقم {٢٤} في إظهار الاستثمارات في الشركات الحليفة في القوائم المالية الموحدة بموجب طريقة حقوق الملكية، إذ كان يستخدم في السابق طريقة القيمة العادلة(٣).

(*) استثمار في شركات حليفة/ مشترك: وهو الاستثمار الذي تدخل فيه أموال استثمار البنك الإسلامي الأردني المشترك (الذاتية وأموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة).

(١) انظر: التقرير السنوي الثاني والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٠م، ص ١١٦. من عام ٢٠١٠م. لم يستثمر البنك في شركة حليفة جديدة/ مشترك أو يتخلص من استثمار شركة حليفة قائمة/ مشترك حتى عام ٢٠١٥م، فقط تغيرت نسبة ملكيته في شركتي الأمين للاستثمار والتأمين الإسلامية في عام ٢٠١٤م، والجدول (٦) يوضح ذلك.

(**) استثمار في شركات حليفة/ ذاتي: وهو الاستثمار الذي يموّل فقط من أموال البنك الإسلامي الأردني الذاتية (حقوق المساهمين وما في حكمها).

(٢) انظر: التقرير السنوي الثاني والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٠م، ص ١١٦. تم التخلص من الشركة في نهاية عام ٢٠٠٩م، حسب إفادة المدير المالي للبنك، الدكتور عبد الحميد أبو صقري.

(٣) التقرير السنوي الثاني والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٠م، ص ٩٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- من قراءة القوائم المالية يلاحظ أن البنك يثبت ابتداءً بند "الاستثمارات في الشركات الحليفة" ضمن الموجودات في قائمة المركز المالي الموحدة، وتقاس بداية على أساس تكلفة الاستثمار، ثم على أساس القيمة الدفترية لأسهم الشركة المستثمر فيها(*).

ج- القياس اللاحق لاستثمار المؤسسة في الكيان المنتسب:

من قراءة القوائم المالية في البنك الإسلامي الأردني تبين الآتي:

أولاً: يُثبت الاستثمار في نهاية المدة المالية على أساس القيمة الدفترية في البيانات المالية للبنك، ثم تعدل لتشمل حصة البنك من أرباح أو خسائر الشركات الحليفة بعد تاريخ الاستثمار، ثم يقوم البنك بإنقاص قيمة الاستثمار المدرجة في قائمة المركز المالي في حال تلقيه أرباحا موزعة من الشركات الحليفة، كما أن حصة البنك في خسائر الشركات الحليفة لم تتجاوز المقدار المرحل للاستثمار في قائمة المركز المالي، لأن المعيار ينص على وجوب توقف الشركة الأم (الشركة المستثمرة) عن تطبيق طريقة حقوق الملكية، إذا تجاوزت حصتها في خسائر الشركات الحليفة المقدار المرحل للاستثمار، وعدم الاعتراف بأيّ خسائر إضافية، إلا إذا كانت الشركة أو الشركات الحليفة ستحقق أرباحاً تبدو مؤكدة في وقت قريب، كما أن حصة البنك من أرباح أو خسائر الشركات الحليفة تُثبت في القوائم المالية الموحدة الخاصة به على أساس أحدث القوائم المالية لتلك الشركات، ويلاحظ أيضاً أن تاريخ إعداد القوائم المالية للبنك يأتي متأخراً بشهر واحد عن إعداد القوائم المالية للشركات الحليفة، حتى يتمكن البنك من تسجيل الأرباح (الخسائر) التي يحصل عليها البنك من تلك الشركات بعد إعدادها للقوائم المالية الخاصة بها، وتتطابق السياسات

(*) القيمة الدفترية للسهم العادي = تمثل قيمة السهم عند التصفية، ويتم احتسابها في نهاية الفترة المالية من خلال قسمة حقوق الملكية على عدد الأسهم العادية.
[القيمة الدفترية للسهم = (القيمة الدفترية للموجودات – القيمة الدفترية للمطلوبات) ÷ عدد الأسهم العادية].
انظر: الحناوي، محمد صالح، وآخرون، "الاستثمار في الأسهم والسندات"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٤م، ص ٤٤-٤٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المحاسبية[*] للبيانات المالية للشركات الحليفة والبنك، وإذا تم إعداد القوائم المالية للشركات الحليفة بناء على سياسة محاسبية مختلفة ينبغي إجراء التعديلات اللازمة في القوائم المالية المنفصلة للشركات الحليفة.

ثانياً: أفصح البنك في إيضاحات القوائم المالية فيما يخص أسس توحيد القوائم المالية، باستبعاد المعاملات والأرصدة والإيرادات والمصروفات فيما بينه وبين الشركات الحليفة[١]، وقد تم التأكد من ذلك، من قراءة القوائم المالية الموحدة التابعة للبنك والقوائم المالية الموحدة التابعة للشركات الحليفة، إذ وجد الباحث معاملات بينية قائمة على حسابات استثمارية، وسندات مقارضة، وغيرها من المعاملات لصالح الشركات الحليفة لدى البنك، وقد تم استبعاد تلك المعاملات من القوائم المالية الموحدة للبنك، بناءً على نص المعيار.

كما تم تعديل حصة البنك في الشركات الحليفة (شركتي الأمين للاستثمار والتأمين الإسلامية)، والجدول الآتي يوضح ذلك.

جدول (٥)

تعديل حصة البنك الإسلامي الأردني في الشركات الحليفة

م	اسم الشركة الحليفة	نسبة الملكية[٢] (٢٠١٠م-٢٠١٣م)	نسبة الملكية[٣] (٢٠١٤م-٢٠١٥م)	نسبة التغيّر
١	شركة المركز الأردني للتجارة الدولية	%٢٨,٤	%٢٨,٤	-
٢	شركة الأمين للاستثمار	%٢٩,٧	%٢٩,٩	%٠,٢
٣	شركة التأمين الإسلامية	%٣٣,٢	%٣٣,٤	%٠,٢
٤	الشركة العربية لصناعة المواسير المعدنية	%٢٦	%٢٦	-

(*) أشار معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١} بأن المقصود بالسياسات المحاسبية: المبادئ والقواعد والأسس والطرق التي اعتمدتها إدارة المؤسسة لإعداد ونشر القوائم المالية، مثل: السياسات المحاسبية التي اعتمدتها المؤسسة لإثبات المكاسب أو الخسائر ذات الأهمية النسبية.

(١) انظر: التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٥م، ص ٩٩ & ١٤١.

(٢) انظر: التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني لعام (٢٠١٠م، ص ١١٦)، (٢٠١١م، ص ١٢٣)، (٢٠١٢م، ص ١١٧)، (٢٠١٣م، ص ١٢١).

(٣) انظر: التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني لعام (٢٠١٤م، ص ١٢٥)، (٢٠١٥م، ص ١١٩).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يلاحظ من الجدول أعلاه أن حصة البنك في شركة الأمين للاستثمار، وشركة التأمين الإسلامية ازدادت بنسبة (٠,٢%) لكل منهما في عام ٢٠١٤م، في حين حصة البنك بقيت ثابتة في كل من شركة المركز الأردني للتجارة الدولية و الشركة العربية لصناعة المواسير المعدنية.

وقد نص المعيار أنه "تتم المعالجة المحاسبية للشركات الحليفة التي تنوي المؤسسة التخلص منها خلال اثني عشر شهرا على أساس التكلفة بعد طرح خسائر اضمحلال القيمة. وإذا لم يتم التخلص منه خلال اثني عشر شهرا، يجب على المؤسسة إثبات الاستثمار في الكيان المنتسب بأثر رجعي وفقاً للقياس اللاحق للاستثمار في الشركة الحليفة حسب ما ورد في المعيار"، وتبين أن البنك لم يتخلص من أي شركة حليفة قائمة/ مشترك، في المدة المالية من (٢٠١٠م – ٢٠١٥م).

ونص المعيار أيضاً على إلغاء إثبات الاستثمار في الشركة الحليفة وفق البنود الموضحة أعلاه، عندما تصبح الشركة الأم غير قادرة على ممارسة التأثير الجوهري عليها، ولوحظ أن البنك الإسلامي الأردني مارس التأثير الهام في الشركات الحليفة في المدة المالية من (٢٠١٠م – ٢٠١٥م).

ويبدو رصيد الاستثمار في الشركات الحليفة، في القوائم المالية المنفصلة للبنك، على أساس القيمة العادلة[١]، بناءً على نص المعيار: "يتم إثبات الاستثمارات في الشركات الحليفة التي تعرض في القوائم المالية المنفصلة الخاصة بالبنك على أساس التكلفة أو على أساس القيمة العادلة"[٢].

(١) انظر: التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٥م، ص ١٠٥.
(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الشركات الحليفة"، مرجع سابق، ص ٨٤٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

د- متطلبات الإفصاح:

يلتزم البنك الإسلامي الأردني، بجميع متطلبات الإفصاح الواردة في معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}.

وعليه فإن البنك الإسلامي الأردني يطبق جميع بنود المعيار رقم {٢٤}.

ومن قراءة القوائم المالية، لوحظ ظهور "احتياطي أصحاب حسابات الاستثمار في الشركات الحليفة" (للاعتراف بوجود أرباح محققة وغير موزعة، وليس مقتطع فعلياً) في قائمة المركز المالي ضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، وذلك حمايةً لرأس المال والاستثمارات في الشركات الحليفة، وقد أشار المعيار الشرعي رقم {٤٥}: المختص بحماية رأس المال والاستثمارات، إلى أن من الوسائل المشروعة لحماية رأس المال هي "تكوين احتياطيات لحماية رأس المال، على أن تقتطع تلك الاحتياطيات من حقوق المستثمرين لا من حصة المدير من الربح بصفته مضارباً"[(١)]، وأشار معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١١}: المختص بالمخصصات والاحتياطيات إلى احتياطي مخاطر الاستثمار المقصود به "المبلغ الذي يجنبه المصرف من أرباح أصحاب حسابات الاستثمار، بعد اقتطاع نصيب المضارب، لغرض الحماية من الخسارة المستقبلية لأصحاب حسابات الاستثمار"[(٢)]، ويتم احتساب هذا الاحتياطي، كالآتي:

[قيمة الاستثمار في الشركات الحليفة الظاهرة في قائمة المركز المالي بموجب طريقة حقوق الملكية مطروحاً منها القيمة الدفترية للاستثمار في الشركات الحليفة].

وتجدر الإشارة هنا إلى أن معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}، لم يُشر في بنوده إلى تكوين احتياطي لحساب الاستثمار في الشركات الحليفة.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "المعايير الشرعية"، المعيار الشرعي رقم {٤٥}: "حماية رأس المال والاستثمارات"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م، ص ١١٢٥ &١١٢٦.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١١}: "المخصصات والاحتياطيات"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م، ص ٥٠٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن مقابلة أجريت مع المدير المالي للبنك الإسلامي الأردني[١]، أفاد بالآتي:

١- إن القوائم المالية المنفصلة [**] للبنك لا يمكن الإفصاح عنها.

٢- ظهور بند "حصة الأموال الداخلة في الاستثمار من أرباح الشركات الحليفة" في قائمة الدخل تارة بالموجب وتارة بالسالب، لغايات العرض والإفصاح عن وجود أرباح.

٣- لا توجد إيضاحات في قائمة التدفقات النقدية خاصة ببيع أو شراء استثمارات في شركات حليفة، بناء على تعليمات البنك المركزي الأردني.

٤- يتم تسجيل الشهرة[***] الناتجة عن الاستثمار في الشركة الحليفة كجزء من حساب الاستثمار في الشركة الحليفة ولا يتم إطفاءها. ولم يتم تضمين معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤} الإرشادات المتعلقة باستهلاك شهرة المحل، فقد اكتفى بتوفير تلك الإرشادات في المعايير التقليدية، وأن المسألة نفسها لا تتعارض مع المنظور الشرعي، كما نص على ذلك معيار المحاسبة الدولي رقم {٢٨}: الاستثمار في الشركات الحليفة، على أن يتم تضمين الشهرة المتعلقة بالشركة الحليفة في المبلغ المسجل للاستثمار، ولا يسمح بإطفائها، ولا يتم تضمينها في تحديد حصة المستثمر من أرباح أو خسائر الشركة الحليفة.

---

(١) مقابلة أجريت مع الدكتور/ عبد الحميد أبو صقري – المدير المالي للبنك الإسلامي الأردني، الساعة العاشرة صباحا من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٦/١٠/١٨م.

(**) القوائم المالية المنفصلة: هي "القوائم المالية للمؤسسة الأم التي تثبت فيها المساهمات في المؤسسات التابعة والحليفة كاستثمارات خالصة، إما على أساس التكلفة أو على أساس القيمة العادلة". **انظر:** هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٣}: "توحيد القوائم المالية"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م، ص ٨١٨.

(***) الشهرة هي إحدى الأصول الثابتة غير الملموسة، وهي عبارة عن "مجموعة العوامل التي تؤثر على قيمة المنشأة ومقدرتها على اكتساب الإيراد ولا يمكن تمييزها بشكل مستقل عن المنشأة أو عن بعضها أو عن أصول المنشأة الأخرى". انظر: الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين socpa، لجنة معايير المحاسبة، "معيار الأصول غير الملموسة"، ٢٠٠٢م، ص ١٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني

آلية تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.

من الاطلاع على التقارير السنوية لبنك الأردن دبي الإسلامي للمدة المالية من (٢٠١٠م – ٢٠١٥م)، تبين الآتي:

يتم إعداد البيانات المالية للبنك وفق المعايير الصادرة (AAOIFI) ووفق القوانين المحلية النافذة وتعليمات البنك المركزي الأُردني[١].

وقد عرّف بنك الأردن دبي الإسلامي الشركات الحليفة: "بأنها شركات يمارس فيها البنك تأثيراً فعالاً على القرارات المتعلقة بالسياسات المالية والتشغيلية، والتي يملك البنك نسبة تتراوح بين ٢٠ ٪ إلى ٥٠ ٪ من حقوق التصويت، وغير محتفظ بها للمتاجرة"[٢].

١- الشركات الحليفة مع بنك الأردن دبي الإسلامي، هي:

أ- شركات حليفة/ مشترك[*]:

جدول (٦)[٣]:

شركات حليفة مع بنك الأردن دبي الإسلامي / مشترك

م	اسم الشركة الحليفة	نسبة الملكية	طبيعة النشاط	الدولة
١	الشركة الأردنية لتجهيز الأسمدة	٢٥%	صناعية	الأردن

يمارس البنك تأثيراً فعالاً في العمليات التشغيلية والمالية لهذه الشركة، وبالتالي يتم تسجيل الاستثمار كاستثمار في شركة حليفة.

---

(١) انظر: التقرير السنوي الأول لبنك الأردن دبي الإسلامي لعام ٢٠١٠م، ص ٥١.

(٢) انظر: التقرير السنوي الثاني لبنك الأردن دبي الإسلامي لعام ٢٠١١م، ص ٥٦، ملاحظة: استخدم بنك الأردن دبي الإسلامي مصطلح الشركة الحليفة وهو مصطلح مرادف لمصطلح الشركة الحليفة.

(*) استثمار في شركات حليفة/ مشترك: وهو الاستثمار الذي يشترك فيه أموال بنك الأردن دبي الإسلامي الذاتية وأموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة.

(٣) انظر: التقرير السنوي الأول لبنك الأردن دبي الإسلامي لعام ٢٠١٠م، ص ٦٢. من عام ٢٠١٠م لم يستثمر البنك في شركة حليفة جديدة أو يتخلص من استثمار شركة حليفة قائمة حتى عام ٢٠١٥م. كما أن نسبة مساهمة البنك في الشركة الأردنية لتجهيز الأسمدة ظلت كما هي ٢٥% من عام ٢٠١٠م حتى عام ٢٠١٥م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- تطبيق بنك الأردن دبي الإسلامي لبنود المعيار:

أ- اعتمد بنك الأردن دبي الإسلامي **طريقة حقوق الملكية**، ابتداءً من أول كانون الثاني لعام ٢٠١٠م، بناءً على نص المعيار رقم {٢٤}، في إظهار الاستثمارات في الشركات الحليفة في القوائم المالية الموحدة بموجب طريقة حقوق الملكية[١].

ب- أثبت البنك ابتداءً بند "الاستثمارات في الشركات الحليفة" في قائمة المركز المالي الموحدة ضمن الموجودات، وقاس هذه الاستثمارات بداية على أساس تكلفة الاستثمار، ثم القيمة الدفترية للاستثمار.

ج- القياس اللاحق لاستثمار المؤسسة في الكيان المنتسب:

أولاً: أثبت البنك الاستثمار في نهاية المدة المالية على أساس القيمة الدفترية في البيانات المالية للبنك، ثم عدل لتشمل حصة البنك من أرباح أو خسائر الشركة الحليفة بعد تاريخ الاستثمار، ثم قام البنك بإنقاص قيمة الاستثمار المدرجة في قائمة المركز المالي في حال تلقيه أرباحاً موزعة من الشركة الحليفة، ويلاحظ أن الشركة الحليفة (الشركة الأردنية لتجهيز الأسمدة)، لم تحقق أي خسائر في المدة المالية من (٢٠١٠م - ٢٠١٥م)، وأظهرت التقارير السنوية أنّ البنك أثبت حصته من أرباح وخسائر الشركة الحليفة، في القوائم المالية الموحدة الخاصة به، على أساس أحدث القوائم المالية للشركة الحليفة، مع ملاحظة أن تاريخ إعداد القوائم المالية للبنك متأخراً بشهر واحد عن إعداد القوائم المالية للشركة الحليفة، حتى يتمكن البنك من تسجيل الأرباح (الخسائر)، التي يحصل عليها البنك من الشركة بعد إعدادها للقوائم المالية الخاصة بها، مما يتعذر معه مطابقة السياسات المحاسبية للشركة الحليفة، مع السياسات المحاسبية للبنك، لأنها شركة صناعية، وليست مؤسسة مالية إسلامية، والاختلاف يكمن في عدم تطبيق الشركة الحليفة لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)، بل تقوم بتطبيق معايير المحاسبة الدولية، وقد حاول الباحث الحصول على القوائم المالية المنفصلة للبنك والشركة الحليفة، لمعرفة هل تم إجراء التعديلات اللازمة فيها، بناءً على نص المعيار، إلا أنه لم يتمكن بسبب عدم إفصاح البنك والشركة الحليفة لها.

---

(١) انظر: التقرير السنوي الأول لبنك الأردن دبي الإسلامي لعام ٢٠١٠م، ص ٥٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: أفصح البنك في إيضاحات القوائم المالية، باستبعاد المعاملات والأرصدة والإيرادات والمصروفات فيما بينه وبين الشركات الحليفة، بناءً على نص المعيار[١]، كما يلاحظ أنّ حصة البنك في الشركة الحليفة لم تعدّل، بل بقيت كما هي ٢٥% في المدة المالية من (٢٠١٠م – ٢٠١٥م)، ولم يتخلص من أي شركة حليفة قائمة/ مشترك، في المدة المالية من (٢٠١٠م – ٢٠١٥م)، كما يمارس البنك تأثيراً جوهرياً في الشركة الحليفة في المدة المالية من (٢٠١٠م – ٢٠١٥م)، ويظهر رصيد الاستثمار في الشركة الحليفة، في القوائم المالية المنفصلة للبنك، على أساس التكلفة[٢].

د- متطلبات الإفصاح:

يلتزم بنك الأردن دبي الإسلامي، بجميع متطلبات الإفصاح الواردة في معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}.

وعليه فإن بنك الأردن دبي الإسلامي يطبق جميع بنود المعيار رقم {٢٤}.

وقد توصل الباحث إلى ما يأتي[*]:

١- القوائم المالية المنفصلة للبنك لا يمكن الإفصاح عنها.

٢- عدم وجود إيضاحات في قائمة التدفقات النقدية، خاصة ببيع أو شراء استثمارات في شركات حليفة، بناءً على تعليمات البنك المركزي الأردني.

٣- يتم تسجيل الشهرة الناتجة عن الاستثمار في الشركة الحليفة كجزء من حساب الاستثمار في الشركة الحليفة ولا يتم إطفاءها.

ملخص المبحث الثالث:

يلاحظ مما سبق أن البنك الإسلامي الأردني وبنك الأردن دبي الإسلامي يلتزمان بجمع بنود معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة.

---

(١) انظر: التقرير السنوي الأول لبنك الأردن دبي الإسلامي لعام ٢٠١٠م، ص ٥٤.
(٢) انظر: التقرير السنوي الأول لبنك الأردن دبي الإسلامي لعام ٢٠١١م، ص ٥٦.
(*) تم الحصول على المعلومات من المدير المالي لبنك الأردن دبي الإسلامي: السيد إبراهيم صلاح محمد سمحه، عن طريق البريد الإلكتروني.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الرابع

تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تحليل أثر تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.

المطلب الثاني: تحليل أثر تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.

المطلب الأول

تحليل أثر تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني

أولاً: نتيجةً للتغيرات في السياسة المحاسبية للبنك، اعتباراً من ٢٠١٠/١/١م، في معالجة الاستثمار في الشركات الحليفة، وفقاً لمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}، الذي يتطلب إظهار الاستثمار في الشركات الحليفة بموجب طريقة حقوق الملكية بدلاً من طريقة القيمة العادلة المطبقة سابقاً، أدى هذا التغيّر إلى تخفيض رصيد حساب الاستثمار في الشركات الحليفة/ مشترك، في قائمة المركز المالي "جانب الموجودات"، والسبب في ذلك، يرجع إلى أنّ طريقة حقوق الملكية تستوجب إظهار رصيد حساب الاستثمار في الشركات الحليفة بالقيمة الدفترية، مضافاً إليها حصة المصرف من أرباح (خسائر) الشركات الحليفة، ومحسوماً منها الأرباح الموزعة، في حين كانت القيمة العادلة في السوق المالي لتلك الاستثمارات في ذلك العام مرتفعة، وهذا بدوره سيؤدي إلى تخفيض إجمالي الموجودات، وهذا التخفيض الحاصل لا يؤثر في حقوق أصحاب حسابات الاستثمار في نظر الباحث، لأنه عند تصفية (بيع) هذه الاستثمارات ستكون بالقيمة السوقية(*)، ومن المعلوم أنّ الهدف الرئيس لدى أصحاب حسابات الاستثمار هو تحقيق الربح.

(*) القيمة السوقية للأسهم: "تمثل أسعار الأسهم السوقية التي يتم تداولها بالسوق من قبل المستثمرين. انظر: نصر، خالد جمال، أثر الإعلان عن توزيع الأرباح وربحية السهم في القيمة السوقية لأسهم الشركات الأردنية المدرجة في بورصة عمان للأوراق المالية، رسالة ماجستير، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، الأردن، ٢٠١٥م، ص ١٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويبقى السؤال هنا: ماذا لو تمت تصفية هذه الحسابات بعد انسحاب بعض المستثمرين الذين تم استخدام أموالهم في ذلك الاستثمار؟

وللإجابة عن السؤال: فإن الأرباح (الخسائر) المتحققة بعد تصفية هذه الحسابات، لا تُستحق لأصحاب حسابات الاستثمار المنسحبين، لأنهم انسحبوا قبل التحقيق الفعلي للأرباح (الخسائر)، وإنما تستحق لأصحاب حسابات الاستثمار الحاليين، فقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، بشأن سندات المقارضة وسندات الاستثمار: "أن محل القسمة هو الربح بمعناه الشرعي، وهو الزائد على رأس المال وليس الإيراد أو الغلة. ويعرّف مقدار الربح، إما بالتنضيض أو بالتقويم للمشروع بالنقد، وما زاد على رأس المال عند التنضيض أو التقويم فهو الربح الذي يوزع بين حملة الصكوك وعامل المضاربة، وفقاً لشروط العقد"[١]. وقياساً اعتبر الفقهاء أن عملية انسحاب أصحاب حسابات الاستثمار، باعتبارهم أرباب المال في عقد المضاربة مع المصرف، تماثل عملية فسخ عقد المضاربة[٢]. وعليه فإن الأرباح (الخسائر) يستحقها أصحاب حسابات الاستثمار الحاليين. وهذا ما تقوم به المصارف الإسلامية الأردنية.

ثانياً: أدّى تطبيق المعيار، إلى تخفيض احتياطي القيمة العادلة، وهذا بدوره له أثّر سلبي على حقوق أصحاب حسابات الاستثمار، لما للاحتياطي من أهمية في حماية رأس المال، ومخاطر الاستثمار في الشركات الحليفة.

ثالثاً: يمكن تفسير ظهور إيرادات استثمار في شركات حليفة، في قائمة الدخل، على قدرة البنك الإسلامي الأردني في توظيف الأموال المتاحة لديه، بما يحقق هدف المساهمين، وأصحاب حسابات الاستثمار.

---

(١) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، رقم ٣٠ (٣/٤)، بشأن: سندات المقارضة وسندات الاستثمار، المنعقد في دورته الرابعة، جدة، المملكة العربية السعودية، من ١٨-٢٣ جمادى الآخرة ١٤٠٨هـ، الموافق ٦-١١ شباط (فبراير) ١٩٨٨م.

(٢) عمر، محمد عبد الحليم، الأسس الشرعية والمحاسبية لتوزيع الأرباح في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى مؤتمر: دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٢م، ص ١٥&١٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني

تحليل أثر تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي

أولاً: ظهر "حساب الاستثمار في شركة حليفة"، جانب الموجودات، في قائمة المركز المالي، عام ٢٠١٠م.

ثانياً: يمكن تفسير ظهور إيرادات استثمار في شركة حليفة، في قائمة الدخل، على قدرة بنك الأردن دبي الإسلامي في توظيف الأموال المتاحة لديه، بما يحقق هدف المساهمين، وأصحاب حسابات الاستثمار.

ملخص المبحث الرابع:

يلاحظ مما سبق أن أثر تطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة في القوائم المالية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني، أدى إلى تخفيض قيمة الاستثمار في العقارات وقيمة احتياطي القيمة العادلة في قائمة المركز المالي، نتيجة لتغيير السياسة المحاسبية من طريقة القيمة العادلة إلى طريقة حقوق الملكية، في حين أدى تطبيق المعيار إلى ظهور حساب الاستثمار في الشركات الحليفة في قائمة المركز المالي لبنك الأردن دبي الإسلامي، نتيجة بداية استثماره في الشركات الحليفة بعد إصدار المعيار.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث

معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث

معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة.

نظراً لما أحدثته الأزمة المالية العالمية الأخيرة من آثار على عملية إعداد التقارير المالية، استوجب إعادة النظر في الجوانب المتصلة بإعداد التقارير المالية للاستثمارات، والسعي إلى إدخال تحسينات على عملية إعدادها بما يعزز ثقة المستثمر في الأسواق المالية، ونظراً للتطورات الراهنة في الأسواق المالية الدولية وأنشطة المؤسسات المصدرة للمعايير، تم تعديل معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٧}(*) المختص بالاستثمارات، ليتلاءم مع هذا التطور فتم فصل الاستثمار في الصكوك والأسهم في معيار مستقل سميَ معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}(**): "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة"، والاستثمار في العقارات في معيار آخر مستقل سميَ معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}(***): "الاستثمار في العقارات"(١). وبالتالي فإن المعيارين رقم {٢٥} ورقم {٢٦}(****) حلا محل المعيار رقم {١٧}.

وقد جاء هذا الفصل في أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمعيار رقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة في ضوء المعيار.

المبحث الثالث: آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية.

المبحث الرابع: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية.

(*) اعتمد مجلس معايير المحاسبة والمراجعة التابع لـ (AAOIFI)، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٧} والمختص بشأن "الاستثمارات" في اجتماعه رقم (٢٣) المنعقد في ١٧ صفر ١٤٢٣هـ، الموافق ٣٠ أبريل ٢٠٠٢م.

(**) اعتمد مجلس معايير المحاسبة والمراجعة التابع لـ (AAOIFI)، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥} والمختص بشأن "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة" في اجتماعه رقم (٣٧) المنعقد في ١٠ شعبان ١٤٣١هـ، الموافق ٢٢ يوليو ٢٠١٠م.

(***) اعتمد مجلس معايير المحاسبة والمراجعة التابع لـ (AAOIFI)، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦} والمختص بشأن "الاستثمار في العقارات" في اجتماعه رقم (٤٠) المنعقد في ١ شعبان ١٤٣٣هـ، الموافق ٢١ يونيو ٢٠١٢م.

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية–معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة"، دار الميمان للنشر والتوزيع، ٢٠١٥م، ص ٨٨٠ & ٨٨١.

(****) سيتم دراسة معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦} في الفصل الرابع من الرسالة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

التعريف بالمعيار رقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة

أولا: الصكوك.

تعرف الصكوك بأنها "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان، أو منافع، أو خدمات، أو في موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله"(١).

وعرف مجمع الفقه الإسلامي الدولي الصكوك بأنها: "وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية موجودات (أعيان أو منافع أو حقوق أو خليط من الأعيان والمنافع والديون) قائمة فعلا، أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، وتصدر وفق عقد شرعي، وتأخذ أحكامه"(٢).

خصائص الصكوك:

للصكوك عدة خصائص، وهي(٣):

١- عبارة عن وثائق متساوية القيمة تصدر اسمية أو لحاملها.

---

(١)هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية -المعايير الشرعية-،المعيار الشرعي رقم {١٧}: "صكوك الاستثمار"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م، ص ٤٦٧.

(٢) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ١٧٨ (١٩١٤) والمختص بشأن الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

(٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية -المعايير الشرعية-،المعيار الشرعي رقم {١٧}: "صكوك الاستثمار"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ص ٤٧١. والسبهاني، عبد الجبار، الوجيز في التمويل والاستثمار وضعياً وإسلامياً، مطبعة حلاوة، إربد، الأردن، ٢٠١٥م، ص ١١٦. وعيد، عادل عبد الفضيل، الصكوك الاستثمارية الإسلامية -دراسة مقارنة-، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، ٢٠١٥م، ص ٣١ – ٣٧. وبن عمارة، نوال، "الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية – البحرين -، مجلة الباحث، العدد٩، جامعة ورقلة، الجزائر، ٢٠١١م، ص٢٥٥. وأبو بكر، صفية أحمد، الصكوك الإسلامية، بحث مقدم إلى "مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٩م، ص١٣&١٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- تمثل حصصاً شائعة في ملكية موجودات مخصصة للاستثمار (أعياناً، أو منافع أو خدمات أو خليطاً منها ومن الحقوق المعنوية والديون والنقود، ولا تمثل ديناً في ذمة مصدرها لحاملها.

٣- تصدر على أساس واحد من العقود المعتبرة شرعاً في تنمية المال.

٤- ينتفي فيها ضمان المدير المضارب أو الوكيل أو الشريك المدير إلا في حال التعدي والتقصير.

٥- يتحمل حامل الصك مخاطر الاستثمار كاملة.

٦- يشترك حامل الصك في الربح المتحقق بالنسبة المتفق عليها مسبقاً في نشرة الإصدار، ويتحمّل الخسارة المتحققة بقدر حصته من الصكوك، ويمنع حصوله على نسبة محددة مسبقاً من قيمته الاسمية أو على مبلغ مقطوع.

٧- يتحمل حامل الصك جميع الأعباء والتبعات المترتبة على ملكية الموجودات الممثلة في الصك، مثل: (المصاريف الاستثمارية، هبوط قيمة الصك، مصروفات الصيانة، اشتراكات التأمين).

٨- تداولها يخضع لشروط تداول ما تمثله.

أنواع الصكوك:

الصكوك الإسلامية أنواع، منها[١]: صكوك ملكية الموجودات المؤجرة، وصكوك ملكية المنافع، وصكوك السلم، وصكوك الاستصناع، وصكوك المرابحة، وصكوك المشاركة، وصكوك المزارعة، وصكوك المساقاة، وصكوك المغارسة.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية -المعايير الشرعية-،المعيار الشرعي رقم {١٧}: "صكوك الاستثمار"، مرجع سابق، ص ٤٦٧-٤٧١. وابن عمارة، نوال، "الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية - البحرين -، مرجع سابق، ص٢٥٥-٢٥٧. وأبو بكر، صفية أحمد، الصكوك الإسلامية، بحث مقدم إلى "مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، مرجع سابق، ص٨&٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا: الأسهم.

السهم: هو نصيب المساهم الذي يشترك به في الشركة، ويتمثل في وثيقة تُعطى للمساهم، تكـــون وسيلة في إثبات حقوقه في الشركة[١].

وعرف بأنه: عبارة عن وثائق متساوية القيمة، لها قيمة اسمية، تمثل في مجموعها رأس مال الشركة[٢].

ويجب التنويه هنا إلى أن المقصود بالاستثمار في الأسهم في معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}، أن تستثمر المصارف الإسلامية أموالاً لها في شركات أخرى لا تبلغ حصتها ٢٠%، ومثل هذا الاستثمار لا يتيح للشركة الأم (المصرف الإسلامي) تأثيراً ملموساً في سياسات الشركة المستثمر فيها (أي أن مستوى التأثير يكون ضئيلاً جدا أو معدوماً)، وبالتالي فهذا الاستثمار يخرج عن نطاق المعيار رقم {٢٤}. وفي ظل هذه الظروف فإن الطريقة المحاسبية المناسبة لتقييم مثل هذه الاستثمارات هي طريقة القيمة العادلة.

أما الأدوات التي أشار إليها المعيار، فأبرزها: وثائق (شهادات) صناديق الاستثمار، والمحافظ الاستثمارية.

أولاً: وثائق (شهادات) صناديق الاستثمار

عرف مجلس معايير المحاسبة والمراجعة التابع لـــ (AAOIFI)، صناديق الاستثمار بأنها عبارة عن: "أوعية مستقلة في ذمتها المالية عن الجهات المنشئة لها، وتتكون من مساهمات في صورة أسهم أو وحدات متساوية، تمثل ملكية أصحابها في الموجودات، مع استحقاق الربح أو تحمل الخسارة، وتدار بالمضاربة أو الوكالة"[٣].

---

(١) الشريف، محمد عبد الغفار، "أحكام السوق المالية"، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد٦، ج٢، ١٤١٠هـــ، ص١٢٨٦.

(٢) المرزوقي، صالح بن زابن، "شركة المساهمة في النظام السعودي، مركز البحث العلمي، جامعة أم القـــرى، مطابع الصفا، مكة، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٦هـــ، ص٣٣٣ .

(٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية-معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات- ، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٤}: "صناديق الاستثمار"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامـــة، البحرين، مرجع سابق، ص ٦٣٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مزايا وثائق (شهادات) صناديق الاستثمار:

تمتاز وثائق (شهادات) صناديق الاستثمار بعدة مزايا، منها[1]:

١- تساهم في رفع مستوى الاستثمارات المتاحة في الاقتصاد، من خلال تحويل مدخرات الأفراد من أموال معطلة إلى أموال نشطة.

٢- تحقق للمستثمرين مزايا الخبرات الإدارية والمالية المحترفة في استثمار أموال الصندوق مقابل أعباء مالية قليلة.

٣- ارتفاع عوائدها، حيث يتكون عائدها الاحتمالي المرتفع من العائد التشغيلي على الأصول المالية التي يملكها الصندوق ومن الأرباح الرأسمالية التي تتمثل في الفرق بين القيمة الاسمية والقيمة السوقية لهذه الأصول.

٤- تساهم في تقليل مخاطر الاستثمارات من خلال تنويع وتوزيع المخاطر على مجالات الاستثمار المختلفة من حيث الطبيعة والآجال والأسواق فيجبر خسارة البعض الآخر.

٥- تمتاز بدرجة عالية من المرونة في إدارة السيولة للمستثمرين، حيث تلتزم باسترداد وثائقها كلياً أو جزئياً في حالة رغبة المستثمر بذلك.

٦- تستطيع صناديق الاستثمار أن تحصل على تمويل من المصارف الإسلامية بضمان أصولها.

---

(١) علوان، قاسم نايف، إدارة الاستثمار (بين النظرية والتطبيق)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م، ص ٢٢٣ & ٢٢٤. والدوري، مؤيد عبد الرحمن، إدارة الاستثمار والمحافظ الاستثمارية، إثراء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ط ١، ٢٠١٠م، ص ١٧٦ & ١٧٧. وموسى، شقيري نوري، وآخرون، إدارة الاستثمار، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، ٢٠١٢م، ص ١٩١-١٩٣. والسبهاني، عبد الجبار، الوجيز في التمويل والاستثمار وضعياً وإسلامياً، مرجع سابق، ص ١٠٣ – ١٠٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: المحافظ الاستثمارية:

المحفظة الاستثمارية: مجموعة من الأصول الحقيقية والمالية التي يمتلكها المستثمر، بهدف الحصول على أكبر عائد بأقل درجة من المخاطر.[١]

أهداف المحافظ الاستثمارية:

تهدف المحافظ الاستثمارية إلى[٢]:

١- المحافظة على رأس المال الأصلي للمحفظة من الاندثار.

٢- الاستثمار في أدوات لها القابلية على التحويل إلى نقد، بأقصى سرعة ممكنة، وبدون خسائر.

٣- المحافظة على نمو رأس مال المحفظة.

٤- تحقيق أكبر عائد ممكن، وبأقل درجات من المخاطرة، من خلال التنويع بين أصول المحفظة.

٥- المحافظة على التدفقات النقدية للمحفظة الاستثمارية، للحفاظ على مستوى دخل مستمر ومستقر، باعتبار الدخل مصدراً مهماً للمساهمين في أصول المحفظة.

---

(١) آل شبيب، دريد كامل، إدارة المحافظ الاستثمارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، ٢٠١٠م، ص ١٥. وموسى، شقيري نوري، وآخرون، "إدارة الاستثمار"، دار المسيرة، عمان، الأردن، ٢٠١٢م، ص ١٦٤.

(٢) علوان، قاسم نايف، إدارة الاستثمار (بين النظرية والتطبيق)، مرجع سابق، ص ١٨٩ & ١٩٠. وموسى، شقيري نوري، وآخرون، إدارة الاستثمار، مرجع سابق، ص ١٦٤ & ١٦٥. والعتيبي، أحمد معجب، المحافظ المالية الاستثمارية (أحكامها وضوابطها في الفقه الإسلامي)، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٧، ص ٤٢. وكرسون، وليد محمد علي، أحكام محافظ الأوراق المالية الاستثمارية (دراسة مقارنة)، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، ٢٠١٢م، ص ٦٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني

نطاق المعيار، وهدفه، والأساس الفقهي للمعيار

أولاً: نطاق المعيار.

يشمل معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥} الاستثمارات التالية: الاستثمار في الصكوك، والأسهم، وشهادات صناديق الاستثمار، والمحافظ الاستثمارية(١).

ولا يشمل المعيار المعالجة المحاسبية لأدوات حقوق الملكية للمؤسسة نفسها، والأدوات التي تتطلب معالجة محاسبية خاصة، مثل: توحيد أرصدة الاستثمارات في المؤسسات التابعة، والعمليات المحاسبية لحقوق الملكية للاستثمارات في المؤسسات الحليفة، والعقارات، والعقود التي تشمل على خصائص التأمين والمشاركة غير المشروطة، والتمويل بالمضاربة، والسلم والسلم الموازي، والاستصناع والاستصناع الموازي، بسبب انفراد كل من هذه الأدوات بمعيار خاص.

وتصنف الاستثمارات في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة، كالآتي(٢):

أ- الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل:

وهي: "الاستثمارات أو الموجودات المالية التي يقوم المصرف (المؤسسة) بشرائها بغرض بيعها في المستقبل القريب لتحقيق الأرباح من تقلبات الأسعار السوقية قصيرة الأجل، وتتكون من: استثمارات مقتناة لغرض المتاجرة، واستثمارات مالية مسجلة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل".

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية-معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات- ، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة" ، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ص ٨٦١ & ٨٦٢.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة"، مرجع سابق، ص ٨٦٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- الاستثمارات المسجلة بالتكلفة المطفأة:

تصنف الاستثمارات المسجلة بالتكلفة المطفأة، إذا تحققت الشروط الآتية:

١- إذا كان الاستثمار على أساس الريع التعاقدي.

٢- أن لا يكون الاستثمار لغرض المتاجرة، وأن لا يكون مسجلاً بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل.

ج- الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، وهي: "الاستثمارات في أدوات الملكية، وذلك بغرض الاحتفاظ بها على المدى الطويل" .

وأشار المعيار رقم {٢٥} إلى إعادة تقييّم تصنيف الاستثمارات بناء على ما جاء فيه، وذلك في ضوء الوقائع والظروف السائدة في تاريخ التطبيق لأول مرة.

ثانياً: الهدف من المعيار.

يهدف المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية، التي تحكم الإثبات والقياس والعرض والإفصاح عن الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية[١].

ثالثا: الأساس الفقهي للمعيار.

إن الأساس الفقهي لمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة، كالآتي:

١- الاستثمار في الصكوك:

جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم ٧٨ (٤/١٩): بشأن الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، أحكام الصكوك[٢]:

---

(١)هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية-معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة" ، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ص ٨٦١ & ٨٦٢.

(٢) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، رقم ١٧٨ (٤/١٩)، بشأن: الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، ١-٥ جمادى الأولى ١٤٣٠هـ، الموافق: ٢٦-٣٠ نيسان ٢٠٠٩م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ- "لا يجوز أن يتعهد مدير الصكوك بإقراض حملة الصكوك أو بالتبرع عند نقص الربح الفعلي عن الربح المتوقع، وله – بعد ظهور نتيجة الاستثمار – أن يتبرع بالفرق، أو أن يقرضه، وما يصير عرفاً يعتبر كالتعهد.

ب- مدير الصكوك أمين لا يضمن قيمة الصك إلا بالتعدي أو التقصير أو مخالفة شروط المضاربة أو المشاركة أو الوكالة في الاستثمار.

ج- لا يجوز إطفاء الصكوك بقيمتها الاسمية بل يكون الاطفاء بقيمتها السوقية أو بالقيمة التي يتفق عليها عند الإطفاء.

د- يراعى في الصكوك من حيث قابليتها للتداول الالتزام بالضوابط:

١- إذا كانت مكونات الصكوك لا تزال نقوداً فتطبق أحكام الصرف.

٢- إذا انقلبت الموجودات لتصبح ديوناً كما هو الحال في بيع المرابحة فيطبق على تداول الصكوك أحكام الدين، من حيث المنع إلا بالمثل على سبيل الحوالة.

٣- إذا صار مال القراض موجودات مختلطة من النقود والديون والأعيان والمنافع فإنه يجوز تداول صكوك المقارضة وفقاً للسعر المتراضى عليه، على أن يكون الغالب في هذه الحالة أعياناً ومنافع.

وفي جميع الأحوال يتعين تسجيل التداول أصولياً في سجلات الجهة المصدرة.

هـ- لا يجوز أن يتخذ القول بالجواز ذريعة أو حيلة لتصكيك الديون وتداولها كأن يتحول نشاط الصندوق إلى المتاجرة بالديون التي نشأت عن السلع، ويجعل شيء من السلع في الصندوق حيلة للتداول.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- حكم صناديق الاستثمار والمحافظ الاستثمارية:

حكمها شرعاً [١]: الجواز وهي من قبيل الاستثمار الجماعي المستمر طيلة مدتها ولذا فإن حقوق وواجبات المشاركين تتحدد وتتقيد بالمصلحة المشتركة، لتعلق حق الغير، حيث يتنازل أصحاب الأسهم أو الوحدات في حالة إدارة الصندوق بالوكالة عن حقهم في الإدارة أو طلب القسمة أو التصفية إلا بالقيود والشروط المبينة في النظام.

وأما الضوابط الشرعية الخاصة بأنشطة صناديق الاستثمار، كالآتي:

أ- تنظيم العلاقات بين أصحاب الأسهم أو الوحدات والإدارة، والأطراف الأخرى ذات الصلة.

ب- اختيار الموجودات التي تمثلها الأسهم أو الوحدات.

ج- انتفاء الضمان للأصل أو الربح فيما بين المشاركين أو بينهم وبين الإدارة إلا في حالة التعدي أو التقصير.

د- استحقاق الأرباح وتحميل الخسائر.

هـ- التداول، والاسترداد، والتصفية، وغير ذلك من التطبيقات.

وهناك أنشطة ممنوعة شرعاً لا يجوز للصندوق الاستثمار فيها:

أ- كالاستثمار في العمليات الربوية أو التأمينية التقليدية، أو المسكرات، أو القمار، أو المجون، أو اللحوم المحرمة، وكل مادة ممنوعة شرعاً.

ب- الاستثمار في الصناديق التي تمثل مبالغ نقدية تستثمر بالاقراض بفائدة، كما يحرم التداول في الصناديق التي تمثل الديون ولو كانت ناشئة عن تعامل مباح كبيوع المرابحة إلا إذا كان مع ديون المرابحة أعيان ومنافع غالبة على النقود وذمم المرابحة.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٤}: "صناديق الاستثمار"، مرجع سابق، ص ٤٩٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد جاء في قرار جمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ٣٠ (٤/٥) بشأن سندات المقارضة وسندات الاستثمار[١]: بأن الصناديق التي تمثل سهمها أو وحدتها موجودات عينية ومنافع ونقود وديون والغالب فيها الأعيان والمنافع، فهذه يصح فيها التداول بالسعر المتراضي عليه مع صحة تأجيل ثمن الأسهم أو الوحدات.

٣- مستند اعتماد التكلفة لقياس الاستثمارات عند الاقتناء غني عن البيان، لأنه هو العوض المدفوع عنها وكذلك إلحاق المصروفات المباشرة المتعلقة بالاقتناء، والمراد بالتكلفة في الفقه الثمن الأصلي المدفوع والمصروفات المتعارف على ضمها إليه، وهذا ما يطبق في عمليات المرابحة. أما التقويم في نهاية الفترة بالقيمة العادلة فهو أيضاً متسق مع المبدأ الشرعي المطبق في التنضيض الحكمي (التقويم) سواء عند تضمين المتلفات أو عند حساب الزكاة. وإن مستند الفصل بين ما يخص حقوق أصحاب الملكية، وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة فيها، هو اختلاف طبيعتهما ولمنع اختلاط الحقوق، ولتحقيق العدل، ولأن عدم الفصل بينهما قد ترتب عليه ضمان أصحاب حقوق الملكية (المضارب) لاستثمارات أصحاب الحسابات، وهو ممنوع شرعاً. وإن مقابلة الخسائر غير المحققة في الفترة الحالية برصيد المكاسب غير المحققة في الفترة المالية السابقة هو من قبيل جبر الخسران في العمليات الاستثمارية المبنية على مبدأ المشاركة أو المضاربة قبل التنضيض، سواء كان الوعاء الاستثماري المشترك صكوكاً أو أسهما[٢].

---

(١) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، رقم ٣٠ (٣/٤)، بشأن: سندات المقارضة وسندات الاستثمار، الدورة الرابعة، جدة، المملكة العربية السعودية، ١٨-٢٣ جمادى الآخرة ١٤٠٨هـ، الموافق ٦-١١ شباط (فبراير) ١٩٨٨م.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية"، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٧}: "الاستثمارات"، مرجع سابق، ص ٥٦٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

المعالجة المحاسبية للاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة في ضوء المعيار.

الاختلاف الوحيد بين معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥} ومعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٧} في إعادة تصنيف الحسابات، وبالتالي ستكون المعالجة المحاسبية هي نفسها في المعيارين، باستثناء أسماء الحسابات، ويمكن عرض المعالجة المحاسبية في ضوء المعيارين، كالآتي:

إطار مقترح للمعالجة المحاسبية للاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة في ضوء معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}(*).

١- الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل:

أ- إثبات الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل بتاريخ الاقتناء بالتكلفة، مضافاً إليها مصاريف الاقتناء، ويكون القيد المحاسبي كالتالي:

قيد إثبات شراء استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
	×××	إلى حـــ/ الصندوق (وسيلة دفع)

ب- نهاية المدة المالية، تقيّم الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل بالقيمة العادلة، وتثبت الأرباح أو الخسائر غير المحققة (الفرق بين القيمة العادلة والقيمة الدفترية)، في قائمة الدخل، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، ويكون القيد المحاسبي كالآتي:

إذا كانت القيمة العادلة **أكبر** من القيمة الدفترية، فإن القيد المحاسبي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
	×××	إلى حـــ/ أرباح (خسائر) غير محققة للاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

إذا كانت القيمة العادلة **أقل** من القيمة الدفترية، فإن القيد المحاسبي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ أرباح (خسائر) غير محققة للاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
	×××	إلى حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

(*) إطار مقترح من اجتهاد الباحث.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- حالة بيع الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل.

يتم إثبات الفرق بين المبلغ النقدي المتحصل والقيمة الدفترية للاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل، في قائمة الدخل، للفترة المالية الحالية، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، ويكون القيد المحاسبي، كالآتي:

المبلغ النقدي المتحصل من عملية البيع **أكبر** من القيمة الدفترية		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض)
		إلى مذكورين
	×××	حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
	×××	حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

المبلغ النقدي المتحصل من عملية البيع **أقل** من القيمة الدفترية		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
		من مذكورين
×××		حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض)
×××		حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
	×××	إلى حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

٢- الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية:

أ- إثبات الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية بتاريخ الاقتناء بالتكلفة، مضافاً إليها مصاريف الاقتناء، ويكون القيد المحاسبي كالآتي:

قيد إثبات شراء الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
	×××	إلى حـــ/ الصندوق (وسيلة دفع)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- نهاية المدة المالية، تقيّم الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية بالقيمة العادلة، وتثبت الأرباح أو الخسائر غير المحققة (الفرق بين القيمة العادلة والقيمة الدفترية)، في بند "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات"، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، ويكون القيد المحاسبي كالآتي:

إذا كانت القيمة العادلة للاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية **أكبر** من القيمة الدفترية.		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
	×××	إلى حـــ/ احتياطي القيمة العادلة (حالة الربح)

- أما إذا كانت القيمة العادلة للاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية **أقل** من القيمة الدفترية، فإنها حالة خسارة، ويسمح لها بالحد الذي به رصيد الاحتياطي، وفي حالة تجاوز الخسارة لرصيد الاحتياطي، فإن الخسارة تثبت في قائمة الدخل في بند "خسائر الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية" مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، ويكون ذلك في حالتين:

الحالة الأولى: إذا كانت القيمة العادلة للاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية **أقل** من القيمة الدفترية، وكان رصيد الاحتياطي **يكفي** لتغطية الخسارة، فإن القيد المحاسبي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ احتياطي القيمة العادلة (حالة خسارة)
	×××	إلى حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحالة الثانية: إذا كانت القيمة العادلة للاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية **أقل** من القيمة الدفترية، وكان رصيد الاحتياطي **لا يكفي** لتغطية الخسارة، فإن القيد المحاسبي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
		من مذكورين
×××		حـــ/ احتياطي القيمة العادلة (بالرصيد)
×××		حـــ/ خسائر الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
	×××	إلى حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية

- حالة بيع الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية.

يتم إثبات الفرق بين المبلغ النقدي المتحصل والقيمة الدفترية للاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية بالإضافة إلى الرصيد السابق في "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات"، في قائمة الدخل للفترة المالية الحالية، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، ويكون القيد المحاسبي كالآتي:

المبلغ النقدي المتحصل من عملية البيع **أكبر** من القيمة الدفترية		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
×××		من حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض)
		إلى مذكورين
	×××	حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
	×××	حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية

المبلغ النقدي المتحصل من عملية البيع **أقل** من القيمة الدفترية		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
		من مذكورين
×××		حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض)
×××		حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية
	×××	إلى حـــ/ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة:

أ- إثبات الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة بتاريخ الاقتناء بالتكلفة، مضافاً إليها مصاريف الاقتناء، ويكون القيد المحاسبي كالآتي:

قيد إثبات شراء الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة
	×××	إلى حـــ/ الصندوق (وسيلة دفع)

ب- نهاية المدة المالية يتم معالجة الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل الربح الفعلي(*)، وتظهر أي أرباح أو خسائر ناتجة عن عملية الاطفاء في قائمة الدخل، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة:

إذا كانت القيمة المستردة للاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة **أكبر** من القيمة الدفترية		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض)
		إلى مذكورين
	×××	حـــ/ الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة
	×××	حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة

إذا كانت القيمة المستردة للاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة **أقل** من القيمة الدفترية		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
		من مذكورين
×××		حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض)
×××		حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة
	×××	إلى حـــ/ الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة

(*) أشار معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥} على أنه إذا تعذر من الناحية العملية تطبيق طريقة معدل الربح الفعلي، فإن القيمة العادلة للاستثمار في تاريخ أول تطبيق تكون التكلفة المطفأة الجديدة للاستثمار.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي حالة التراجع المستمر، تقيّم هذه الاستثمارات بالقيمة العادلة، ويثبت فرق الخسارة في قائمة الدخل، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، ويكون القيد المحاسبي، كالآتي:

عندما تكون القيمة العادلة للاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة **أقل** من القيمة الدفترية واستمر التراجع		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ خسائر الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة
	×××	إلى حـــ/ الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة

وأخيراً: يتم إثبات توزيعات أرباح الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل، والاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، والاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة، في تاريخ الإعلان عن توزيعها، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، ويكون القيد المحاسبي، كالآتي:

إثبات أرباح الاستثمارات في تاريخ الإعلان عن توزيعها:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ أرباح استثمار مستحقة وغير مقبوضة
	×××	إلى حـــ/ أرباح الاستثمارات.....

إثبات استلام أرباح الاستثمارات:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الصندوق (وسيلة قبض)
	×××	إلى حـــ/ أرباح استثمار مستحقة وغير مقبوضة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية.

بدأت المصارف الإسلامية الأردنية (البنك الإسلامي الأردني، وبنك الأردن دبي الإسلامي، والبنك العربي الإسلامي الدولي) في تطبيق المعيار من أول كانون الثاني لعام ٢٠١١م[١]، بدلا من المعيار رقم {١٧} المطبق سابقاً والمختص بالاستثمارات.

وتناول هذا المبحث آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية المذكورة في المدة المالية من (٢٠١١م – ٢٠١٥م)، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.

المطلب الثاني: آلية تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.

المطلب الثالث: آلية تطبيق المعيار في البنك العربي الإسلامي الدولي.

(١) انظر: التقرير السنوي الثالث والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١١م، ص ١٠٢. والتقرير السنوي الثاني لبنك الأردن دبي الإسلامي لعام ٢٠١١م، ص ٥٣. والتقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي لعام ٢٠١١م، ص ٦٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول

آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.

بعد الإطلاع على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني في المدة المالية من (٢٠١١م – ٢٠١٥م)، تبين الآتي:

في عام ٢٠١١م، قام البنك بإعادة تصنيف الاستثمارات المالية وفق المعيار رقم {٢٥}(*)، كالآتي(١):

١- تصنيف جزء من الاستثمارات المالية المتاحة للبيع إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل، والجزء الآخر منها إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية (استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي، واستثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك).

٢- تصنيف الاستثمارات المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية (أسماها البنك استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، لإنها تخص الاستثمار المشترك).

وعليه لوحظ الآتي:

أولاً: أن جزءًا من الاستثمارات المالية المتاحة للبيع الذي تم تصنيفه إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل تم بيعه خلال عام ٢٠١١م، وتم إثبات أرباح عملية البيع في قائمة الدخل تحت بند أرباح البنك الذاتية.

ثانياً: أن الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، قُسّمت إلى قسمين، القسم الأول: استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين/ ذاتي، والقسم الثاني:

(*) المصطلح الذي استعمله المعيار هو: الاستثمارات المالية، في حين استعمل البنك مصطلح الموجودات المالية.

(١) التقرير السنوي الثالث والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١١م، ص ١٠٢ & ١٠٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، ويظهر كل قسم تحت حساب مستقل في قائمة المركز المالي للبنك:

أ- **القسم الأول:** ظهرت الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي، بالقيمة العادلة، وأثبتت كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن إعادة قياس هذه الاستثمارات(*) في بند "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" ضمن حسابات حقوق الملكية، وفي الحالات التي يتعذر فيها على البنك اعتماد مقياس موثوق للقيمة العادلة، فإنه يقيس هذه الاستثمارات بالتكلفة (كما ورد في المعيار)، إلى حين توافر مقياس موثوق للقيمة العادلة، وأثبت البنك شراء هذه الاستثمارات بالتكلفة مضافاً إليها مصاريف الشراء، وقد قام البنك بإثبات كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات البيع ذات الصلة بهذه الاستثمارات في الأرباح (الخسائر) المدورة(**) بالإضافة إلى الرصيد المتاح في حساب "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" في قائمة الدخل الشامل، وقد أفصح البنك بأن عوائد توزيعات الأرباح من هذه الاستثمارات تثبت في قائمة الدخل في تاريخ الإعلان عنها، ضمن أرباح الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي(١)، وقد أشار المعيار في حال وجود تدني في قيمة هذه الاستثمارات والمسجلة بالقيمة العادلة إلى ما دون القيمة الدفترية فإن خسارة التدني تسجل في قائمة الدخل، ويمكن استرجاع تلك الخسارة إذا ما تبين بموضوعية أن الزيادة في القيمة العادلة قد حدثت في فترة لاحقة لتسجيل خسائر التدني من خلال احتياطي القيمة العادلة، وقد تبين للباحث أنه لم يحصل أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات والمسجلة

(*) يقوم البنك بإعادة قياس الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي بالقيمة العادلة نهاية كل مدة مالية، ويثبت كافة الأرباح أو الخسائر الناتجة عن إعادة القياس (الفرق بين القيمة العادلة والقيمة الدفترية) في بند "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" ضمن حسابات حقوق الملكية.

(**) بناءً على تعليمات البنك المركزي الأردني، تم تسجيل الأرباح والخسائر الناتجة عن بيع الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي في الأرباح (الخسائر) المدورة.

(١) التقرير السنوي الثالث والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١١م، ص ١٠٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بالقيمة العادلة إلى ما دون القيمة الدفترية، وأما بالنسبة للاستثمارات التي لا يمكن تحديد قيمتها العادلة فإنها تظهر بالتكلفة، وقد أشار المعيار إلى أنه يتم إجراء اختبار التدني لهذه الاستثمارات والمسجلة بالتكلفة نهاية كل مدة مالية، ويتم تسجيل أي تدني في قيمتها في قائمة الدخل، ولا يمكن استرجاع خسارة التدني(*) لهذه الاستثمارات في الفترات اللاحقة، وقد تبين للباحث أنه لا يوجد أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات والمسجلة بالتكلفة.

وأخيراً أفصح البنك أنه يقوم بإثبات الأرباح الحاصلة من تحويل العملات الأجنبية الخاصة بهذه الاستثمارات في بند احتياطي القيمة العادلة ضمن حقوق الملكية(١).

ب- **القسم الثاني:** ظهرت الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، بالقيمة العادلة، وأثبتت كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن إعادة قياس هذه الاستثمارات(**) في بند "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" ضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، وفي الحالات التي يتعذر فيها على البنك اعتماد مقياس موثوق للقيمة العادلة، فإنه يقيس الاستثمارات بالتكلفة إلى حين توافر مقياس موثوق للقيمة العادلة، كما قد أثبت البنك شراء هذه الاستثمارات بالتكلفة مضافاً إليها مصاريف الشراء، وقد قام البنك بتسجيل كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات البيع ذات الصلة بهذه

(*) تتمثل خسارة التدني في قيمة الاستثمارات المسجلة بالتكلفة في مقدار الزيادة في القيمة الدفترية للاستثمارات عن المبلغ القابل للاسترداد، والمبلغ القابل للاسترداد هو القيمة العادلة للاستثمارات مطروحاً منها تكاليف البيع، أو قيمته الاستعمالية أيهما أعلى. **انظر:** هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة"، مرجع سابق، ص ٨٦٧.

(١) انظر: التقرير السنوي الثالث والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١١م، ص ١٠٨.

(**) يقوم البنك بإعادة قياس الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك بالقيمة العادلة نهاية كل فترة مالية، ويثبت كافة الأرباح أو الخسائر الناتجة عن إعادة القياس (الفرق بين القيمة الدفترية والقيمة العادلة) في بند "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" ضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاستثمارات(***) بالإضافة إلى الرصيد المتاح في حساب "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" في قائمة الدخل، وقد أفصح البنك أن عوائد توزيع الأرباح من هذه الاستثمارات تثبت في قائمة الدخل من تاريخ الإعلان عنها، ضمن أرباح الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال أصحاب حسابات الاستثمار المشترك(١)، كما تبين للباحث أنه لم يحصل أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات المسجلة بالقيمة العادلة إلى ما دون القيمة الدفترية، كما لا يوجد أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات والمسجلة بالتكلفة.

وأخيراً أفصح البنك أنه يقوم بإثبات الأرباح الحاصلة من تحويل العملات الأجنبية الخاصة بهذه الاستثمارات في بند "احتياطي القيمة العادلة" ضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك(٢).

ثالثاً: أشار المعيار إلى متطلبات العرض كالآتي:

أ- عرض جميع أصناف الاستثمارات في نهاية المدة المالية في بند "الاستثمارات" في جانب الموجودات في قائمة المركز المالي، ويتم إيضاح بنود الاستثمار لكل صنف من أصنافها على حدة، إما في صلب قائمة المركز المالي، أو في الإيضاحات حول القوائم المالية.

ومن قراءة قائمة المركز المالي تبين أن البنك الإسلامي الأردني يعرض أصناف الاستثمارات في نهاية المدة المالية في قائمة المركز المالي تحت بند "موجودات" بدلاً من بند "الاستثمارات"، وفي نظر الباحث أن الأفضل استعمال مصطلح موجودات بدلاً من مصطلح الاستثمارات، لتوحيد شكل القوائم المالية في المصارف الإسلامية لتسهيل المقارنة.

(***) لا يتم إثبات الأرباح أو الخسائر الناتجة عن عمليات البيع في الأرباح أو الخسائر المدورة، لأن هذه الاستثمارات ممولة من أموال حسابات الاستثمار المشترك.

(١) انظر: التقرير السنوي الثالث والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١١م، ص ١٠٩.

(٢)انظر: التقرير السنوي الثالث والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني، ٢٠١١م، ص ١١٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- عرض جميع إيرادات الاستثمارات في بند "إيرادات من الاستثمارات" في قائمة الدخل، مع مراعاة الفصل بين ما يخص أصحاب حقوق الملكية، وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، ويتم إيضاح بنود إيرادات كل مجموعة استثمارية على حدة، في الإيضاحات حول القوائم المالية، إذا كانت ذات أهمية نسبية،

ومن قراءة قائمة الدخل تبين أن البنك يعرض جميع إيرادات الاستثمارات تحت بند "أرباح موجودات" في قائمة الدخل، مع مراعاة الفصل بين ما يخص أصحاب حقوق الملكية، وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، وبيان بنود أرباح (إيرادات) كل مجموعة استثمارية على حدة في إيضاحات القوائم المالية.

رابعاً: يلتزم البنك الإسلامي الأردني بجميع متطلبات الإفصاح الواردة في معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٢٥}.

ومما سبق عرضه نستنتج الآتي:

١- قيام البنك الإسلامي الأردني بإعادة تقييم تصنيف الاستثمارات بناءً على ما جاء في المعيار، في ضوء الوقائع والظروف السائدة في البنك.

٢- تطبيق البنك الإسلامي جميع بنود معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}، ما عدا قيامه بإثبات كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي، في الأرباح (الخسائر) المدورة، بناءً على تعليمات البنك المركزي الأردني، مع أن المعيار ينص أن تثبت كافة الأرباح والخسائر ذات الصلة بهذه الاستثمارات بالإضافة إلى الرصيد المتاح في حساب "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" في قائمة الدخل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني

آلية تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.

بعد الإطلاع على التقارير السنوية لبنك الأردن دبي الإسلامي في المدة المالية من (٢٠١١م – ٢٠١٥م)، تبين الآتي:

في عام ٢٠١١م، قام البنك بإعادة تصنيف الاستثمارات المالية وفق المعيار رقم {٢٥}(*)، كالآتي(١):

١- تصنيف الاستثمارات المالية لغرض المتاجرة إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل.

٢- تصنيف الاستثمارات المالية المتاحة للبيع/ مشترك إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك.

٣- تصنيف الاستثمارات المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى استثمارات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة.

وعليه لوحظ الآتي:

أولاً: ظهرت الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل، بالقيمة العادلة في قائمة المركز المالي نهاية كل فترة مالية، وأثبتت كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن هذه الاستثمارات في قائمة الدخل، وعدم قيام البنك بأي عملية شراء أو بيع لاستثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل في المدة المالية من (٢٠١١م – ٢٠١٥م).

(*) استعمل البنك مصطلح الموجودات المالية، بدلاً من الاستثمارات المالية.

(١) انظر: التقرير السنوي الثاني لبنك الأردن دبي الإسلامي، ٢٠١١م، ص ٥٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: ظهرت الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، بالقيمة العادلة، وأثبتت كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن إعادة قياس هذه الاستثمارات في بند "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" ضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، وفي الحالات التي يتعذر فيها على البنك اعتماد مقياس موثوق للقيمة العادلة، فإنه يقيس الاستثمارات بالتكلفة، إلى حين توافر مقياس موثوق للقيمة العادلة، وقد أثبت البنك شراء هذه الاستثمارات بالتكلفة مضافاً إليها مصاريف الشراء، وقام بإثبات كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات البيع ذات الصلة بهذه الاستثمارات بالإضافة إلى الرصيد المتاح في حساب "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" في قائمة الدخل، وأفصح البنك بأن عوائد توزيع الأرباح من هذه الاستثمارات تثبت في قائمة الدخل في تاريخ الإعلان عنها، ضمن أرباح الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال أصحاب حسابات الاستثمار المشترك[١]، كما تبين للباحث عدم حصول أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات والمسجلة بالقيمة العادلة إلى ما دون القيمة الدفترية، ولا يوجد أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات والمسجلة بالتكلفة، كما أفصح البنك أنه يقوم بإثبات الأرباح الحاصلة من تحويل العملات الأجنبية الخاصة بهذه الاستثمارات في بند "احتياطي القيمة العادلة" ضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك[٢].

(١) انظر: التقرير السنوي الثاني لبنك الأردن دبي الإسلامي، ٢٠١١م، ص ٥٦.
(٢) انظر: التقرير السنوي الثاني لبنك الأردن دبي الإسلامي، ٢٠١١م، ص ٥٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً: أثبت البنك شراء الاستثمارات المسجلة بالتكلفة المطفأة، بالتكلفة مضافاً إليها مصاريف الشراء، مع إعادة تقييمها في نهاية المدة المالية باستخدام طريقة معدل الربح الفعلي(*) ، وإثبات كافة الأرباح الناتجة عن عملية الإطفاء في قائمة الدخل، ولا يوجد أية خسائر ناتجة عنها، وقد أشار المعيار إلى معاينة تدني هذه الاستثمارات(**) في كل مدة مالية، وإثبات خسائر التدني في قائمة الدخل، وقد تبين للباحث أنه لا يوجد أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات.

رابعاً: يعرض البنك أصناف الاستثمارات في نهاية المدة المالية في قائمة المركز المالي تحت بند "موجودات مالية" بدلاً من بند "الاستثمارات المالية"، كما يعرض جميع إيرادات الاستثمارات تحت بند "إيرادات موجودات مالية" في قائمة الدخل، وراعى الفصل بين ما يخص أصحاب حقوق الملكية، وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، ويقوم البنك بإيضاح بنود أرباح (إيرادات) كل مجموعة استثمارية على حدة في إيضاحات القوائم المالية.

خامساً: التزام البنك بجميع متطلبات الإفصاح الواردة في معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٢٥}.

ومما سبق عرضه نستنتج الآتي:

١- قيام بنك الأردن دبي الإسلامي بإعادة تقييم تصنيف الاستثمارات بناء على ما جاء في المعيار، في ضوء الوقائع والظروف السائدة في البنك.

٢- طبق بنك الأردن دبي الإسلامي جميع بنود معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}.

(*) طريقة معدل الربح الفعلي: تستخدم لإثبات الأرباح والخسائر الدورية. **انظر:** هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة"، مرجع سابق، ص ٨٩٠.

(**) يمثل مبلغ التدني في قيمة هذه الاستثمارات: الفرق بين القيمة الدفترية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة المحتسبة على أساس معدل الربح الفعلي الأصلي وتنزل أية مخصصات ناتجة عن التدني من قيمة هذه الاستثمارات. انظر: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة"، مرجع سابق، ص ٨٩٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث

آلية تطبيق المعيار في البنك العربي الإسلامي الدولي

بعد الاطلاع على التقارير السنوية للبنك العربي الإسلامي الدولي في المدة المالية من (٢٠١١م – ٢٠١٥م)، تبين الآتي:

في عام ٢٠١١م، قام البنك بإعادة تصنيف الاستثمارات المالية وفق المعيار رقم {٢٥}[*]، كالآتي[١]:

١- تصنيف ذمم البيوع المؤجلة إلى ذمم البيوع من خلال قائمة الدخل.

٢- تصنيف الاستثمارات المالية المتاحة للبيع إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي[***].

٣- تصنيف الاستثمارات المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى استثمارات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة[****].

كما قام البنك بإعادة تصنيف التغير المتراكم في القيمة العادلة ضمن حقوق الملكية إلى حساب احتياطي القيمة العادلة.

وعليه لوحظ الآتي:

أولاً: أنّ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي، ظهرت في قائمة المركز المالي بالقيمة العادلة، كما أثبت البنك كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن إعادة قياس هذه الاستثمارات[*] في بند "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" ضمن حقوق

(*) المصطلح الذي استعمله المعيار هو: الاستثمارات المالية، في حين استعمل البنك مصطلح الموجودات المالية.

(١) انظر: التقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي، ٢٠١١م، ص ١١٩.

(***) تمثل هذه الاستثمارات في أدوات الملكية والممولة من أموال البنك الذاتية فقط، وذلك بغرض الاحتفاظ بها على المدى الطويل، وقد أطلق البنك عليها مسمى الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين – ذاتي.

(****) المصطلح الذي استعمله المعيار هو: التكلفة المطفأة، في حين استعمل البنك مصطلح التكلفة المطفأة.

(*) يقوم المصرف بإعادة قياس الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية بالقيمة العادلة نهاية كل فترة مالية، ويثبت كافة الأرباح أو الخسائر الناتجة عن إعادة القياس (الفرق بين القيمة الدفترية والقيمة العادلة) في بند "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" ضمن حقوق الملكية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الملكية، وفي الحالات التي يتعذر فيها على البنك اعتماد مقياس موثوق للقيمة العادلة، فإنه يقيس الاستثمارات بالتكلفة، إلى حين توافر مقياس موثوق للقيمة العادلة، ولوحظ أن البنك قد أثبت شراء الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية بالقيمة العادلة مضافاً إليها مصاريف الشراء، وأثبت البنك كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات البيع ذات الصلة بهذه الاستثمارات في الأرباح (الخسائر) المدورة بالإضافة إلى الرصيد المتاح في حساب "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" في قائمة الدخل الشامل، وقد أفصح البنك بأن عوائد توزيع الأرباح من هذه الاستثمارات تثبت في قائمة الدخل في تاريخ الإعلان عنها[١]. وقد تبين للباحث أنه لم يحصل أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات والمسجلة بالقيمة العادلة إلى ما دون القيمة الدفترية، كما تبين أيضاً عدم وجود أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات والمسجلة بالتكلفة، وأخيراً أفصح البنك أنه يقوم بإثبات الأرباح الحاصلة من تحويل العملات الأجنبية الخاصة بهذه الاستثمارات في بند "احتياطي القيمة العادلة"[٢].

ثانياً: تقسيم الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة، إلى قسمين، القسم الأول: استثمارات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة/ مشترك، والقسم الثاني: استثمارات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة/ ذاتي، ولكنهما يظهران في قائمة المركز المالي تحت حساب واحد وهو الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة، ويتم تفصيل هذا الحساب في إيضاحات القوائم المالية، كما أثبت البنك شراء هذه الاستثمارات بالتكلفة مضافاً إليها مصاريف الشراء، وأعاد تقييمها في نهاية المدة المالية باستخدام طريقة معدل الربح الفعلي، وقد أفصح البنك في حال بيع أي من الاستثمارات المالية المسجلة بالتكلفة/ ذاتي، قبل تاريخ استحقاقها فإنه يتم تسجيل نتيجة هذا البيع ضمن قائمة الدخل الشامل في بند مستقل ويتم

(١) انظر: التقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي، ٢٠١١م، ص ٦٨.
(٢) انظر: التقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي، ٢٠١١م، ص ٦٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإفصاح عن ذلك[1]، ومن قراءة الباحث للقوائم المالية، لم يقم البنك ببيع أي من هذه الاستثمارات قبل تاريخ استحقاقها، كما أثبت كافة الأرباح الناتجة عن عملية الإطفاء في قائمة الدخل، ولا يوجد أي خسائر ناتجة عنها، كما لا يوجد أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات.

ثالثاً: يعرض البنك أصناف الاستثمارات المالية في نهاية المدة المالية في قائمة المركز المالي تحت بند "موجودات" بدلاً من بند "الاستثمارات"، وأما بنود كل صنف من أصناف الاستثمار تظهر في إيضاحات القوائم المالية للبنك. ويعرض جميع إيرادات (أرباح) الاستثمارات (الموجودات) تحت بند "إيرادات موجودات" في قائمة الدخل، وراعى الفصل بين ما يخص أصحاب حقوق الملكية، وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، ويقوم البنك بإيضاح بنود إيرادات (أرباح) كل مجموعة استثمارية على حدة في إيضاحات القوائم المالية.

رابعاً: التزام البنك بجميع متطلبات الإفصاح الواردة في معيار المحاسبة الإسلامي رقم {٢٥}.

ومما سبق عرضه نستنتج الآتي:

١- قيام البنك العربي الإسلامي الدولي بإعادة تقييم تصنيف الاستثمارات بناء على ما جاء في المعيار، في ضوء الوقائع والظروف السائدة في البنك.

٢- طبق البنك العربي الإسلامي الدولي جميع بنود معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}، ما عدا قيامه بإثبات كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي، في الأرباح (الخسائر) المدورة، بناءً على تعليمات البنك المركزي الأردني.

---

(١)انظر: التقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي، ٢٠١١م، ص ٦٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملخص المبحث الثالث:

يلاحظ مما سبق أن المصارف الإسلامية الأردنية اختلفت في إعادة تقييم تصنيف الحسابات الاستثمارية، في ضوء الوقائع والظروف السائدة فيها، فقد صنف البنك الإسلامي الأردني جزء من الاستثمارات المالية المتاحة للبيع إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل، والجزء الآخر منها إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، في حين صنف بنك الأردن دبي الإسلامي والبنك العربي الإسلامي الدولي الاستثمارات المالية المتاحة للبيع إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية فقط.

وقد صنف البنك الإسلامي الأردني الاستثمارات المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، في حين صنفها بنك الأردن دبي الإسلامي والبنك العربي الإسلامي الدولي إلى استثمارات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الرابع

تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني

لوحظ من تطبيق المعيار، الأثر الآتي:

أولاً: الأثر على شكل القوائم المالية، حيث تم تغييّر تصنيف بنود القوائم المالية من (موجودات مالية متاحة للبيع إلى موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل، وموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية)، ومن (موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال أصحاب حسابات الاستثمار المشترك).

ثانياً: تحويل أرباح موجودات مالية متاحة للبيع/ مشترك، وأرباح موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، إلى أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك. ولا ضير في ذلك لأنّ التحويل الحاصل للأرباح، لا يُخّل بالعدالة، وإن اختلفت الحسابات لبقاء الأرباح لأصحاب حسابات الاستثمار المشترك كما هي.

ثالثاً: تدخُّل البنك المركزي الأردني في بعض المعالجات المحاسبية، لا تتفق مع المعيار، من حيث معالجة كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات البيع ذات الصلة بالاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي في الأرباح (الخسائر) المدورة، أدى إلى تحويل جزء من رصيد احتياطي القيمة العادلة/ حقوق ملكية، إلى الأرباح المدورة، مما أحدث أثراً في قائمة المركز المالي، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويرى الباحث أن تدخل البنك المركزي لا يُخّل بالعدالة، بسبب أن الجزء محوّل من احتياطي القيمة العادلة الخاص بحقوق الملكية، والهدف من تحويل هذا الرصيد إلى الأرباح المدورة، لمواجهة أي خطر محتمل الحدوث خلال الفترة المالية المقبلة، وتعد مصدراً للتمويل الداخلي.

رابعاً: ظهور حساب لم يرد ضمن بنود المعيار، "موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك". لذا يرى الباحث أن قصد البنك من هذا الحساب، مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية، وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، وتسهيل معالجة الأرباح (الخسائر) المدورة الخاصة بحقوق المساهمين وفق تعليمات البنك المركزي.

المطلب الثاني

تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة ببنك الأردن دبي الإسلامي.

لوحظ من تطبيق المعيار، الأثر الآتي:

أولاً: الأثر على شكل القوائم المالية، حيث تم تغيير تصنيف بنود القوائم المالية من (موجودات مالية لغرض المتاجرة إلى موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل)، ومن (موجودات مالية متاحة للبيع إلى موجودات مالية من خلال أصحاب حسابات الاستثمار المشترك)، ومن (موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى موجودات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة).

ثانياً: تحويل أرباح موجودات مالية متاحة للبيع/ مشترك إلى أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، وتحويل أرباح موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى أرباح موجودات مالية بالتكلفة المطفأة، وتحويل أرباح موجودات مالية لغرض المتاجرة إلى أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل. ولا ضرر في ذلك التحويل الحاصل للأرباح، قصد منه إعادة تصنيف للحسابات، وبالتالي لا يُخّل بالعدالة.

ثالثاً: ظهور حساب لم يرد ضمن بنود المعيار، "موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك". ولا ضير في ذلك لأن قصد البنك من هذا الحساب، مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية، وما يخص حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث

تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة بالبنك العربي الإسلامي الدولي.

لوحظ من تطبيق المعيار، الأثر الآتي:

أولاً: الأثر على شكل القوائم المالية، حيث تم تغييّر تصنيف بنود القوائم المالية من (موجودات مالية متاحة للبيع إلى موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي)، ومن (موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى موجودات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة).

ثانياً: تدخُّل البنك المركزي الأردني في بعض المعالجات المحاسبية، لا تتفق مع المعيار، من حيث معالجة كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات البيع ذات الصلة بالاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي في الأرباح (الخسائر) المدورة، أدى إلى تحويل جزء من رصيد احتياطي القيمة العادلة/ حقوق ملكية/ ذاتي، إلى الأرباح المدورة، مما أحدث أثراً في قائمة المركز المالي، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية.

ملخص المبحث الرابع:

يلاحظ مما سبق:

أولاً: أن أثر تطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة في القوائم المالية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني، وبنك الأردن دبي الإسلامي، والبنك العربي الإسلامي الدولي، أدى إلى تغيير تصنيف بنود القوائم المالية من موجودات مالية متاحة للبيع، ولغرض التجارة، وحتى تاريخ الاستحقاق إلى موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل وموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، وموجودات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة.

ثانياً: يلاحظ أيضاً ظهور حساب لم يرد ضمن بنود المعيار، "موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال أصحاب حسابات الاستثمار المشترك".

ثالثاً: تدخل البنك المركزي الأردني في بعض المعالجات المحاسبية، من حيث معالجة كافة الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات البيع ذات الصلة بالاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ ذاتي في الأرباح (الخسائر) المدورة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الرابع

معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الرابع

معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات.

تقدم معنا في الفصل الثالث الخاص بمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}، أنه نظراً للتنوع الكبير في المتطلبات المحاسبية للاستثمار في الموجودات المالية والعقارات، ولما يشكّله الاستثمار في العقارات من أهمية في القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية وفي أنشطتها وأعمالها، ظهرت الحاجة إلى إيجاد معايير محاسبية منفصلة لكل من هذه الاستثمارات، وقد حل المعياران رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة"، ورقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات" محل المعيار رقم {١٧}: "الاستثمارات".

وقد جاء هذا الفصل في أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمعيار رقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للاستثمار في العقارات في ضوء المعيار.

المبحث الثالث: آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية.

المبحث الرابع: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

التعريف بالمعيار رقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاستثمار في العقارات.

المطلب الثاني: نطاق المعيار وهدفه والأساس الفقهي له.

المطلب الأول

الاستثمار في العقارات

يقصد بالاستثمار في العقارات: "الموجود العقاري المقتنى لغرض الحصول على إيراد دوري أو لغرض توقع الزيادة في قيمته أو لكلا الغرضين، ولا يشمل ذلك العقار الذي يستخدم في إنتاج أو توريد السلع والخدمات الإدارية أو لأغراض إدارية (وهي العقارات التي يشغلها المالك)، وبيع العقار في سياق النشاط التجاري الاعتيادي (المخزون)" [(١)].

أنواع الاستثمارات العقارية:

تنقسم الاستثمارات العقارية إلى ثلاثة أنواع، تختلف فيما بينها حسب الهدف من امتلاك تلك الاستثمارات، كالآتي[(٢)]:

١- استثمارات عقارية ثابتة (مستثناة من المعيار رقم {٢٦}): وهي الأراضي والعقارات التي تمتلكها المنشأة بهدف استخدامها في ممارسة نشاطها دون وجود أية نية لبيعها أو التخلص منها ما دامت صالحة للاستخدام.

٢- استثمارات عقارية للمتاجرة: وهي الأراضي والعقارات التي تمتلكها المنشأة بهدف إعادة بيعها في الأجل القصير، مثل: إنشاء مبنى سكني، ثم عرض شققه للبيع بنظام التمليك.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات" ، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م، ص ٨٩٦ & ٨٩٧.

(٢) عطية، أحمد صلاح، محاسبة الاستثمار والتمويل في المنشآت المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠١٠م، ص ٤٧٧ & ٤٧٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- استثمارات عقارية طويلة الأجل: وهي الأراضي والعقارات التي تمتلكها المنشأة بهدف الحصول على عائد من ورائها عن طريق الاستثمار طويل الأجل، مثل: أن تمتلك المنشأة أرضاً وتقوم بإصلاحها كمواقف للسيارات، أو إنشاء مبنى صالح لاستخدامه كشقق سكنية، أو مكاتب، أو عيادات، يمكن أن تحصل من ورائه المنشأة على عوائد دورية، أو بيعها في المستقبل لتحقيق عوائد من عملية البيع.

المطلب الثاني

نطاق المعيار، وهدفه، والأساس الفقهي للمعيار

أولاً: نطاق المعيار.

يطبق المعيار في المسائل الآتية[١]:

في الاستثمارات المباشرة للمؤسسة في العقارات المقتناة لغرض الحصول على إيراد دوري، أو المقتناة لغرض توقع الزيادة في قيمتها في المستقبل، أو للغرضين كليهما.

ولا يتناول هذا المعيار، الآتي:

أ- جميع الجوانب التي يشملها معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٨}: الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك، **باستثناء** الاستثمارات في العقارات المقتناة لغرض الحصول على إيراد دوري، التي نعتها المعيار بالإجارة التشغيلية.

ب- الاستثمارات العقارية الزراعية، والحقوق والموارد في أعمال المناجم والتنقيب مثل: النفط والغاز الطبيعي، إلخ....

ويجب الإفصاح عن كل ما يخالف المعيار بناءً على القوانين والأنظمة التي تعمل المؤسسة الإسلامية في إطارها.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات"، مرجع السابق، ص ٨٩٥ & ٨٩٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: الهدف من المعيار

يهدف المعيار إلى وضع الأسس المحاسبية للإثبات والقياس والعرض والإفصاح بشأن العمليات المالية الخاصة بالاستثمارات العقارية، والمقتناة من قبل المؤسسات المالية الإسلامية لغرض الحصول على إيراد دوري، أو المقتناة لغرض توقع الزيادة في قيمتها في المستقبل، أو للغرضين كليهما(١).

ثالثاً: الأساس الفقهي للمعيار.

يسرد المعيار في بنوده أنموذجين للمعالجة المحاسبية في الاستثمارات العقارية: ١- القيمة العادلة، ٢- التكلفة. ولوحظ من قراءة التقارير السنوية الخاصة بالمصارف الإسلامية الأردنية، استخدام البنك الإسلامي الأردني لأنموذج القيمة العادلة في الاستثمار في العقارات، بينما استخدم أنموذج التكلفة في الاستثمار في العقارات من قبل بنك الأردن دبي الإسلامي والبنك العربي الإسلامي الدولي. وقد توصلت دراسة رياض العبد الله وعوض خلف دلف، بعنوان: أثر أحكام الشريعة الإسلامية على المسلمات والمبادئ والمحددات والتطبيقات المحاسبية – المصارف الإسلامية حالة دراسة-، إلى أن التكلفة التاريخية لا توفر العدالة في قياس وتوزيع الأرباح، وذلك لأن حسابات الاستثمار لا تتصف بصفة الاستقرارية التي تتصف بها حقوق الملكية، فالاستثمارات المطلقة تختلف في مواعيد استحقاقها الأمر الذي يحرم بعضها من نصيبها من الأرباح الكامنة في الاستثمارات أو يعفيها من الخسائر الكامنة في الاستثمارات إذا ما قيست الاستثمارات بتكلفتها التاريخية، وسحبت بعض الحسابات قبل التحقيق الفعلي لهذه الأرباح أو الخسائر الكامنة. كما أن قياس الاستثمارات بتكلفتها التاريخية يترتب عليه تحويل الأرباح أو الخسائر الكامنة في الاستثمارات إلى حقوق الملكية وإلى أصحاب حسابات الاستثمار التي بقيت إلى ما بعد التحقق الفعلي لهذه الأرباح والخسائر(٢).

أشارت دراسة (Poon, 2004) على أن محاسبة القيمة العادلة توفر معلومات أكثر ملائمة لمتخذي القرار عن تلك التي توفرها محاسبة التكلفة التاريخية حيث تعكس القيم العادلة الظروف السوقية الحالية والحقيقية للعمليات، فهي تعبر بدلالة اقتصادية عن الأحداث المالية بخلاف المعلومات التي توفرها محاسبة التكلفة التاريخية والتي تفتقد للدلالة الاقتصادية(٣).

---

(١)هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات- ، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات"، مرجع السابق، ص ٨٦٠.

(٢) العبد الله، رياض، ودلف عوض خلف، أثر أحكام الشريعة الإسلامية على المسلمات والمبادئ والمحددات والتطبيقات المحاسبية – المصارف الإسلامية حالة دراسة-، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٥م، ص ٢٠٥.

(3) Poon Wing, "Using fair value accounting for financial instrument", American Business Review, Jan 2004, P 13

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

المعالجة المحاسبية للاستثمار في العقارات في ضوء المعيار

أولاً: إثبات الاستثمار في العقارات ضمن الموجودات في ضوء المعيار، إذا تحققت الحالتان التاليتان[١]:

١- إذا كان الغرض من اقتناء الاستثمار العقاري، الحصول على مكاسب اقتصادية مستقبلية.

٢- عندما يكون قياس تكلفة الاستثمار في العقارات ممكناً بدرجة موثوقة.

ثانياً: يجب إجراء القياس الأولي للاستثمار في العقارات بالتكلفة، وتشمل المصروفات التي يمكن تحديد منشئها مباشرة[٢].

وعليه: تشتمل تكلفة الاستثمار في العقارات على ثمن شراء أو بناء العقار إضافة إلى كل ما أُنفق عليه بصورة مباشرة قبل التملك، مثل: مصاريف دراسات الجدوى الاقتصادية، تكاليف فحص التربة، أتعاب المهندسين والمحامين وغيرهم، تكاليف استخراج تراخيص البناء. وكل ما أُنفق عليه بصورة مباشرة بعد التملك، مثل: ضرائب نقل الملكية، تكاليف إدخال تعديلات على العقار، تكاليف عمل ترميمات للعقار، بحيث يصبح العقار جاهزاً للتشغيل أو تحقيق الغرض المقصود منه[٣].

ويجب التنويه هنا إلى أن تكاليف الصيانة اليومية للعقار، لا تثبت ضمن القيمة المدرجة للاستثمار في العقارات، وإنما تثبت ضمن قائمة الدخل لدى تحملها[٤].

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات"، مرجع السابق، ص ٨٩٧.

(٢)هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات- ، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات"، مرجع السابق، ص ٨٩٨.

(٣) عطية، أحمد صلاح، محاسبة الاستثمار والتمويل في المنشآت المالية، مرجع سابق، ص ٤٨٠.

(٤) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات"، مرجع السابق، ص ٨٩٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً: تقييم الاستثمار في العقارات.

يجب عند تقييم الاستثمار في العقارات، التمييز بين الاستثمارات في العقارات المقتناة للاستخدام، أو المقتناة لغرض البيع[1]:

١- الاستثمارات العقارية المقتناة للاستخدام: يتم تقييمها، إما على أساس التكلفة، وإما على أساس القيمة العادلة:

أ- الاستثمارات العقارية المقتناة للاستخدام، باستخدام نموذج التكلفة:

يتم تقييمها بالتكلفة محسوماً منها اهتلاك الاستثمارات في العقارات (باستثناء الأراضي)، ويمثل الاهتلاك توزيعاً نظامياً لتكلفة الاستثمارات في العقارات على سنوات عمره الإنتاجي.

ويتم تقييم الاستثمارات العقارية بمختلف أنواعها على أساس القيمة الدفترية وفقاً للمعادلة الآتية:

القيمة الدفترية للعقار أول العام قبل الاهتلاك	××
يضاف: إضافات وتحسينات خلال العام	××
يحسم: استبعادات خلال العام	××
مجمع الإهلاك	××
صافي القيمة الدفترية في نهاية العام	××

مع مراعاة الآتي:

- الفصل بين قيمة الأراضي وقيمة المنشآت المبنية عليها عند إثبات الاستثمارات العقارية المشتراة بقيمة إجمالية واحدة للأراضي وما عليها، وذلك بتوزيع تكلفة الاقتناء على أساس القيمة السوقية لكل من الأراضي والمباني كل على حده.

(١) عطية، أحمد صلاح، محاسبة الاستثمار والتمويل في المنشآت المالية، مرجع سابق، ص ٤٨١ & ٤٨٢. وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات"، مرجع السابق، ص ٨٩٩ - ٩٠٣

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- احتساب اهتلاك الاستثمارات العقارية (باستثناء الأراضي)، على أن يراعى الثبات في اتباع طريقة الإهلاك التي قررها المصرف.
- في حال إجراء تعديلات شاملة بالعقار وترتب عليه زيادة في عمر العقار أو تغيير قيمته الإيجارية، فإنه يتم إضافة تلك التكلفة على قيمة العقار، ويتم أيضاً إعادة تقدير العمر الإنتاجي لهذا العقار بعد التعديلات، وتستهلك التكلفة الجديدة خلال هذا العمر المحدد بعد استبعاد القيمة التخريدية في نهاية عمر العقار، وعليه فإن تغيير العمر الافتراضي للأصل لا يترتب عليه تأثر مجمع الإهلاك الخاص به عن السنوات السابقة، بل يتم استهلاك صافي تكلفة الأصل في بداية السنة التي تقرر فيها التغيير، وذلك على باقي العمر الافتراضي الجديد للأصل.
- حال انخفاض القيمة السوقية للاستثمارات العقارية عن صافي قيمتها الدفترية، يتعيّن تكوين مخصص لمقابلة هذا الانخفاض يحمّل على قائمة الدخل، تحت بند "مخصص تدني استثمارات عقارية"، على أن يستهلك صافي قيمة العقار بعد خصم مجمع الاهلاك ومخصص تدني الاستثمارات العقارية على باقي العمر الإنتاجي للعقار، وفي حال ارتفاع القيمة السوقية للاستثمارات العقارية عن صافي قيمتها الدفترية، يتعيّن تكوين بند "احتياطي القيمة العادلة للعقارات" بالفرق بين القيمة السوقية وصافي القيمة الدفترية، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق المساهمين، وما يخص حقوق أصحاب حسابات الاستثمار.

ب- وأما الاستثمارات العقارية المقتناة للاستخدام، باستخدام نموذج القيمة العادلة، فيتم على النحو الآتي:

- يجب قياس الاستثمارات في العقارات قيد الإنشاء بالتكلفة، وعند اكتمال أعمال إنشاء العقار ويصبح جاهزاً للاستخدام يقاس بالقيمة العادلة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- إثبات الأرباح غير المتحققة، الناتجة عن تغير القيمة العادلة للاستثمار في العقارات، مباشرة ضمن حقوق الملكية، تحت بند "احتياطي القيمة العادلة للعقارات"، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار.

- يجب مقابلة الخسائر غير المتحققة، الناتجة عن إعادة القياس بالقيمة العادلة للاستثمارات في العقارات المسجلة بالقيمة العادلة، بالرصيد المتاح في حساب احتياطي القيمة العادلة، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار، وإذا تجاوزت هذه الخسائر الرصيد المتاح فيجب إثباتها في قائمة الدخل، وفي حالة وجود خسائر في قائمة الدخل للفترة المالية السابقة فيجب إثبات الأرباح غير المحققة التي تخص الفترة المالية، بحيث تعاد إضافة مبالغ الخسائر السابقة إلى قائمة الدخل.

- يجب إثبات الأرباح أو الخسائر الناتجة عن بيع الاستثمارات في العقارات، بالإضافة إلى الرصيد المتاح في حساب احتياطي القيمة العادلة للاستثمار في العقارات، في قائمة الدخل للفترة المالية الحالية، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار.

٢- الاستثمارات العقارية المقتناة لغرض البيع:

يتم تقييم الاستثمارات العقارية المقتناة لغرض البيع، بالقيمة الدفترية أو القيمة العادلة، أيهما أقل محسوماً منها تكاليف البيع، مع وقف الإهلاك إذا كانت مسجلة بالتكلفة، ويجب إثبات التعديل الناتج، إن وجد في قائمة الدخل، ويجب الاستمرار في استخدام القيمة العادلة لقياس الاستثمارات في العقارات المسجلة بالقيمة العادلة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأما إذا لم يتم بيعها في مدة لا تتجاوز اثني عشر شهراً (باستثناء التأخير لأسباب خارجة عن سيطرة المصرف)، فيجب إعادة تصنيف الموجود كما كان سابقاً، ويعاد قياس الموجود بالنسبة للاستثمارات العقارية المسجلة بالتكلفة بالمبلغ المسترد أو القيمة الدفترية، التي كان الموجود سيثبت بها لولا تصنيفه على أنه متاح للبيع، أيهما أقل، ويثبت التعديل الناتج في قائمة الدخل للفترة التي تمت فيها إعادة التصنيف.

رابعاً: محاسبة الاستثمار في العقارات باستخدام طريقة التكلفة:

أ- إثبات الاستثمارات في العقارات بتاريخ الاقتناء بالتكلفة، مضافاً إليها مصاريف الاقتناء:

قيد إثبات شراء الاستثمار في العقارات		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
×××		من حـــ/الاستثمار في العقارات
	×××	إلى حـــ/ الصندوق (وسيلة دفع)

ب- إيرادات الاستثمار العقاري ومصروفاته، باعتبار المنشأة تطبق أساس الاستحقاق(*):

١- الإيرادات الناجمة عن الاستثمارات العقارية للمنشأة، وتتمثل غالبيتها في قيمة الإيجارات المستحقة على مستأجري العقارات:

أولاً: عند استحقاق إيرادات الاستثمار العقاري:		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
×××		من حـــ/ إيرادات الاستثمار العقاري المستحقة وغير المقبوضة
	×××	إلى حـــ/ إيرادات الاستثمار العقاري

ثانياً: عند تحصيل الإيرادات:		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
×××		من حـــ/ الصندوق (وسيلة قبض)
	×××	إلى حـــ/ إيرادات الاستثمار العقاري المستحقة وغير المقبوضة

(*) أساس الاستحقاق: يتم تحميل السنة بنصيبها في إيرادات ومصروفات الاستثمار العقاري التي تخصها بغض النظر عما إذا كانت قد حصلت أم لم تحصل بعد. انظر: عطية، أحمد صلاح، محاسبة الاستثمار والتمويل في المنشآت المالية، مرجع سابق، ص ٤٨٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- مصروفات الاستثمار العقاري، كل ما أنفق على العقارات من مصروفات دورية، كالصيانة:

أولاً: عند سداد المصروفات الخاصة بالاستثمار العقاري:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ مصروفات الاستثمار العقاري
	×××	إلى حـــ/ الصندوق (وسيلة دفع)

ثانياً: إثبات خصم مصروفات الاستثمار العقاري من إيراداته:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ إيرادات الاستثمار العقاري
	×××	إلى حـــ/ مصروفات الاستثمار العقاري

ج- نهاية السنة المالية:

١- يقفل حساب إيرادات الاستثمار العقاري (الخاص بالمساهمين)، إلى حساب ملخص الدخل:

قيد إقفال حساب إيرادات الاستثمار العقاري (الخاص بالمساهمين):		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ إيرادات الاستثمار العقاري
	×××	إلى حـــ/ ملخص الدخل

٢- يقفل حساب إيرادات الاستثمار العقاري (الخاص بحسابات الاستثمار المطلقة)، إلى حساب أرباح (خسائر) الاستثمار المشترك.

قيد إقفال حساب إيرادات الاستثمار العقاري (الخاص بحسابات الاستثمار المطلقة):		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ إيرادات الاستثمار العقاري
	×××	إلى حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمار المشترك

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- يقفل حساب مصروفات الاستثمار العقاري (الخاص بالمساهمين)، إلى حساب ملخص الدخل من الاستثمار العقاري.

قيد إقفال حساب مصروفات الاستثمار العقاري (الخاص بالمساهمين):		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
×××		من حـــ/ ملخص الدخل من الاستثمار العقاري
	×××	إلى حـــ/ مصروفات الاستثمار العقاري

٤- يقفل حساب مصروفات الاستثمار العقاري (الخاص بحسابات الاستثمار المطلقة)، إلى حساب أرباح (خسائر) الاستثمار المشترك، ولا يظهر في قائمة الدخل التي تنشرها البنوك الإسلامية.

قيد إقفال حساب مصروفات الاستثمار العقاري (الخاص بحسابات الاستثمار المطلقة):		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
×××		من حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمار المشترك
	×××	إلى حـــ/ مصروفات الاستثمار العقاري

د- مصروفات اهلاك الاستثمار العقاري:

قيد مصروفات اهلاك الاستثمار العقاري (للمساهمين وحسابات الاستثمار المطلقة):		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
×××		من حـــ/ مصروفات اهلاك الاستثمار العقاري
	×××	إلى حـــ/ مجمع اهلاك الاستثمار العقاري

هـــ- حالة بيع الاستثمار العقاري:

أولا: عند بيع الاستثمار العقاري مع تحقيق أرباح من عملية البيع، فإن القيد المحاسبي، كالآتي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــان
		من مذكورين
×××		حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض)
×××		حـــ/ مجمع إهلاك الاستثمار في العقارات
×××		حـــ/ مخصص تدني استثمارات عقارية
		إلى مذكورين
	×××	حـــ/ الاستثمار العقاري
	×××	حـــ/ أرباح بيع استثمار عقاري

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: عند بيع الاستثمار العقاري مع تحقيق خسائر من عملية البيع، فإن القيد المحاسبي، كالآتي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من مذكورين حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض) حـــ/ مجمع إهلاك الاستثمار في العقارات حـــ/ مخصص تدني استثمارات عقارية حـــ/ خسائر بيع استثمار عقاري
×××	×××	إلى حـــ/ الاستثمار العقاري

خامساً: محاسبة الاستثمار في العقارات باستخدام طريقة القيمة العادلة:

أ- إثبات الاستثمار العقاري بتاريخ الاقتناء بالتكلفة:

قيد إثبات شراء الاستثمار العقاري، بالتكلفة:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الاستثمار في العقارات
	×××	إلى حـــ/ الصندوق (وسيلة دفع)

ب- نهاية المدة المالية، تقاس الاستثمارات العقارية بالقيمة العادلة، وتثبت الأرباح أو الخسائر غير المتحققة (الفرق بين القيمة العادلة والقيمة الدفترية) في بند "احتياطي القيمة العادلة للعقارات" مباشرة ضمن حقوق الملكية، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة:

أولاً: إذا كانت القيمة العادلة للاستثمار العقاري **أكبر** من القيمة الدفترية، فإن القيد المحاسبي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/الاستثمار في العقارات
	×××	إلى حـــ/ احتياطي القيمة العادلة للعقارات (حالة الربح)

- أما إذا كانت القيمة العادلة للاستثمار العقاري **أقل** من القيمة الدفترية، فإنها حالة خسارة ويسمح لها بالحد الذي به رصيد الاحتياطي وفي حالة تجاوز الخسارة لرصيد الاحتياطي، فإن الخسارة تثبت في قائمة الدخل في بند "خسائر غير محققة من تقويم الاستثمارات في العقارات" مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، وهناك حالتان:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحالة الأولى: إذا كانت القيمة العادلة للاستثمار العقاري **أقل** من القيمة الدفترية، وكان رصيد الاحتياطي **يكفي** لتغطية الخسارة، فإن القيد المحاسبي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ احتياطي القيمة العادلة للعقارات (حالة خسارة)
	×××	إلى حـــ/ الاستثمار في العقارات

الحالة الثانية: إذا كانت القيمة العادلة للاستثمار العقاري **أقل** من القيمة الدفترية، وكان رصيد الاحتياطي **لا يكفي** لتغطية الخسارة، فإن القيد المحاسبي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
		من مذكورين
×××		حـــ/ احتياطي القيمة العادلة للعقارات (بالرصيد)
×××		حـــ/ خسائر غير محققة من تقويم الاستثمارات في العقارات
	×××	إلى حـــ/ الاستثمار في العقارات

هـــ- حالة بيع الاستثمار العقاري:

أولاً: عند بيع الاستثمار العقاري مع تحقيق أرباح من عملية البيع، فإن القيد المحاسبي، كالآتي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض)
		إلى مذكورين
	×××	حـــ/ الاستثمار في العقارات
	×××	حـــ/ أرباح الاستثمارات في العقارات

ثانياً: عند بيع الاستثمار العقاري مع تحقيق خسائر من عملية البيع، فإن القيد المحاسبي، كالآتي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
		من مذكورين
×××		حـــ/ الصندوق (وسيلة القبض)
×××		حـــ/ خسائر الاستثمار في العقارات
	×××	إلى حـــ/ الاستثمار في العقارات

ملحوظة: يتم إثبات الفرق بين المبلغ النقدي المتحصل والقيمة الدفترية للاستثمار العقاري، بالإضافة إلى الرصيد المتاح في "احتياطي القيمة العادلة للعقارات" في قائمة الدخل للفترة المالية الحالية، مع مراعاة الفصل بين ما يخص حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية.

بدأت المصارف الإسلامية الأردنية (البنك الإسلامي الأردني، وبنك الأردن دبي الإسلامي،والبنك العربي الإسلامي الدولي) في تطبيق المعيار أول كانون الثاني لعام ٢٠١٣م[١].

وهذا المبحث تناول آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية المذكورة في المدة المالية من (٢٠١٣م – ٢٠١٥م).

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.

المطلب الثاني: آلية تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.

المطلب الثالث: آلية تطبيق المعيار في البنك العربي الإسلامي الدولي.

المطلب الأول

آلية تطبيق المعيار في البنك الإسلامي الأردني.

بعد الإطلاع على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني في المدة المالية من (٢٠١٣م – ٢٠١٥م)، تبين الآتي:

١- امتلاك البنك استثمارات عقارية/ مشتركة، طبق عليها أنموذج التكلفة، وبعد إصدار المعيار رقم {٢٦}، تبنى أنموذج القيمة العادلة على جميع الاستثمارات في العقارات، مع الاحتفاظ بالاستثمارات لغايات الاستخدام.

٢- إثبات هذه الاستثمارات عند الاقتناء بالتكلفة، مضافاً إليها المصروفات المباشرة، وفي نهاية السنة المالية تظهر قيمتها ضمن موجودات البنك في قائمة المركز المالي بالقيمة العادلة، وتظهر القيمة الدفترية لها في إيضاحات القوائم المالية، كما أثبت البنك كافة الأرباح الناتجة

---

(١) انظر: التقرير السنوي الخامس والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٣م، ص ١٠٣. والتقرير السنوي الرابع لبنك الأردن دبي الإسلامي لعام ٢٠١٣م، ص ٧١. والتقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي لعام ٢٠١٣م، ص ٤٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عن إعادة قياس هذه الاستثمارات(*) في بند "احتياطي القيمة العادلة(**)" ضمن حقوق الملكية وضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار، وفي الحالات التي يتعذر فيها على البنك اعتماد مقياس موثوق للقيمة العادلة، فإنه يقيس الاستثمارات بالتكلفة، حتى يتوافر مقياس موثوق للقيمة العادلة، ولوحظ أن البنك قد أثبت شراء الاستثمارات العقارية بالتكلفة مضافاً إليها المصروفات المباشرة، وكذا كافة الأرباح الناتجة عن عمليات البيع ذات الصلة بهذه الاستثمارات، بالإضافة إلى الرصيد المتاح في حساب "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات العقارية" في قائمة الدخل، وقد تبين للباحث عدم حصول أي تدني في قيمة هذه الاستثمارات إلى ما دون القيمة الدفترية.

٣- متطلبات العرض:

يُظهر البنك "الاستثمار في العقارات" كبند منفصل في جانب الموجودات من قائمة المركز المالي، كما يُظهر إيرادات هذه الاستثمارات بصورة منفصلة في قائمة الدخل.

٤- متطلبات الإفصاح:

التزم البنك بجميع متطلبات الإفصاح، باستثناء الأسس المستخدمة في التمييز بين الاستثمار في العقارات الذي مصدره عقار يشغله المالك والاستثمار الذي مصدره عقارات مقتناة لغرض البيع.

(*) يقوم المصرف بإعادة قياس الاستثمار في العقارات بالقيمة العادلة نهاية كل فترة مالية، ويثبت كافة الأرباح أو الخسائر الناتجة عن إعادة القياس (الفرق بين القيمة الدفترية والقيمة العادلة) في بند "احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات" ضمن حقوق الملكية، وضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك.

(**) ينص المعيار بأن تدرج الأرباح أو الخسائر الناتجة عن إعادة القياس في بند "احتياطي القيمة العادلة للعقارات"، لوجود العديد من الحسابات في البنك، التي تحتاج إلى احتياطي القيمة العادلة، فإن البنك يضعها جميعاً في بند واحد تحت مسمى "احتياطي القيمة العادلة"، ثم يقوم بتفصيل هذا الاحتياطي في إيضاحات القوائم المالية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني

آلية تطبيق المعيار في بنك الأردن دبي الإسلامي.

بعد الإطلاع على التقارير السنوية لبنك الأردن دبي الإسلامي في المدة المالية من (٢٠١٣م – ٢٠١٥م)، تبين الآتي:

١- بدأ البنك بالاستثمار في العقارات/ مشتركة، خلال السنة المالية ٢٠١٣م، وتبنى أنموذج التكلفة، وهذه الاستثمارات محتفظ بها لغرض توقع الزيادة في قيمتها.

٢- أثبت البنك هذه الاستثمارات عند الاقتناء بالتكلفة، مضافاً إليها المصروفات المباشرة، وتم تقييمها في نهاية السنة المالية بالتكلفة، مضافاً عليها ما أضيف من إضافات وتحسينات أثناء العام، محسوما منها مجمع الإهلاك(*)، ولا يوجد أي التزامات مالية لاقتنائها، وقد أُثبت الإيراد الناتج عن عملية بيع العقارات في عام ٢٠١٥م ضمن الإيرادات المشتركة، مع الإفصاح عنها.

٣- متطلبات العرض:

يُظهر البنك الاستثمار في العقارات كبند منفصل في جانب الموجودات في قائمة المركز المالي، **ولا يُظهر** إيرادات هذه الاستثمارات بصورة منفصلة في قائمة الدخل، وإنما يظهرها ضمن بند الإيرادات المشتركة (وفي رأي الباحث لا يوجد هنا أي إشكال في إظهارها ضمن الإيرادات المشتركة، وذلك لأن البنك سيظهر بنود الإيرادات المشتركة في إيضاحات القوائم المالية، ولكن كان من الأفضل على البنك إظهارها في قائمة الدخل بصورة منفصلة التزاماً بالمعيار).

٤- متطلبات الإفصاح:

يلتزم البنك بجميع متطلبات الإفصاح، باستثناء الأسس المستخدمة في التمييز بين الاستثمار في العقارات الذي مصدره عقار يشغله المالك والاستثمار الذي مصدره عقارات مقتناة لغرض البيع.

(*) تستهلك العقارات (المباني) بطريقة القسط الثابت وبنسبة استهلاك ٢%، وطريقة القسط الثابت يتم احتسابها كالآتي:
إما: (تكلفة الأصل – قيمة الأصل كخردة) × نسبة الاستهلاك.
أو: (تكلفة الأصل – قيمة الأصل كخردة) ÷ العمر الإنتاجي المقدر.
انظر: التقرير السنوي لبنك الأردن دبي الإسلامي، ٢٠١٣م، ص ٧٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث

آلية تطبيق المعيار في البنك العربي الإسلامي الدولي.

بعد الاطلاع على التقارير السنوية للبنك العربي الإسلامي الدولي في المدة المالية من (٢٠١٣م – ٢٠١٥م)، تبين الآتي:

١- امتلاك البنك استثمارات عقارية/ مشتركة(*)، طبق عليها أنموذج القيمة العادلة، وبعد إصدار المعيار رقم {٢٦}، تبنى أنموذج التكلفة على جميع الاستثمارات في العقارات، مع الاحتفاظ بجزء منها لغايات تحقيق إيرادات دورية، والجزء الآخر محتفظ به لغايات توقع الزيادة في قيمتها.

٢- بناءً على معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢١}: الذي ينص على الإفصاح عن تحويل الموجودات، وموافقة مجلس إدارة البنك، وهيئة الرقابة الشرعية على ذلك، تم تحويل عقار من عقارات البنك المصنفة ضمن الموجودات الثابتة، الذي كان يستخدم لأغراض البنك، إلى محفظة الاستثمارات العقارية الممولة من أموال أصحاب حسابات الاستثمار المشترك بالقيمة الدفترية، كما تم تحويل عقار مكون من أرض ومبنى، من محفظة الاستثمارات العقارية، التي كانت ممولة من أموال البنك الذاتية، إلى موجودات البنك الثابتة كونه تم استخدامه بالكامل لأغراض البنك(١).

٣- أثبت البنك هذه الاستثمارات عند الاقتناء بالتكلفة، مضافاً عليها المصروفات المباشرة، وتم تقييمها في نهاية السنة المالية بالتكلفة، مضافاً عليها ما أضيف من إضافات وتحسينات خلال العام، محسوما منها مجمع الإهلاك* ومخصص تدني استثمارات في العقارات، ولا يوجد أي التزامات مالية لاقتنائها، وقد أُثبتت الإيرادات والمصاريف ذات الصلة بهذه الاستثمارات في قائمة الدخل في بند منفصل.

(*) في عام ٢٠١٣م، تم تحويل الاستثمارات العقارية المملوكة من أموال البنك الذاتية، لتصبح ممولة من أموال أصحاب ودائع الاستثمار المشترك، وذلك بسبب تعديل مبدأ البنك في الاستثمار إلى مبدأ خلط الأموال بدلاً من فصل الأموال. انظر: التقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي، ٢٠١٣م، ص ٥٩.

(١) انظر: التقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي لعام ٢٠١٣م، ص ٦٠.

(*) تستهلك العقارات (باستثناء الأراضي) بطريقة القسط الثابت وبنسبة استهلاك ١٠%. انظر: التقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي، ٢٠١٣م، ص ٥٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤- متطلبات العرض:

يُظهر البنك الاستثمار في العقارات بنداً منفصلاً في جانب الموجودات في قائمة المركز المالي، ويُظهر إيرادات هذه الاستثمارات بصورة منفصلة في قائمة الدخل.

٥- متطلبات الإفصاح:

يلتزم البنك بجميع متطلبات الإفصاح، ، باستثناء الأسس المستخدمة في التمييز بين الاستثمار في العقارات الذي مصدره عقار يشغله المالك والاستثمار الذي مصدره عقارات مقتناة لغرض البيع.

ملخص المبحث الثالث:

يلاحظ مما سبق:

أولاً: تبنى البنك الإسلامي الأردني أنموذج القيمة العادلة في الاستثمار في العقارات، وتبنى بنك الأردن دبي الإسلامي والبنك العربي الإسلامي الدولي أنموذج التكلفة فيها.

ثانياً: يلتزم البنك الإسلامي الأردني، وبنك الأردن دبي الإسلامي، والبنك العربي الإسلامي بجميع بنود معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات باستثناء الإفصاح عن الأسس المستخدمة في التمييز بين الاستثمار في العقارات الذي مصدره عقار يشغله المالك والاستثمار الذي مصدره مقتناة لغرض البيع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الرابع

تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني

نتيجةً لتطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦} الذي ينص على معالجة الاستثمار في العقارات بأنموذج القيمة العادلة أو أنموذج التكلفة، ونظراً لتبني البنك أنموذج القيمة العادلة بدلاً من أنموذج التكلفة المطبق سابقاً، فقد أحدث ذلك تأثيراً في القوائم المالية، كالآتي:

أولاً: ارتفع رصيد حساب الاستثمار في العقارات الظاهر في جانب الموجودات، ومنه إلى إجمالي الموجودات، ولحقه تباعاً ارتفاع في قيمة احتياطي القيمة العادلة ضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق الملكية في قائمة المركز المالي.

ثانياً: ارتفاع مخصص ضريبة الدخل، نتيجةً لظهور أرباح ناتجة من إعادة تقييم الاستثمار في العقارات.

ثالثاً: ارتفاع رصيد الأرباح المدورة في قائمة (الأرباح المبقاة) التغيرات في حقوق الملكية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني

تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة ببنك الأردن دبي الإسلامي.

أولاً: ظهور حساب "الاستثمار في العقارات/مشتركة"، جانب الموجودات في قائمة المركز المالي، في عام ٢٠١٣م.

ثانياً: ظهور أرباح ناتجة عن بيع استثمارات عقارية، في قائمة الدخل، يعد مؤشراً إيجابياً على قدرة بنك الأردن دبي الإسلامي في توظيف الأموال المتاحة لديه، بما يحقق هدف المساهمين، وأصحاب حسابات الاستثمار.

المطلب الثالث

تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية الخاصة بالبنك العربي الإسلامي الدولي.

نظراً لتبني البنك أنموذج التكلفة بدلاً من أنموذج القيمة العادلة المطبق سابقاً، فقد أحدث ذلك تأثيراً في القوائم المالية، تمثلت في الآتي:

أولاً: انخفض رصيد حساب الاستثمار في العقارات الظاهر في جانب الموجودات، ومنه إلى إجمالي الموجودات، ولحقه تباعاً انخفاض في قيمة احتياطي القيمة العادلة ضمن حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق الملكية.

ثانياً: ارتفاع مخصص ضريبة الدخل، نتيجةً لظهور أرباح ناتجة من إعادة تقييم الاستثمار في العقارات.

رابعاً: انخفض رصيد الخسائر المتراكمة في قائمة (الأرباح المبقاة) التغيرات في حقوق الملكية، نتيجة لتحقيق البنك أرباحاً.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملخص المبحث الرابع:

يلاحظ مما سبق:

أولاً: ارتفاع رصيد حساب الاستثمار في العقارات لدى البنك الإسلامي الأردني وانخفاضه في البنك العربي الإسلامي الدولي، في حين ظهوره لأول مره في قائمة المركز المالي الخاصة ببنك الأردن دبي الإسلامي.

ثانياً: ارتفاع مخصص ضريبة الدخل لدى البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي الدولي.

ثالثاً: ارتفاع رصيد الأرباح المدورة لدى البنك الإسلامي الأردني، في حين انخفضت الخسائر المتراكمة لدى البنك العربي الإسلامي الدولي نتيجة لتحقيقه أرباح.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الخامس

معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الخامس

معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار.

رأى مجلس المحاسبة والمراجعة والحوكمة التابع لـ (AAOIFI)، ضرورة دمج معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٥}[*] المختص بشأن: الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات بالاستثمار، ومعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٦}[**] المختص بشأن: حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها، وذلك لخفض التداخل بينهما، وإضفاء مزيداً من الوضوح عليهما، وإدخال حسابات الاستثمار المقيدة التي تتشابه في طبيعة عملها ومخاطرها لحسابات الاستثمار المتضمنة في قائمة المركز المالي، بعد أن كانت خارجها، فأصدر معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}[***] ليحل محلهما، وأصبح يغطي المبادئ والمفاهيم المحاسبية المتعلقة بحسابات الاستثمار.

وقد اشتمل هذا الفصل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمعيار رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية لحسابات الاستثمار في ضوء المعيار.

المبحث الثالث: آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية.

المبحث الرابع: تحليل أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية.

(*) اعتمد مجلس معايير المحاسبة والمراجعة التابع لـ (AAOIFI)، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٥} والمختص بشأن "الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار" في اجتماعه رقم (١١) المنعقد في ٢- ٣ محرم ١٤١٧ هـ، الموافق ١٩ – ٢٠ مايو ١٩٩٦م.

(**) اعتمد مجلس معايير المحاسبة والمراجعة التابع لـ (AAOIFI)، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٦} والمختص بشأن "حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها" في اجتماعه رقم (١٣) المنعقد في ١٠ – ١١ صفر ١٤١٨هـ، الموافق ١٥ – ١٦ يونيو ١٩٩٧م.

(***) تاريخ اعتماد معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧} والمختص بشأن "حسابات الاستثمار"، في عام ٢٠١٤، وتم نشر المعيار في عام ٢٠١٥م، وأوصى مجلس معايير المحاسبة والمراجعة التابع لـ (AAOIFI) بتطبيق المعيار أول كانون الثاني ٢٠١٦م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

التعريف بالمعيار رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار.

وفيه مطلبان، الآتية:

المطلب الأول

حسابات الاستثمار

تمثل حسابات الاستثمار الأموال التي تلقتها المؤسسة المالية الإسلامية لاستثمارها نيابة عن أصحاب هذه الحسابات (رب المال)، بشروط أو بغير شروط فيما يتعلق بأسلوب استثمار تلك الأموال[١].

المطلب الثاني

نطاق المعيار، وهدفه، والأساس الفقهي للمعيار

أولاً: نطاق المعيار.

يطبق المعيار[٢]: على جميع حسابات الاستثمار المبنية على عقود المضاربة، التي تديرها المؤسسات المالية الإسلامية، بغض النظر عن أجلها، سواءً كانت مقيدة أو مطلقة، وسواءً تم تضمينها في قائمة المركز المالي أو لا، وعلى حسابات الاستثمار المبنية على عقود المضاربة، والمستثمرة من قبل مؤسسات مالية أخرى على أساس الأجل القصير (ليلة، سبعة أيام، شهر)، مثل: الودائع بين البنوك بغرض إدارة السيولة.

وينبغي الإفصاح حال تعارض متطلبات المعيار مع القوانين والأنظمة المعمول بها في البلد الذي يعمل فيه ذلك الكيان.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار"، مرجع سابق، ص٩٤٣.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار"، مرجع سابق، ص ٩٤٢ &٩٤٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: الهدف من المعيار.

يهدف المعيار إلى وضع الأسس المحاسبية المتعلقة بالإقرار والقياس والعرض والإفصاح لحسابات الاستثمار، التي تديرها المصارف الإسلامية[١].

ثالثاً: الأساس الفقهي للمعيار رقم {٢٧}.

يستند معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار"، إلى[٢]:

المعيار الشرعي رقم {١٣}: المضاربة، والمعيار الشرعي رقم {٤٠}: "توزيع الربح في الحسابات الاستثمارية على أساس المضاربة"، والمعيار الشرعي رقم {٤٥}: "حماية رأس المال والاستثمارات"، الصادرة عن (AAOIFI)، ويستند أيضاً إلى قرارات المجامع الفقهية التالية بخصوص الحسابات الاستثمارية:

١-قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ٨٦ (٣/٩) بشأن "**الودائع المصرفية (حسابات المصارف)**" الصادر عن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، ١-٦ ذي القعدة، ١٤١٥هـ، الموافق: ١-٦ نيسان، ١٩٩٥م.

٢- قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ١٢٣ (١٣/٥)، بشأن: "**القراض أو المضاربة المشتركة في المؤسسات المالية (حسابات الاستثمار)**"، الدورة الثالثة عشرة، الكويت، ٧-١٢ شوال ١٤٢٢هـ، الموافق: ٢٢-٢٧ كانون الأول ٢٠٠١م.

٣-قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي رقم (٣)، بشأن: "حماية الحسابات الاستثمارية في المصارف الإسلامية"، الدورة السادسة عشرة، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ٢١-١٤٢٢/١٠/٢٦هـ، الموافق: ٥-٢٠٠٢/١/١٠م.

ويشمل المعيار الودائع بين البنوك بغرض إدارة السيولة، وتنقسم هذه الودائع إلى قسمين[٣]:

القسم الأول: الودائع المتبادلة غير المشروطة: وهي أن يتفق مصرفان أو أكثر على أن يفتح كل منهما لدى الآخر ودائع جارية مع التزام كل منهما بعدم احتساب فوائد، سواء على الرصيد الدائن أو المدين، بمعنى أن المصرف الذي يكون حسابه دائناً لدى الآخر لا تحتسب له فوائد، والمصرف الذي يكون رصيده مديناً لا تحتسب عليه فوائد أيضاً. وهذه الودائع المتبادلة لا يظهر فيها مانع شرعي، لعدم احتساب الفوائد.

القسم الآخر: الودائع المتبادلة المشروطة بفائدة، وهي من الربا المحرم.

---

(١)هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات- ، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار"، مرجع سابق، ص ٩٤١.

(٢) انظر: ملاحق الأطروحة.

(٣) الفزيع، محمد عود علي، "تبادل الاقتراض بين المؤسسات المالية الإسلامية والمصارف التقليدية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مج ٢٥، العدد: ٨١، ٢٠١٠م، ص ٢٢. وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- المعايير الشرعية، "المعيار الشرعي رقم {١٩}: القرض، مرجع سابق، ص ٥٢٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

المعالجة المحاسبية لحسابات الاستثمار في ضوء المعيار

تناول هذا المبحث أهم القيود المحاسبية المتعلقة بحسابات الاستثمار حسب ما جاء في المعيار رقم{٢٧}[١]:

١- عند توزيع الأرباح:

توزع أرباح الاستثمارات المشتركة بين الطرفين (المصرف وحسابات الاستثمار) بنسبة مساهمة كل طرف في الاستثمارات، وعادة ما يتم حسم نسبة من الأرباح كاحتياطي مخاطر الاستثمار، ويكون القيد المحاسبي، كالآتي:

مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمار المشترك
	×××	إلى مذكورين
		حـــ/ حسابات الاستثمار
		حـــ/ ملخص الدخل (حصة المساهمين كمضارب ورب المال)
		حـــ/ حساب احتياطي مخاطر الاستثمار

٢- في حالة تحقيق خسائر:

يتم تحميل حسابات الاستثمار بحصتها من الخسائر إذا لم يوجد احتياطي لخسائر حسابات الاستثمار، أو إذا لم يكف رصيد هذا الاحتياطي لإطفاء الخسائر فيه، كالآتي:

أولاً: في حالة عدم وجود احتياطي مخاطر استثمار:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
		من مذكورين
××		حـــ/ حسابات الاستثمار
××		حـــ/ ملخص الدخل (بنسبة مساهمة البنك في الاستثمار)
	××	إلى حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمار المشترك

(١) سمحان، حسين محمد، محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية ٢٠١٥م، (طبعة معدلة)، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، ٢٠١٧م، ص٨٠&٨١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: في حالة وجود احتياطي مخاطر استثمار يكفي لتغطية الخسائر:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من حـــ/ احتياطي مخاطر الاستثمار (صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار)
	×××	إلى حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمار المشترك

ثالثاً: في حالة وجود رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار لا يكفي لتغطية الخسائر فيتم تحميل أرباب الأموال بالباقي:		
مدين	دائن	بيـــــــــــــان
×××		من مذكورين
	×××	حـــ/ احتياطي مخاطر الاستثمار (صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار)
		حـــ/ حسابات الاستثمار
		حـــ/ ملخص الدخل (بنسبة مساهمة البنك في الاستثمار)
		إلى حـــ/ أرباح (خسائر) الاستثمار المشترك

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

آلية تطبيق المعيار في المصارف الإسلامية الأردنية.

أوصى مجلس معايير المحاسبة والمراجعة التابع لـ (AAOIFI) بتطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار في الأول من كانون الثاني لعام ٢٠١٦م[١].

لم تطبق المصارف الإسلامية الأردنية، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار، في عام ٢٠١٦م، وسيتم تطبيقه في عام ٢٠١٧م، لذا اقتصر المبحث فقط على أهم الفروق بين معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار"، ومعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٥}: الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار، ومعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٦}: حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها.

وإنَّ أهم الفروق بين معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧} ومعياريّ المحاسبة المالية الإسلاميين رقم {٥} ورقم {٦}، يمكن إيضاحها في الآتي:

أولاً: استثنى معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}، عقد الوكالة بالاستثمار (مستثنى لأن معالجته لم تتغير) الوارد في المعيار رقم {٥}، الذي ينص على "الاتفاق بين أصحاب حسابات الاستثمار والمصرف لاستثمارها على أساس عقد الوكالة مقابل أجر محدد فقط أو مقابل أجر محدد مع حصة من الربح إذا زاد الربح المتحقق عن حد معين وذلك لإيجاد حافز للمصرف لتحقيق عائد أعلى من المتوقع[٢]"، وركز المعيار على الأموال التي تدار على أساس عقود المضاربة فقط، لأن تغيير الإظهار في الميزانية / خارجها يتعلق بها فقط، ولأن حسابات الوكالة بالاستثمار بقيت خارج الميزانية.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار"، مرجع سابق، ص ٩٥١.

(٢) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٥}: "الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠٠٧م، ص ٢٣٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: شهدت الصناعة المالية حالات للموازنة المحاسبية كانت على وجه الخصوص في مجال الاعتبارات ضمن الميزانية العمومية وخارجها، وكان على هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية التصدي لذلك، فتم إجراء إضافة في معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}، المتمثلة في إدراج جميع الأدوات التي تحمل ملامح حسابات الاستثمار في ظل ترتيبات المضاربة ضمن بنود الميزانية العمومية (قائمة المركز المالي) أو خارجها، كما يلي[١]:

أ- نص البند رقم ٢/٢، الفقرة رقم (٤)، في المعيار رقم {٢٧}، أن تعرض حسابات الاستثمار، المبنية على المضاربة واقتسام الربح، ضمن بنود الميزانية العمومية (قائمة المركز المالي) في البيانات المالية للمؤسسة المالية الإسلامية، إذا كان للمؤسسة المالية الإسلامية صلاحية اتخاذ القرار في استخدام وتوظيف الأموال التي تتلقاها، وتعامل كحقوق ملكية لحملة حسابات الاستثمار، وأضاف البند رقم ٣/٢، الفقرة رقم (٧)، أن تنطوي حسابات الاستثمارات المقيدة على صفات مخاطرة شبيهة بمخاطر حسابات الاستثمار المضمنة في الميزانية.

ب- نص البند رقم ٢/٢، الفقرة رقم (٥)، في المعيار رقم {٢٧}، أن تعرض حسابات الاستثمار، المبنية على المضاربة واقتسام الربح، خارج بنود الميزانية العمومية (قائمة المركز المالي) في البيانات المالية للمؤسسة المالية الإسلامية، إذا لم يكن للمؤسسة المالية الإسلامية صلاحية اتخاذ القرار في استخدام وتوظيف الأموال التي تتلقاها، وتعامل كحقوق ملكية لحملة حسابات الاستثمار.

وبما أن المصارف الإسلامية الأردنية لم تطبق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧} بعد، فعليه لا يمكن تحديد أثر تطبيق المعيار في القوائم المالية في المصارف الإسلامية الأردنية.

---

(١) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات-، معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار"، مرجع سابق، ص ٩٤٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخاتمة

بعد حمد الله وتوفيقه، أرسم خلاصة مشتملة على أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها.

أولاً: النتائج:

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

١. تصدر المصارف الإسلامية سبعة قوائم مالية، وهي: قائمة المركز المالي، وقائمة الدخل، وقائمة التدفقات النقدية، وقائمة الأرباح المبقاة (قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية)، وقائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة، وقائمة مصادر أموال صندوق الزكاة والصدقات واستخداماتها، وقائمة مصادر أموال صندوق القرض واستخداماتها.

٢. يُلزم البنك المركزي الأردني المصارف الإسلامية الأردنية بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والمعايير الدولية للإبلاغ المالي (IFRS) ومعايير المحاسبة الدولية (IAS) وذلك في حال عدم توفر معايير للمؤسسات المالية الإسلامية – وتعليمات البنك المركزي والتشريعات الأخرى ذات العلاقة.

٣. نتيجةً للتغيرات في السياسة المحاسبية للبنك الإسلامي الأردني، اعتباراً من ٢٠١٠/١/١م، في معالجة الاستثمار في الشركات الحليفة، وفقاً لمعيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة، أدى إلى تخفيض رصيد حساب الاستثمار في الشركات الحليفة/ مشترك، وتخفيض احتياطي القيمة العادلة. في حين أدى تطبيق المعيار إلى ظهور حساب الاستثمار في الشركات الحليفة في قائمة المركز المالي لبنك الأردن دبي الإسلامي، نتيجة بداية استثماره في الشركات الحليفة بعد إصدار المعيار.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤. تغيير تصنيف بنود القوائم المالية وفق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة، من موجودات مالية متاحة للبيع، ولغرض المتاجرة، وحتى تاريخ الاستحقاق إلى موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل وموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية، وموجودات مالية مسجلة بالتكلفة المطفأة.

٥. نتيجة تطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات، في المصارف الإسلامية الأردنية، أدى إلى ارتفاع رصيد حساب الاستثمار في العقارات لدى البنك الإسلامي الأردني، وانخفاضه في البنك العربي الإسلامي الدولي، في حين ظهوره لأول مره في قائمة المركز المالي الخاصة ببنك الأردن دبي الإسلامي.

٦. لم تطبق المصارف الإسلامية الأردنية معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار، في عام ٢٠١٦م، وسيتم تطبيقه في عام ٢٠١٧م.

٧. اللغة المعتمدة لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)، اللغة الإنجليزية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: التوصيات:

وفي هذا الصدد يوصي الباحث بما يلي:

١. أن تُلزم البنوك المركزية للدول الأخرى المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)، على سبيل المثال: المملكة العربية السعودية.

٢. دراسة تطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: حسابات الاستثمار، في المصارف الإسلامية الأردنية، وأثره في القوائم المالية لعام ٢٠١٧م.

٣. القيام بعمل دراسة لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية رقم {٢٤}: الاستثمار في الشركات الحليفة، ورقم {٢٥}: الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة، ورقم {٢٦}: الاستثمار في العقارات، ورقم {٢٧}: حسابات الاستثمار، الصادرة عن (AAOIFI) في المصارف الإسلامية للدول الأخرى التي تطبق هذه المعايير.

٤. أن تكون اللغة المعتمدة لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI)، اللغة العربية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المصادر والمراجع

أ- القرآن الكريم.

ب- المراجع العربية:

١. الأسطل، أحمد محمد عبد السلام، **مدى تطبيق معيار المحاسبة المالي رقم (٨) الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية –غزة، فلسطين، ٢٠١٤م.

٢. أبو بكر، صفية أحمد، "الصكوك الإسلامية"، بحث مقدم إلى "مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، **دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي**، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٩م.

٣. حسن، جلال عبده، "**الأصول العلمية في القوائم المحاسبية والمالية**"، دار زهران، عمان، الأردن، ٢٠٠٣م.

٤. حسين، أحمد حسين علي، وفتح الله، عوض لبيب، وعبد اللطيف، ناصر نور الدين، **المحاسبة المتوسطة "في الأصول الثابتة والاستثمارات والالتزامات ومشاكل قياس الدخل"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٣م.

٥. حنان، رضوان حلوه، البلداوي، نزار فليح، "**مبادئ المحاسبة المالية القياس والإفصاح في القوائم المالية**"، إثراء للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م.

٦. الحناوي، محمد صالح، ومصطفى، نهال فريد، والعبد، جلال إبراهيم، "**الاستثمار في الأسهم والسندات**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٤م.

٧. الدهراوي، كمال الدين مصطفى، "**تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار**"، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٦م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٨. .....، "**مدخل معاصر في تحليل القوائم المالية (تحديد قيمة المنشأة- تحديد قيمة السهم – صياغة عقود الحوافز وشروط المديونية)**"، المكتب الجامعي الحديث، الأسكندرية، ٢٠١١م.

٩. .....، **مدخل معاصر في المحاسبة المالية المتقدمة**، المكتب الجامع الحديث، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٩م.

١٠. .....، **المحاسبة المتوسطة**، المكتب الجامعي الحديث، لإسكندرية، مصر، ٢٠٠٦م.

١١. الدوري، مؤيد عبد الرحمن، **إدارة الاستثمار والمحافظ الاستثمارية**، إثراء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ط ١، ٢٠١٠م.

١٢. رجب، ماجد تحسين، **مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين بمعيار الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية –غزة، فلسطين، ٢٠٠٨م.

١٣. السبهاني، عبد الجبار، **الوجيز في التمويل والاستثمار وضعياً وإسلامياً**، مطبعة حلاوة، إربد، الأردن، ٢٠١٥م.

١٤. سمحان، حسين محمد حسين، **أساليب خلط مال المضاربة وآثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية**، جامعة آل البيت، الأردن، مج ٤، العدد٤، ٢٠٠٧م.

١٥. .....، تطبيق المصارف الإسلامية لمعيار المحاسبة المالية رقم (٤) في عمليات المشاركة المتناقصة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية "حالة المصارف الإسلامية الأردنية"، **المجلة العربية للإدارة** ، العدد الثاني ، ديسمبر ٢٠١٠م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١٦. .....، تطبيق معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم (٨) (المعدل) في البنوك الإسلامية. "دراسة عملية على المصارف الإسلامية الأردنية"، **المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية**، جامعة آل البيت، ٢٠١٥م.

١٧. سمحان، حسين محمد، مبارك، موسى عمر، **محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط ٤، ٢٠١٥م.

١٨. سمحان، حسين محمد، "**محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ٢٠١٥م**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٧م.

١٩. آل شبيب، دريد كامل، **إدارة المحافظ الاستثمارية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، ٢٠١٠م.

٢٠. الشرفا، ياسر عبد طه، مدى التزام البنك الإسلامي الفلسطيني بمعيار الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار، **مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)**، مج ١٥، العدد ١، ٢٠٠٧م.

٢١. الشريف، محمد عبد الغفار، "أحكام السوق المالية"، **مجلة مجمع الفقه الإسلامي**، العدد٦، ج٢، ١٤١٠هـ.

٢٢. عبد السلام، محمود إبراهيم، **المحاسبة المالية المتقدمة**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠٢م.

٢٣. عبد الله، خالد أمين، وسعيفان، حسين سعيد، **العمليات المصرفية الإسلامية "الطرق المحاسبية الحديثة"**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط ٢، ٢٠١١م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢٤. العبد الله، رياض، ودلف عوض خلف، أثر أحكام الشريعة الإسلامية على المسلمات والمبادئ والمحددات والتطبيقات المحاسبية – المصارف الإسلامية حالة دراسة–، **المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر**، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٥م.

٢٥. العتيبي، أحمد معجب، **المحافظ المالية الاستثمارية (أحكامها وضوابطها في الفقه الإسلامي)**، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٧م.

٢٦. العداسي، أحمد محمد، "**التحليل المالي للقوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية**"، دار الإعصار العلمي؛ مكتبة المجتمع العربي، عمان، الأردن، ٢٠١١م.

٢٧. عطية، أحمد صلاح، **محاسبة الاستثمار والتمويل في المنشآت المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠١٠م.

٢٨. علوان، قاسم نايف، **إدارة الاستثمار (بين النظرية والتطبيق)**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م.

٢٩. ابن عمارة، نوال، "الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية – البحرين –"، **مجلة الباحث**، العدد٩، جامعة ورقلة، الجزائر، ٢٠١١م.

٣٠. عمر، محمد عبد الحليم، "الأسس الشرعية والمحاسبية لتوزيع الأرباح في المصارف الإسلامية"، **مؤتمر: دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية**، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٢م.

٣١. عيد، عادل عبد الفضيل، **الصكوك الاستثمارية الإسلامية –دراسة مقارنة–**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، ٢٠١٥م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣٢. **فتاوى مؤتمر الزكاة الأول**، المنعقد بدعوة من بيت الزكاة في وزارة الأوقاف بالكويت، ٢٩/٧-١٤٠٤/٨/١هـ، الموافق: ٣٠/٤-١٩٨٤/٥/٢م.

٣٣. **فتوى هيئة الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي الأردني**، التقرير السنوي الخامس والثلاثون للبنك الإسلامي الأردني لعام ٢٠١٣م.

٣٤. الفزيع، محمد عود علي، "تبادل الاقتراض بين المؤسسات المالية الإسلامية والمصارف التقليدية، **مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية**، مج ٢٥، العدد: ٨١، ٢٠١٠م.

٣٥. قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي رقم (٣)، بشأن: "**حماية الحسابات الاستثمارية في المصارف الإسلامية**"، الدورة السادسة عشرة، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ٢١-٢٦/١٠/١٤٢٢هـ، الموافق: ٥-١٠/١/٢٠٠٢م.

٣٦. .....، قرار رقم ٣٠ (٣/٤) بشأن: "**سندات المقارضة وسندات الاستثمار**".

٣٧. .....، قرار رقم ٦٣ (١/٧) بشأن: "**الأسواق المالية**".

٣٨. .....، قرار رقم ٨٦ (٣/٩) بشأن: "**الودائع المصرفية (حسابات المصارف)**".

٣٩. .....، قرار رقم ١٢٣ (١٣/٥) بشأن: "**القراض أو المضاربة المشتركة في المؤسسات المالية (حسابات الاستثمار)**".

٤٠. .....، قرار رقم ١٣٠ (٤/١٤): بشأن: "**الشركات الحديثة: الشركات القابضة وغيرها وأحكامها الشرعية**".

٤١. .....، قرار رقم ١٧٨ (١٩\١٤): بشأن: "**الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها**".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤٢. كرسون، وليد محمد علي، **أحكام محافظ الأوراق المالية الاستثمارية (دراسة مقارنة)**، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، ٢٠١٢م.

٤٣. الكسار، طلال، **المحاسبة المتقدمة باتجاهات حديثة**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط ١، ٢٠١٠م.

٤٤. الكسار، طلال، **المحاسبة المتقدمة للاستثمار في الأسهم والسندات وتطبيقها للمعايير المحاسبية الحديثة والقابضة والتابعة**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م.

٤٥. لطفي، أمين السيد أحمد، "**إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٨م.

٤٦. مبيض، مكرم محمد صلاح الدين، **الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك وفق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (٨) بالمقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (١٧) "دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية"**، رسالة ماجستير – محاسبة، جامعة حلب، ٢٠١٠م.

٤٧. المرزوقي، صالح بن زابن، "شركة المساهمة في النظام السعودي"، **مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى**، مطابع الصفا، مكة، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٦هـ.

٤٨. المطارنة، غسان فلاح، مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الإسلامي رقم (٨) المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك، **مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية**، مج ٣٣، العدد ٦، ٢٠١١م.

٤٩. بن مفلح، أبي إسحاق إبراهيم بن محمد، **المبدع في شرح المقنع**، ط١، المكتب الإسلامي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٥٠. موسى، شقيري نوري، وآخرون، **إدارة الاستثمار**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، ٢٠١٢م.

٥١. نصر، خالد جمال، **أثر الإعلان عن توزيع الأرباح وربحية السهم في القيمة السوقية لأسهم الشركات الأردنية المدرجة في بورصة عمان للأوراق المالية**، رسالة ماجستير، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، الأردن، ٢٠١٥م.

٥٢. الهاجري، أحمد محمد شلوان، **مدى تطبيق معيار المحاسبة الإسلامية رقم (٨) المعدل الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك في المؤسسات المالية الإسلامية الكويتية**، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، الأردن، ٢٠٠٩.

٥٣. الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين socpa، لجنة معايير المحاسبة، "**معيار الأصول غير الملموسة**"، ٢٠٠٢م.

٥٤. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "**المعايير الشرعية**"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م.

٥٥. .....، **المعايير الشرعية-،المعيار الشرعي رقم {١٣}: "المضاربة".**

٥٦. .....، **المعيار الشرعي رقم {١٧}: "صكوك الاستثمار**

٥٧. .....، **المعيار الشرعي رقم {١٩}: "القرض".**

٥٨. .....، **المعيار الشرعي رقم {٤٠}: "توزيع الربح في الحسابات الاستثمارية على أساس المضاربة".**

٥٩. .....، **المعيار الشرعي رقم {٤٥}: "حماية رأس المال والاستثمارات".**

٦٠. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "**معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية**"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠٠٧م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦١. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٥} بشأن: "الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار".**

٦٢. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٦} والمختص بشأن "حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها".**

٦٣. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "**معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات**"، دار الميمان للنشر والتوزيع، المنامة، البحرين، ٢٠١٥م.

٦٤. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١}: "العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية".**

٦٥. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١١}: "المخصصات والاحتياطيات".**

٦٦. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٤}: "صناديق الاستثمار".**

٦٧. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {١٧}: "الاستثمارات.**

٦٨. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٣}: "توحيد القوائم المالية"**

٦٩. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٤}: "الاستثمار في الكيانات المنتسبة (الشركات الحليفة)".**

٧٠. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٥}: "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المماثلة".**

٧١. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٦}: "الاستثمار في العقارات".**

٧٢. .....، **معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم {٢٧}: "حسابات الاستثمار".**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٧٣. الوقاد، سامي محمد، **المحاسبة المتوسطة**، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، ط ١، عمان، الأردن، ٢٠١١م.

٧٤. يوسف، الإمام أحمد، و منصور، فتح الرحمن الحسن، تطبيق معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية ودوره في رفع كفاءة الإفصاح المحاسبي للتقارير المالية "بالتطبيق على عينة من المصارف الإسلامية"، **مجلة العلوم الاقتصادي**، عمادة البحث العلمي، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، مج ١٦، العدد ٢، ٢٠١٥م.

جـ - التقارير السنوية:

١. التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني من (٢٠١٠م - ٢٠١٥م).

٢. التقارير السنوية لبنك الأردن دبي الإسلامي من (٢٠١٠م - ٢٠١٥م).

٣. التقارير السنوية للبنك العربي الإسلامي الدولي من (٢٠١٠م - ٢٠١٥م).

٤. التقارير السنوية لشركة الأمين للاستثمار من (٢٠١٠م - ٢٠١٥م).

٥. التقارير السنوية لشركة التأمين الإسلامية من (٢٠١٠م - ٢٠١٥م).

٦. التقارير السنوية للشركة العربية لصناعة المواسير المعدنية من (٢٠١٠م-٢٠١٥م).

٧. التقارير السنوية لشركة المركز الأردني للتجارة الدولية من (٢٠١٠م - ٢٠١٥م).

٨. التقارير السنوية للشركة الأردنية لتجهيز الأسمدة من (٢٠١٠م - ٢٠١٥م).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

د – المراجع الأجنبية:

1. Accounting Principals Board No. 18 **"The Equity Method of Accounting for Investments in Common Stock"**,1971.
2. Al-Abdullatif, Sultan Abdullah, **The Application of the AAOIFI Accounting Standards by Islamic Banking sector in Saudi Arabia**, Doctoral Dissertation, Durham University, Durham, U.K, 2007.
3. Al-Omar, Fuad and Abdel-Haq, Mohammed, **"Islamic Banking: Theory, practice & challenges**, Oxford University press, Karachi, Zed Booksm London & New Jersy, 1996.
4. International Accounting Standard No. 28: **"Investments in Associates"**, 2009.
5. Kieso, Donald E., Weygandt, Jerry J., Warfield, Terry D., **Intermediate Accounting**, Wiley, 16th edition, New York, U.S, 2015.
6. Poon Wing, "**Using fair value accounting for financial instrument", American Business Review**", Jan 2004.
7. Sarea, Adel Mohammed Yaslam, **The Extent of compliance with the AAOIFI Accounting Standards by Islamic Banks in Bahrain and Malaysia**, Doctoral Dissertation, University Sains Islam Malaysia, Nilai, Malaysia, 2011.
8. Sarea, Adel Mohammed, and Hanefah, Mustafa Mohd, **The Need of Accounting Standards for Islamic Financial Institutions : Evidence from AAOIFI,** Journal of Islamic Accounting and Business Research, Emerald Group Publishing Limited, Malaysia, 2015.
9. Statement of Financial Accounting Standard No. 115: "**Accounting for Certain Investments in Debt and Equity Securities"**, 1993.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Abstract

Al-Mekhlafi, Mohammed Abdullah Hamood: Islamic Financial Accounting Standards relating to investment and its impact on the financial statements in the Jordanian Islamic banks (2009 – 2015), (An analytical study), PhD thesis – Yarmouk University, 2017, Supervised by: Prof. Abdul-Jabbar Hamad Al- Sabhani (supervisor Chairman), Prof. Hussein Mohamed Samhan (honorable participants).

The study aimed to explore the basis of Fiqh of the vocabulary of the Islamic Financial Accounting Standards No.{24}: Investment in Associate, No.{25}: Investment in Sukuk, Shares, and Similar Instruments, and No. {26}: Investment in Real Estate, and No. {27}: Investment Accounts. The extent of Jordan Islamic bank's commitment to the standards mentioned, and the statement of the impact of the application of these standards on the financial statements.

The researcher used the descriptive and analytical approach, The population of Study are: Jordan Islamic Bank, Islamic International Arab Bank, and Jordan Dubai Islamic Bank. The Sample of Study same of the population.

and the study concluded that a number of findings, including:

Islamic banks issue seven financial statements, Balance Sheet Statement, Income Statement, Changes in Shareholders' Equity Statement, Cash Flow Statement, List of changes in Restricted Investments, Zakat Statement, and Good loan Statement.

The Central Bank of Jordan requires Jordanian Islamic banks to comply with the standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions.

As a result of the application of the Jordanian Islamic banks to Islamic Financial Accounting Standards No.{24}: Investment in Associate, No.{25}: Investment in Sukuk, Shares, and Similar Instruments, and No. {26}: Investment in Real Estate, led to impact on their financial statements.

Jordanian Islamic banks did not apply Islamic Financial Accounting Standard No. {27}: Investment Accounts in 2016, which will be applied in 2017.

Key words: Islamic Financial Accounting Standards, the Jordanian Islamic banks, the financial statements.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com